

مَدَى الْحَجَرِ الْمَوْجِيءِ

عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ

تأليف

الأستاذ الدكتور علي جمعة

أستاذ أصول الفقه - جامعة الأزهر

صنفاً - سعيدي

الرسالة

مَشْهُورَات
عبد الرحمن السباعي
دار الرسالة - القاهرة

هدى حبيبنا لرواينا

عند الأصوليين

تأليف

الأسناذ الدكتور علي جمعة

أسناذ أصول الفقه - جامعة الأزهر



مَشْهُورَات
عند الأصوليين
دار الرسالة - القاهرة

مَشُورَات
عَمَلِيَّة

جميع الحقوق محفوظة

جميع حقوق الملكية والأدبية والفنية محفوظة
لدار الرسالة القاهرة مصر
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد
الكتاب كاملاً أو مجزئاً أو تسجيله على أشرطة
كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على
اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً

Exclusive Rights by
Dar al-resala Egypt - Cairo

No part of this publication may be
translated, distributed in any form or
by any means, or stored in data base
or retrieval system, without the prior
written permission of the publisher

رقم الإيداع: ١١٣٩٢ / ٢٠٠٤

الطبعة الأولى

١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

دار الرسالة - القاهرة

٣٣ شارع الدكتور أحمد محمد إبراهيم ناصية مصر

للطيران - عباس العقاد - مدينة نصر القاهرة

ت: ٢٧٠٣١٤٢

فاكس: ٢٨٧٤٦٩٠

محمول: ٠١٢٣١٢٠٦٤٣

بريد إلكتروني: resnashr@maktoob.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله، وصحبه، ومن

والاه، وبعد:

فقد ذكر القرافي مصادر الأحكام في تنقيح الفصول، في الباب العشرين (ص ٤٥٥) حيث قال: «الفصل الأول في الأدلة، وهي على قسمين: أدلة مشروعيتها، وأدلة وقوعها، فأما أدلة مشروعيتها فتسعة عشر بالاستقراء، وأما أدلة وقوعها فلا يحصرها عدد، فلنتكلم أولاً على أدلة مشروعيتها فنقول هي:

- | | |
|----------------------------|----------------------|
| ١- الكتاب | ٢- السنة |
| ٣- إجماع الأمة | ٤- إجماع أهل المدينة |
| ٥- القياس | ٦- قول الصحابي |
| ٧- المصلحة المرسلة | ٨- الاستصحاب |
| ٩- البراءة الأصلية | ١٠- العوائد |
| ١١- الاستقراء | ١٢- سد الذرائع |
| ١٣- الاستدلال | ١٤- الاستحسان |
| ١٥- الأخذ بالأخف | ١٦- العصمة |
| ١٧- إجماع أهل الكوفة | ١٨- إجماع العترة |
| ١٩- إجماع الخلفاء الأربعة» | |

وزاد الشيخ جمال الدين القاسمي -رحمة الله- في تعليقه على رسالة الإمام

الطوفي في مسألة: تقلد المصلحة في المعاملات على النص عند قول الطوفي: «اعلم أن أدلة الشرع تسعة عشر بابا بالاستقراء، لا يوجد بين العلماء غيرها»، فقال جمال الدين القاسمي معلقاً:

«هذه الجملة الأخيرة زادها على القرافي، وليته لم يزدتها؛ لأنه يوجد لديهم

غيرها، كما يظهر لمن سبر كتب الأصوليين، والذي استقرأته منها مما يزيد على ما

ذكره ستة وعشرين، وهي:

- ١- شرع من قبلنا إذا لم ينسخ
٢- التحري
- ٣- العرف
٤- التعامل
- ٥- العمل بالظاهر والأظهر
٦- الأخذ بالاحتياط
- ٧- القرعة
٨- مذهب كبار التابعين
- ٩- العمل بالأصل
١٠- معقول النص
- ١١- شهادة القلب
١٢- تحكيم الحال
- ١٣- عموم البلوى
١٤- العمل بالشبهين
- ١٥- دلالة الاقتران
١٦- دلالة الإلهام
- ١٧- رؤيا النبي ﷺ
١٨- الأخذ بأيسر ما قيل
- ١٩- الأخذ بأكثر ما قيل
٢٠- فقد الدليل بعد الفحص
- ٢١- إجماع الصحابة وحدهم
٢٢- إجماع الشيخين
- ٢٣- قول الخلفاء الأربعة إذا اتفقوا
٢٤- قول الصحابي إذا خالف القياس
- ٢٥- الرجوع إلى المنفعة والمضرة؛ ذهابا إلى أن الأصل في المنافع الإذن، وفي المضار المنع.

٢٦- القول بالنصوص والإجماع في العبادات، والمقدرات وباعتبار المصالح في المعاملات، وباقي الأحكام - وهو للطوفي المصنف-.

فالجمل ٤٥ خمسة وأربعون دليلا^(١) اهـ.

ثم أوصلها إلى واحد وخمسين دليلا في تعليقه على تنقيح الفصول، وقال: « وقد أربت على ما كنا سبرناه في حواشي رسالة الطوفي لما جد بحمده تعالى من العثور، وهذه الزيادة نقلها القاسمي عن الزركشي في لقطه العجلان^(٢). وهي:

(١) انظر رسالة الإمام الطوفي في تقديم المصلحة في المعاملات على النص وعليها تعليق وتوضيح للشيخ جمال الدين القاسمي ص ٥ ط مطبعة جامعة الأزهر سنة ١٩٦٦م، لكن يلاحظ أنه استدرك (٢٣- قول الخلفاء الأربعة إذا اتفقوا) مع أنه وقع في كلام القرافي. (١٩- إجماع الخلفاء الأربعة)، فيحصل أن الجملة أربعة وأربعون دليلا.

(٢) لقطه العجلان وبله الظمان، للزركشي، ومعه شرحه فتح الرحمن لشيخ الإسلام زكريا،

- ١- «إجماع المصرين البصرة والكوفة». ٢- إجماع الحرمين.
- ٣- إجماع العشرة. ٤- إجماع الأمم السالفة عند الإسفراييني.
- ٥- الاستدلال على انتقاء الشيء بانتفاء دليله عند الإسفراييني.
- ٦- مفهوم اللقب عند جماعة ٧- حكم العقل عند المعتزلة
- ٨- الهاتف (أي الصوت المعلوم صدقه، وهو بخلاف الإلهام الذي هو الإيقاع في القلب)^(١).

ومن المعروف أن الأدلة قسمان:

- ١- متفق عليه وهو: الكتاب والسنة، والإجماع، والقياس.
 - ٢- ومختلف فيها.
- وذكر من تلك الأدلة المختلف فيها، رؤيا النبي ﷺ؛ بل قد ذكر الأصوليون الرؤيا عموماً، واختلفوا في حجيتها في إثبات الأحكام. فأردت أن أوضح المسألة، متتبعا آراءهم بقدر المستطاع، مناقشا ومرجحا لما أراه راجحا. وجعلت البحث على ثلاثة أبواب، وخاتمة:

الباب الأول: في ماهية الرؤيا، وفيه فصلان:

الفصل الأول: في معنى الرؤيا لغة.

والفصل الثاني: في كلام العلماء والحكماء قديما وحديثا حول حقيقة الرؤيا

والنوم، وحليته بذكر طائفة من أقوال السادة الصوفية.

الباب الثاني: الرؤيا في النصوص الشرعية، وفيه فصلان أيضا:

الفصل الأول: الرؤيا في القرآن الكريم. حيث جمعنا الرؤى المذكورة في

القرآن، وذكرنا طرفا من كلام المفسرين عليها؛ حتى يتضح معناها، ثم عقبنا باستثمار حكم المسألة، وبيان أن رؤى القرآن الكريم لا تدل على حجية الرؤيا مطلقا.

مع حاشية الشيخ يس العليمي عليه، ص ٢٤.

(٣) مجموعة متون أصولية بتعليق الشيخ جمال الدين القاسمي، (ص ٧٥-٧٦).

والفصل الثاني: الرؤيا في السنة النبوية، والآثار المنقولة، ذكرنا فيه أمثلة من الرؤى التي رآها النبي ﷺ والتي رآها الصحابة رضوان الله عليهم في عهده ﷺ أو ما روي عنهم بعد وفاته ﷺ.

والجدير بالذكر أننا قمنا بتتبع أحاديث الرؤيا في دواوين السنة، محاولين الوصول إلى حد أدنى من الاستقرار، يمكن من خلاله تكوين رأي محدد في حجية الرؤيا، من خلال الوقوف على مسلك النبي ﷺ وصحابته منها، وقد وقفنا على قرابة الأربعمئة (٤٠٠) حديث وأثر في دواوين السنة المشهورة، أوردنا منها أمثلة مختارة حتى لا يطول المقام، وجعلناها تحت عدة أقسام، مما يوضح وجه الدلالة من كل الحديث على وجه الإجمال، ويساعد في نهاية الأمر على استنباط الحكم محل البحث؛ حيث إن التعرض بالشرح لكل ما أوردناه مما يطول به الكلام جدا، فاكتفينا بإيرادها تحت تلك الأقسام.

الباب الثالث: الرؤيا عند الأصوليين، وفيه فصول:

الفصل الأول: في تحرير محل النزاع.

الفصل الثاني: في ذكر أقوال الأصوليين، ذكرت فيه أقوالهم ومذاهبهم المنقولة في كتب الأصول في حجية الرؤيا، مع ذكر الأدلة التي تنهض لكل مذهب سواء أذكروها أم لا، فعرضتها حجة لهم، مع ذكر مناقشة تلك الأدلة، وبيان الراجح منها.

الفصل الثالث: الرأي الراجح، بينت فيه أدلتي على عدم حجية الرؤيا كدليل لإثبات الأحكام، وذكرت فيه صياغة جديدة لما ذهب إليه جمهور العلماء مما أطلقت عليه ما يشبه القاعدة (لا قياس في الأشخاص).

وقد سلطنا في إثبات الرأي الراجح عندنا مسالك أخرى لم يذكرها من اختار الرأي ذاته ممن تقدم من العلماء.

فبينما نحا عامة من اختار عدم حجية الرؤيا منحى عقليا، ببيان امتناع كون النوم محلا للتكليف، أو التحمل الصحيح؛ فإننا نحينا أيضا بالإضافة إلى ذلك منحى

نقلنا باستثمار حكم المسألة من نصوص الكتاب والسنة التي ذكرناها في الباب الثاني.

كما سلكنا مسلكا آخر في إثبات الرأي المختار من عدم حجية الرؤيا، وهو إثبات فرق الشارع بينها وبين غيرها من الأدلة التي شرع حجيتها، فتتبع طرق إثبات حجية ما ثبت حجيته، وتنبه الشارع على حجية تلك الأدلة في المواقف المختلفة، كالقرآن والسنة والقياس.. مع مقارنة ذلك بما ورد في الرؤيا يوضح أن الشارع أخرجها عن مسالك الاحتجاج، وأنها ليست تشبه شيئا مما ورد عن الشارع الاحتجاج به، بل إن نص الشارع على كونها من المبشرات حكم بكونها ليست مثارا للأحكام.

أما الخاتمة : فبينت فيها طرفا من الآثار السيئة لاعتبار الرؤيا حجة في إثبات الأحكام الشرعية، وبينت أن الشرع لم يعهد فيه أبدا تعليق أمر على رؤيا، حتى في الاستخارة على خلاف ما يشيع بين العامة بل وكثير من الخاصة، من أنه لا بد في الاستخارة من رؤيا تعقبها، وختمت الكلام بذكر أقول الفقهاء في مسألة الاستخارة.

والله أسأل أن يجعله بحثا نافعا لعموم المسلمين، ولطلبة العلم الشرعي الشريف، خاصة طلاب علم أصول الفقه، فإن أحسنت فمن الله، وإن كانت الأخرى فمن التقصير والقصور، اللذين جبل عليهما جملة البشر.

والله ولي التوفيق

الدكتور

علي جمعة

القاهرة في: رمضان ١٤١٧هـ

الفصل الأول الرؤيا في اللغة

الرؤيا بوزن فعلى: ما يراه الشخص في منامه، وقد تسهل همزتها. وهي مشتقة من مادة (رأى)، وهي أصل يدل على نظر، وإبصار، بعين أو بصيرة^(١)، وقد فرقوا بين الرؤية، والرؤيا، يقال: رأيت بعيني رؤية، ورأيت في المنام رؤيا^(٢). وذكر في كتاب العين أن الرؤيا لا تجمع، وجرى غيره على جمعها على رؤي^(٣).

وربما استعملوا كلا منهما مكان الآخر، وقال ابن سيده: الرؤية النظر بالعين والقلب^(٤).

وقال الراغب: الرؤية إدراك المرئي، وذلك على أضرب بحسب قوى النفس:

الأول: بالحاسة، وما يجري مجراها ﴿لترون الجحيم﴾^(٥).

والثاني: بالوهم والخيال ﴿ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة﴾^(٦).

والثالث: بالتفكير ﴿إني أرى ما لا ترون﴾^(٧).

والرابع: بالعقل ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾^(٨).

وقال أبو العباس القرطبي في المفهم شرح مسلم: «قال بعض العلماء: وقد

تجيء الرؤيا بمعنى الرؤية لقوله تعالى: ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس﴾^(٩).

(١) المقاييس، لابن فارس، (٤٧٢/٢).

(٢) أساس البلاغة، ص ٢١٣، دار الفكر.

(٣) راجع مادة «رأى» في: العين (٣٠٧/٨)، واللسان (٩/١٥)، ط بولاق، والقاموس، ص ١١٥٧، ط الرسالة، والتاج (١٣٩/١٠-١٤٠).

(٤) اللسان، (٢/١٥).

(٥) التكاثر آية: ٦٤.

(٦) سورة الأنفال الآية: ٥٠.

(٧) سورة الأنفال الآية: ٤٨.

(٨) سورة النجم، الآية ١١، وراجع: المفردات، ص ٢٠٨، باختصار، ط دار المعرفة.

(٩) سورة الإسراء من الآية: ٦٠.

فزعم أن المراد بها ما رآه النبي ﷺ ليلة الإسراء من العجائب، وكان الإسراء جميعه في اليقظة « اهـ.

وصح عن ابن عباس أنها رؤية عين^(١).
 وقال الحافظ بن حجر: «ويحتمل أن تكون الحكمة في تسمية ذلك رؤيا، كون أمور الغيب مخالفة لرؤية الشهادة، فأشبهت ما في المنام» اهـ^(٢).
 والخلاصة: أن الرؤية (بالهاء) خاصة بما يدرك بحاسة البصر، والرؤيا (بالألف) تستعمل فيما يدركه النائم غالبا، وتجمع على (رؤى) بضم الراء والتنوين، وقد تستعمل قليلا فيما يدرك بحاسة البصر كما في الآية^(٣).

(١) انظر: الرؤيا في القرآن والسنة للشيخ عبد الله بن الصديق ص ١١. (٢) فتح الباري، (٣٥٤/١٢). (٣) راجع تفسير الرازي، سورة الإسراء، الآية: ٦٠.

الفصل الثاني

الرؤيا عند العلماء

أولاً: حقيقة الرؤيا عند الفقهاء:

١- قال الإمام محيي الدين النووي نقلاً عن المازري:

«إن الله -تعالى- يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان، وهو سبحانه يفعل ما يشاء، لا يمنعه نوم ولا يقظة، فإذا خلق هذه الاعتقادات، فكأنه جعلها علماً على أمور أخر يخلقها في ثاني الحال، أو كان قد خلقها، فإذا خلق في قلب النائم الطيران وليس بطائر، فأكثر ما فيه أنه اعتقد أمراً على خلاف ما هو، فيكون ذلك الاعتقاد علماً على غيره، كما يكون خلق الله -سبحانه وتعالى- الغيم علماً على المطر، والجميع خلق الله تعالى، ولكن يخلق الرؤيا والاعتقادات التي جعلها علماً على ما يسر بغير حضرة الشيطان، ويخلق ما هو علم على ما يضر بحضرة الشيطان؛ فينسب إلى الشيطان مجازاً لحضوره عندها، وإن كان لا فعل له حقيقة، وهذا معنى قوله ﷺ: «الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان»، لا على أن الشيطان يفعل شيئاً، فالرؤيا اسم للمحجوب، والحلم اسم للمكروه هذا كلام المازري، وقال غيره: أضاف (أى: رسول الله ﷺ) الرؤيا المحبوبة إلى الله إضافة تشريف بخلاف المكروهة، وإن كانتا جميعاً من خلق الله تعالى، وتدبيره، وإرادته، ولا فعل للشيطان فيهما، لكنه (أى: الشيطان) يحضر المكروهة، ويرتضيها، ويسر بها^(١) اهـ.

٢- وقال العلامة الألوسي:

" وضح عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: « إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليصق عن يساره ثلاثاً، وليستعد بالله تعالى من الشيطان الرجيم، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه» ولا يبعد جعل الله -تعالى- ما ذكر سبباً للسلامة عن المكروه كما جعل الله الصدقة سبباً لدفع البلاء، وإن لم تعرف وجه مدخلية البصق عن اليسار، والتحول عن الجنب الذي كان عليه مثلاً في السبية. وقيل: هي

(١) انظر شرح صحيح مسلم للإمام النووي (١٥/١٧).

أحاديث الملك الموكل بالأرواح إن كانت صادقة، ووسوسة الشيطان والنفس إن كانت كاذبة، ونسب هذا إلى المحدثين.

وقد يجمع بين القولين بأن مقصود القائل بأنها اعتقادات يخلقها الله -تعالى- في قلب... إلخ، إنها اعتقادات تخلق كذلك بواسطة حديث الملك، أو بواسطة وسوسة الشيطان مثلاً، والمسببات في المشهور عن الأشاعرة مخلوقة له -تعالى- عند الأسباب لا بها^(١)، فتدبر.

والرؤيا أنواع:

- ١- رؤيا حق، وهي الرؤيا الصادقة.
- ٢- رؤيا باطلة، وهي رؤيا ملك، أو نبي يأمر بمعصية حتى لو كانت الصورة صورة ملك أو نبي؛ لأن أصول الشريعة ترفضه بجانب أن المسألة في الحديث تعلقت برؤيا لا بالسمع.
- ٣- أهاويل من الشيطان ليحزن ابن آدم.
- ٤- تلاعب الشيطان بالإنسان في المنام.
- ٥- ما يهيم به الرائي في اليقظة.
- ٦- ما يعتاده الرائي في اليقظة كمن اعتاد لعب النرد مثلاً، فرأى في المنام أنه يلعبه.

٧- الأضغاث، وهي ما لا تدل على معنى محصل، بل هي مجرد تخيلات، لا مغزى لها، وفي القرآن الكريم: ﴿قالوا أضغاث أحلام﴾^(٢) فهي أصداء وترديد لأحداث اليقظة التي تؤرق ذهن النائم أو تشغل باله.

٣- قال ابن القيم في كتاب الروح:

« فإن الرؤيا على ثلاثة أنواع: رؤيا من الله، ورؤيا من الشيطان، ورؤيا من حديث النفس والرؤيا الصحيحة أقسام:

(١) انظر روح المعاني للإمام الألوسي (١٢/١٨١) الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

(٢) سورة يوسف من الآية: ٤٤.

منها: إلهام يلقيه الله في قلب العبد، وهو كلام يكلم به الرب عبده في المنام^(١).
ومنها: مثل يضربه ملك الرؤيا الموكل بها.

ومنها: التقاء روح النائم بأرواح الموتى من أهله وأقاربه وأصحابه وغيرهم^(٢).

٤- قال ابن حزم في الفصل:

«الرؤيا أنواع: منها: ما يكون من قبل الشيطان، وهو ما كان الأضغاث، والتخليط الذي لا ينضبط.

ومنها: ما يكون من حديث النفس، وهو ما يشتغل به المرء في اليقظة، فيراه في النوم من خوف عدو، أو لقاء حبيب، أو خلاص من خوف، ونحو ذلك.
ومنها: ما يكون من غلبة الطبع كرؤية من غلب عليه الدم للأنوار والزهر والحر، والسرور.

ورؤية من غلب عليه الصفراء للنيران، ورؤية صاحب البلغم للثلوج والمياه.
وكرؤية من غلب عليه السوداء الكهوف، والظلم، والمخاوف.
ومنها: ما يريه الله - عز وجل - نفس الحالم إذا ضغت من أكدار الحسد، وتخلصت من الأفكار الفاسدة، فيشرف الله - تعالى - به على كثير من المغيبات التي لم تأت بعد، وعلى قدر تفاضل النفس في النقاء والصفاء يكون تفاضل ما يراه في الصدق^(٣).

٥- وقد تعرض السادة الحنفية إلى معنى النوم:

حيث عقدوا أبوابا خاصة للكلام على عوارض الأهلية، التي تعرض للمكلف فتمنع أهلية التكليف، وذكروا منها النوم.
يقول صدر الشريعة في عوارض الأهلية من متن التنقيح: «... ومنها النوم، وهو

(١) روى الطبراني عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «رؤيا المؤمن كلام يكلم به العبد ربه في المنام».

(٢) انظر الروح لابن القيم ص ٢٩.

(٣) انظر الفصل في الملل والنحل لابن حزم ص ١٤.

لما كان عجزا عن الإدراكات والحركات الإرادية أوجب تأخير الخطاب، لا الوجوب».

قال السعد التفتازاني شارحا عليه: «النوم لما كان عجزا عن الإدراكات، أي: الإحساسات الظاهرة؛ إذ الحواس الباطنة لا تسكن في النوم، وعن الحركات الإرادية، أي: الصادرة عن قصد واختيار، بخلاف الحركات الطبيعية، كالتنفس ونحوها أوجب تأخير الخطاب بالأداء إلى وقت الانتباه لامتناع الفهم، وإيجاد الفعل حالة النوم»^(١).

ويقول النسفي صاحب المنار: «... والنوم وهو عجز عن استعمال القدرة، فأوجب تأخير الخطاب، ولم يمنع الوجوب».

قال ابن نجيم شارحا عليه مقررًا له بنحو كلام السعد المتقدم: «والنوم وهو فترة تعرض مع العقل توجب العجز عن إدراك المحسوسات، والأفعال الاختيارية، واستعمال العقل، وهو المراد بقوله: «عجز عن استعمال القدرة» أي عن الإدراكات، أي: الإحساسات الظاهرة؛ إذ الحواس الباطنة لا تسكن في النوم، وعن الحركات الإرادية، أي: الصادرة عن قصد واختيار، بخلاف الحركات الطبيعية، كالتنفس ونحوه (فأوجب تأخير الخطاب) بالأداء إلى وقت الانتباه لامتناع الفهم وإيجاد الفعل حالة النوم»^(٢)...

ثانيا: حقيقة الرؤيا عند المتكلمين:

قال العضد الإيجي في المواقف:

«هل النوم ضد للقدرة؟ اتفقت المعتزلة وكثير منا على امتناع صدور الأفعال المتقنة الكثيرة من النائم، وجواز القليلة بالتجربة. فقيل: هي مقدورة له.

(١) التلويح على التوضيح شرح متن التنقيح، للسعد التفتازاني (٢/٣٣٦/٣٣٧)، ط صبيح.

(٢) فتح الغفار بشرح المنار، لابن نجيم الحنفي، على متن المنار للنسفي، (٣/٨٩)، ط الحلبي.

وقال الأستاذ أبو إسحاق: هي غير مقدورة له. وتوقف القاضي.

وأما الرؤيا: فخيال باطل عند المتكلمين.

أما عند المعتزلة فلفقد شرائط الإدراك من المقابلة وانبثاث الشعاع، وتوسط الهواء، والبنية المخصوصة.

وأما عند الأصحاب إذ لم يشترطوا شيئا من ذلك؛ فلأنه خلاف العادة، والنوم ضد الإدراك.

وقال الأستاذ: إنه إدراك حق؛ إذ لا فرق بين ما يجده النائم من نفسه من إبصار وسمع، وبين ما يجده اليقظان، ولزم السفسطة.

ولم يخالف -يعني الأستاذ- في كون النوم ضدًا، لكنه زعم أن الإدراك يقوم بجزء غير ما يقوم به النوم^(١).

٢- وقال السعد التفتازاني:

وفي تضاد النوم للقدرة تردد؛ إذ قد يصدر عن النائم بعض الأفعال، ويمتنع الأكثر. قال: لا خفاء في جواز بعض الأفعال عن النائم، وامتناع الأكثر واختلفوا فيما يصدر عنه.

فذهب المعتزلة وبعض أصحابنا إلى أنه مقدور له، وأن النوم لا يضاد القدرة، ونفاه الأستاذ أبو إسحاق ذهابا إلى التضاد كالعلم والإدراك. وتوقف القاضي، وبعض الأصحاب^(٢).

ثالثا: حقيقة الرؤيا عند الصوفية:

١- وقد ذكر بعض أكابر الصوفية:

«إن الرؤيا من أحكام حضرة المثال المقيد المسمى بالخيال، وهو قد يتأثر من العقول السماوية، والنفوس الناطقة المدركة للمعاني الكلية والجزئية، فيظهر فيه صور مناسبة لتلك المعاني، وقد يتأثر من القوى الوهمية المدركة للمعاني الجزئية فقط، فيظهر

(١) المواقف، ص ١٥٥، ط المتنبى .

(٢) المقاصد وشرحها، (٢/٤٠٠) ط الكليات الأزهرية.

فيه صورة تناسبها، وهذا قد يكون بسبب سوء مزاج الدماغ، وقد يكون بسبب توجه النفس بالقوة الوهمية إلى إيجاد صورة من الصور، كمن يتخيل صورة محبوبه الغائب عنه تخيلاً قويا، فتظهر صورته في خياله، فيشاهده، وهي أول مبادئ الوحي الإلهي».

٢- قال الإمام محيي الدين بن العربي:

اعلم أن مبدأ الوحي الرؤيا الصادقة، وما هي بأضغاث أحلام، وهي لا تكون إلا في حال النوم، قالت عائشة في الحديث الصحيح: «أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح». وإنما بدئ الوحي بالرؤيا دون الحس؛ لأن المعاني المعقولة أقرب إلى الخيال منها إلى الحس؛ لأن الحس طرف أدنى، والمعنى طرف أعلى، وألطف، والخيال بينهما، والوحي معنى، فكان بدء الوحي إنزال المعاني المجردة العقلية في القوالب الحسية المقيدة في حضرة الخيال في نوم كان أو يقظة، وهو من مدركات الحس في حضرة المحسوس، فإذا أراد المعنى أن ينزل إلى الحس فلا بد أن يعبر على حضرة الخيال قبل وصوله إلى الحس، والخيال من حقيقته أن يصور كل ما حصل عنده في صورة المحسوس.

فإن كان ورود ذلك الوحي الإلهي في حال النوم سمي رؤيا، وإن كان في حال اليقظة سمي تخيلاً، أي: خيل إليه؛ فلهذا بدئ الوحي بالخيال، ثم بعد ذلك انتقل الخيال إلى الملك من خارج، فكان يتمثل له الملك رجلاً، أو شخصاً من الأشخاص المدركة بالحس، فقد ينفرد هذا الشخص المراد بذلك الوحي بإدراك هذا الملك، وقد يدركه الحاضرون معه، فيلقي على سمعه حديث ربه، وهو الوحي، وتارة ينزل على قلبه ﷺ فتأخذه البرحاء^(١) وهو المعبر عنه بالحال، فإن الطبع لا يناسبه فلذلك يشتد عليه، وينحرف له مزاج الشخص إلى أن يؤدي ما أوحى به إليه ثم يسرى

(١) المراد بالبرحاء: شدة الكرب من ثقل الوحي، وقد وقع ذلك الوصف للوحي في حديث الإفك، كما هو مخرج في كتب السنة، وراجع تاج العروس (١٢٣/٢).

عنه، فيخبر بما قيل له»^(١).

ثم قسم الرؤيا، فقال: « الرؤيا ثلاث:

١- منها بشرى.

٢- ورؤيا مما يحدث المرء به نفسه في اليقظة فيرتقم في خياله، فإذا نام أدرك ذلك بالحس المشترك؛ لأنه تصوره في يقظته فيبقى مرتسما في خياله، فإذا نام وانصرفت الحواس إلى خزانة الخيال أبصرت ذلك.

٣- والرؤيا الثالثة من الشيطان، وروينا في هذا حديثا صحيحا عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب، وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثا، ورؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة، والرؤيا ثلاث فالرؤيا الصالحة بشرى من الله تعالى، ورؤيا من تخزين الشيطان، ورؤيا مما يحدث الرجل به نفسه، وإذا رأى أحدكم ما يكره فليقم وليتفل ولا يحدث به الناس » الحديث^(٢).

والمرئي على ما قاله بعض الصوفية سواء كان على صورته الأصلية أو لا، قد يكون بإرادة المرئي، وقد يكون بإرادة الرائي، وقد يكون بإرادتهما معا، وقد يكون لا بإرادة من شيء منهما:

فالأول: كظهور الملك على نبي من الأنبياء عليهم السلام في صورة من الصور، وظهور الكامل من الأناسي على بعض الصالحين في صورة غير صورهم.

والثاني: كظهور روح من الأرواح الملكية أو الإنسانية باستنزال الكامل إياه إلى عالمه ليكشف معنى ما مختصا علمه به.

والثالث: كظهور جبريل عليه السلام للنبي ﷺ باستنزاله إياه، وبعث الحق سبحانه إياه ﷺ.

(١) انظر في ذلك الفتوحات المكية لابن عربي (٣٧٥/٢، ٣٧٦) وكتاب الرؤيا والمبشرات لابن العربي جمع: محمود محمود الغراب ص (٣، ٤، ٥) طبعة سنة ١٤٠٤ هـ.

(٢) انظر الفتوحات المكية لابن عربي (٣٧٦/٢، ٣٧٧)، الرؤيا والمبشرات لابن عربي ص ٤.

والرابع: كرؤية زيد مثلاً صورة عمرو في النوم، من غير قصد وإرادة منهما^(١).

علاقة الرؤيا بالنبوة والولاية:

ذهب جمهرة المفكرين إلى أن الرؤيا تتبع من نفس المعين الذي تستقى منه النبوة والولاية، وإن كان حظها منه أقل كما وكيفاً. وقد اختلفت وجهات نظرهم في تفاصيل هذه الفكرة، وإن التقت آخر الأمر عند تأييدها.

فالنفس ذات روحانية، مدركة من غير آلات بدنية، وأدوات حسية، وتكون عندئذ أقل في الدرجة من نفوس الملائكة، أهل الأفق العالي، الذين لم يستكملوا ذواتهم بشيء من مدارك البدن أو غيره. وهذا الاستعداد السالف يقوم في النفس ما دامت في البدن، وهو على صنفين:

أ- صنف خاص يتهيأ للأولياء.

ب- وآخر عام في البشر جميعاً، وهو الرؤيا الصادقة.

أما الاستعداد الذي يتهيأ للأنبياء، فإنه يكون بانسلاخ النفس من البشرية إلى الملكية المحضة، وهي أعلى الروحانيات^(٢). فالرؤيا على هذا طور ضعيف من أطوار النبوة^(٣)، وبينها وبين النبوة مرتبة واضحة المعالم، يقوم فيها إلهام الأولياء الذي يعتبر ضعيفاً بالإضافة إلى الوحي النبوي قويا بالقياس إلى وحي الرؤيا^(٤).

وهكذا تنتظم الثلاثة في سمط واحد؛ فلتحدث عن صلة الرؤيا بكل منهما على حدة؛ فإن مثل هذا الحديث يزيد العلاقة وضوحاً، ويكشف لنا عن مكان الرؤيا في مجال الإدراك الغيبي.

(١) انظر روح المعاني الألووسي (١٢ / ١٨٢).

(٢) انظر المقدمة لابن خلدون ص ٨٩.

(٣) انظر إحياء علوم الدين للغزالي (٤ / ٤٢٨).

(٤) انظر الرسالة اللدنية للإمام الغزالي ص ٤٣.

صلة الرؤيا بالنبوة:

ذهب بعضهم إلى أن رؤيا الأنبياء وحي، أما نزول الوحي على لسان الملك إبان اليقظة، فيكون للرسول فيما يقول بعضهم، وبها يمكن ادعاء النبوة، على أن لا يكون المدعي مكثرا في أحلامه، ولا كاذبا في أحاديثه، فإن قلت رؤاه وكان صدوقا وجب أن يترث حتى تتكرر الرؤيا، فيقطع بصحتها، على أن لا ينسخ بها بعد ذلك شرعا، ولا يستأنف عبادة بطلت، أليست الرؤيا وحي الله إبان النوم^(١).

وذهب بعضهم إلى اعتبار الرؤيا بدء الوحي عند الرسل، فقد تدرجت أحوال النبي حتى علم أنه مبعوث، ورسول مبلغ، وكانت الرؤيا أولى مراتب هذا التدرج. قالت عائشة رضي الله عنها: «أول ما بدئ به الرسول من الوحي الرؤيا الصادقة، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح وحببت إليه بعد ذلك الخلوة في غار حراء، ولبت على هذا حتى جاءه الوحي الإلهي».

وقيل: إن الوحي قد نزل به، وهو نائم في الغار إذ جاءه الملك وفي يده صحيفة، وقال له: اقرأ، فأجاب مأخوذا: ما أقرأ؟ إلى آخر ما ترويه كتب السيرة^(٢).

وهكذا ينزل وحي الأنبياء في المنام أول الأمر، فإذا هدأت قلوبهم هبط عليهم الوحي إبان اليقظة، وإن ذهب البعض إلى أن الوحي قد نزل على الرسول في يقظته لا في منامه، على أن الرأي الراجح عند المسلمين أن الرؤيا كانت إيدانا بدعوة الإسلام، وإرهاصا برسالته؛ كانت الرؤيا بدء الوحي، وأضحت اليوم بعد انقطاعه المظهر الباقي للنبوة، والتراث الذي خلفته لنا، فإن الرسالة قد انقطعت بعد الرسول «لا رسول بعدي ولا نبي»، فلما شق هذا على الناس، قال: «وبقيت بعدي المبشرات»، قالوا: وما هن يا رسول الله؟ قال: «الرؤيا الصادقة يراها الرجل الصالح، أو ترى له»^(٣).

(١) انظر الإشارة للسالمي ص ٤، الأحلام للدكتور توفيق الطويل ص ٩٢.

(٢) حياة محمد د. هيكل ص (١٣٠، ١٣١).

(٣) إحياء علوم الدين للغزالي، (٤ / ٤٢٩ - ٤٣٠)، والفتوحات المكية لابن عربي (٤٣٤ -

وقيل: إنها جزء من النبوة، ففي الحديث أنها جزء من ستة وأربعين جزءاً. وقد ذهب البعض إلى أن المراد هو الجزء من نبوة الرسول ﷺ، لا من مطلق النبوة التي تشمل سائر الأنبياء، وذلك أن الوحي عن طريق الرؤيا قد نزل بالرسول ستة أشهر، و كانت مدة الرسالة كلها ثلاثة وعشرين عاماً (فيصبح نسبة الوحي بالرؤيا وهي ستة أشهر إلى نسبة الرسالة ككل وهي ثلاثة وعشرون عاماً هي: ٤٦: ١) ولو امتدت ثلاثين عاماً لكانت الرؤيا جزءاً من ستين، لا من ستة وأربعين^(١). وذهب غير هؤلاء في تأويل الحديث إلى أن المراد بالعدد ليس الكثرة في تفاوت المراتب؛ فإن هذا إن جاز في نبوة رسول الإسلام فقد لا يجوز في غيرها، وإنما قصد نسبة الاستعداد الأول الشامل للبشر إلى الاستعداد الخاص بصنف الأنبياء الفطري في نفوسهم.

ومن أجل هذا قيل: إن الرؤيا قد تكون جزءاً من ستة وعشرين، أو ستة وأربعين، أو سبعين جزءاً من أجزاء النبوة وخصائصها، وبهذا تختلف باختلاف الأنبياء^(٢).

ولا ينسحب هذا الحكم على كل رؤيا صادقة، فإنها قد تقع للكافر والفاسق من المؤمنين، كما أن رؤيا الجنب والسكير والغافل قد تصدق أحياناً؛ فلا تكون جزءاً من النبوة^(٣).

والرؤيا بعد هذا شاهد ينهض على قيام النبوة، لأن الوحي الذي يهبط على الأنبياء في يقظتهم شبيه شبيها ملحوظاً بوحي المنام في الرؤيا، وإن تفاوتاً في الرتبة والدرجة^(٤).

ولهذا فعلم تعبير الرؤيا أو تأويل الأحاديث كما سماه القرآن الكريم أصله مأخوذ بالتوقيف ففي صحيح البخاري عن ابن عمر قال: «كنت غلاماً شاباً عزباً في

(٢) انظر الجواهر والدرر ص ١٦٩-١٧٠.

(٢) انظر المقدمة لابن خلدون ص ٨٩، الفصل في الملل والنحل (٢٠/٥).

(٣) انظر الفصل في الملل والنحل (٢٠/٥)، الأحلام د. توفيق الطويل ص ٩٤.

(٤) انظر المقدمة لابن خلدون ص ٨٩ المنقذ من الضلال ص ١٥٧.

عهد النبي ﷺ وكنت أبيت في المسجد، وكان من رأى منأما، قصه على النبي ﷺ فقلت: اللهم إن كان لي عندك خير، فأرني منأما يعبره لي رسول الله ﷺ.

قال ابن بطال في شرح البخاري: « فيه أن أصل التعبير من قبل الأنبياء؛ ولذلك تمنى ابن عمر أن يرى رؤيا فيعبرها له الشارع، ليكون ذلك عنده أصلا، وقد صرح الأشعري بأن أصل التعبير بالتوقيف من قبل الأنبياء، وعلى ألسنتهم»^(١).

حكى ابن عبد البر عن الإمام مالك: «أنه سئل: أيعبر الرؤيا كل واحد؟ فقال: أبالنبوة يلعب؟ ثم قال: الرؤيا جزء من النبوة، فلا يلعب بالنبوة»^(٢).

ونقل الشيخ عبد الله الغماري عن شرح جسوس للرسالة تعليقا على قول مالك: أبالنبوة يلعب، ما نصه: « أي: لأن النبي ﷺ جعل الرؤيا جزءا من أجزاء النبوة، وقد أخذ الحكم من مرآتي أصحابه كما في رؤيا الأذان، ورؤيا ليلة القدر، وكل ذلك بناء على أنها وحي»^(٣).

وقال ابن أبي زيد: «ولا ينبغي أن يفسر الرؤيا من لا علم له بها، ولا يعبرها على الخير وهي عنده على المكروه»^(٤).

رابعا: حقيقة الرؤيا عند الفلاسفة قديما وحديثا:

١- يقول الإمام أبو الوليد ابن رشد:

في معرض الرد على أبي حامد الغزالي في اتهامه للمشائين بنفيهم العلم بالجزئيات عن الحق تعالى، فقال ابن رشد رادا عليه:

«وكيف يتوهم على المشائين أنهم يقولون: إنه سبحانه لا يعلم بالعلم القديم الجزئيات، وهم يرون أن الرؤيا الصادقة تتضمن الإنذارات بالجزئيات في الزمان المستقبل، وأن ذلك العلم المنذر يحصل للإنسان في النوم من قبل العلم الأزلي المدبر لكل والمستولي عليه»^(٥).

(١) الرؤيا في القرآن الكريم والسنة ص ٤٨.

(٢) انظر الرؤيا في القرآن والسنة للشيخ الغماري ص ١٨.

(٣) انظر الرؤيا في القرآن والسنة ص ٥٠.

(٤) انظر الرسالة الفقهية لابن أبي زيد ص ٢٨٨ ط دار الغرب الإسلامي.

(٥) فصل المقال، ص ٣٩، ط دار المعارف.

٢- وقال العضد الإيجي موضحاً مذهب متقدمي الفلاسفة:

« وقال الحكماء: المدرك في النوم يوجد في الحس المشترك، ويكون ذلك على

وجهين:

الأول: أن يرد عليه من النفس، وهي تأخذه من العقل الفعال، فإن جميع صور الكائنات مرتسم فيه، ثم يلبسه الخيال لما جبل عليه من الانتقال، والتفصيل، والتركيب، صوراً إما قريبة أو بعيدة، فيحتاج إلى التعبير، وهو أن يرجع المعبر فهقري مجرداً له عن تلك الصور، حتى يحصل ما أخذته النفس، فيكون هو الواقع، وقد لا يتصرف فيه الخيال، فيؤديه كما هو بعينه، فيقع من غير حاجة إلى التعبير.

الثاني: أن يرد عليه: إما من الخيال مما ارتسم فيه في اليقظة، ولذلك فإن من دام فكره في شيء يراه في منامه.

وإما مما يوجبه مرض كثوران خلط أو بخار، ولذلك فإن الدموي يرى في حلمه الأشياء الحمر، والصفراوي النيران والأشعة، والسوداوي الجبال والأدخنة، والبلغمي المياه والألوان البيض.

وهذا بقسميه من قبيل أضغاث الأحلام، لا يقع هو ولا تعبيره»^(١).

٣- والنوم عند الفلاسفة هو:

غور الحس المشترك إلى داخل الجسم، وانصرافه عن المحسوسات خارجه، فالنوم عندهم سكون الحركة، واليقظة اتصالها.

يقول الدكتور توفيق الطويل: القول بامتناع الحس والحركة على النائم، مع توافر آلات الحس والحركة عنده قد يجر إلى الخطأ في فهم الحقيقة.

والأصح أن يقال: إن النائم يعجز عن الإحساس بجواسه الظاهرة وحدها، أما الحواس الباطنة فإنها لا تسكن أثناء النوم^(٢).

وقيل في تعريف النوم: إنه غيبة عن المحسوسات الظاهرة، مردها إلى تعب ينشأ

(١) المواقف، ص ١٥٥، ط المتنبى.

(٢) الأحلام للدكتور توفيق الطويل ص ٣٢.

من الحركة، إبان اليقظة، فيوجب الراحة بهذه الغيبة^(١).
وبهذا يقع النوم حين يمتنع السمع والبصر ونحوه من غير آفة طارئة، فإن وقع
لآفة طرأت على الحس من إغماء ونحوه، لم يكن هذا نوما طبيعيا.

علاقة النوم بالرؤيا:

رسم بعض مفكري الإسلام النوم بأنه: حس ما بالقوة، لأن اليقظة حس ما
بالفعل فهو عدم اليقظة، لأن ما هو بالقوة عدم الفعل.
وما يكون حسا بالقوة قد يتفق أن يخرج إلى الفعل في رؤيا صادقة، وعندئذ
يكون أشرف من الحس بالفعل، أما الكاذب من الحس الذي بالقوة فخسيس،
وأشرف منه حس ما بالفعل، وهكذا يتسلسل الحس في مراتب الشرف من رؤيا إلى
يقظة إلى أضغاث أحلام^(٢).

والحس المشترك الوارد في تعريف النوم نراه قد ذكر عند الأصوليين، كما
ذكر عند الفلاسفة، فقد قسم الفلاسفة والأصوليون أيضا الحواس إلى خمس ظاهرة
من: بصر، وسمع، ونحوه، وخمس باطنة هي: الحس المشترك، والخيال، والوهم،
الحافظة، والمتصرفة أو المتخيلة.

والحس المشترك: هو القوة التي ترسم فيها صور الجزئيات المحسوسة بالحواس
الخمس الظاهرة، وقد زعموا أن للدماغ ثلاثة بطون، وأن محل هذه القوة هي مقدم
البطن الأول^(٣).

والحس المشترك بالنسبة إلى الحواس كحوض تصب فيه أنهار خمسة، وهو
الذي يشاهد صور المنام معاينة، لا على سبيل التخيل^(٤).

الحس المشترك روح حيواني، جسماني، يتألف من بخار لطيف، يقوم مركزه

(١) انظر الفتوحات المكية لابن عربي (٢/٤٩٨).

(٢) انظر الحاس والمحسوس لابن رشد ص ٧٥، ٧٦.

(٣) انظر الشرح الكبير على الورقات للعبادي (١/٢٦٠)، والأحلام د/ توفيق الطويل ص
٣١، كشف اصطلاحات الفنون (١/٣٠٤، ٤٥١).

(٤) انظر هياكل النور للسهروردي ص ١٤.

بالتجويف الأيسر من القلب، كما ورد في كتب التشريح لجالينوس، وغيره^(١). وينبعث هذا البخار مع الدم في الشريانات والعروق، فيؤدي إلى الحس، والحركة، وسائر الأفعال البدنية، ويرتفع النوع اللطيف من هذا البخار إلى الدماغ فيعدل من برودته، ويتم أفعال القوى التي في باطنه، والنفس الناطقة إنما تدرك وتفعل بهذا الروح البخاري، وهي متعلقة به لما اقتضته حكمة التكوين من أن اللطيف لا يؤثر في الكثيف، ولما كان هذا الروح الحيواني قد لطف فقد أصبح محلا لآثار الذات التي تباينه في جسمانيته، وهي النفس الناطقة، وعن طريقه تحصل آثار هذه النفس في البدن.

والمعروف أن إدراك النفس الناطقة يكون على نوعين: أولهما: إدراك بالظاهر تؤدي إليه الحواس الخمس.

وثانيهما: إدراك بالباطن تؤدي إليه القوى الدماغية.

وهذان النوعان من الإدراك يصرفان النفس عن إدراك ما فوقها من ذواتها الروحانية التي تهيات لها بالفطرة، فإذا انجس الروح الحيواني من الحواس الظاهرة كلها، ورجع إلى الحس الباطن وقع النوم^(٢).

أما الرؤيا فقد قال غير واحد من المتفلسفة: هي انطباع الصورة المنحدرة من أفق المتخيلة إلى الحس المشترك، والصادقة منها إنما تكون باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير البدن أدنى فراغ، فتتصور بما فيها مما يليق بها من المعاني الحاصلة هناك.

ثم إن المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبها، فترسلها إلى الحس المشترك، فتصير مشاهدة، ثم إن كانت شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت إلا بالكلية والجزئية استغنت عن التعبير، وإلا احتاجت إليه.

(١) المقدمة لابن خلدون ص ٩٠، الحاس والمحسوس لابن رشد ص ٧٨.

(٢) راجع الشرح الكبير على الورقات للعبادي (١/٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١)، الأحلام د.

توفيق الطويل ص ٣١.

الأحلام من أغمض الأمور:

جاء في معجم الأحلام: «لا غرو أن الأحلام من أغمض الأمور، والبحث

عنها من أعسر المباحث، كما يستدل من اختلاف الفلاسفة في الكلام عليها:

قال كبير الفلاسفة أرسطو: إنما الحلم بقاء صورة الأشياء التي يتأثر الدماغ

بالشعور بها، بعد زوال الأشياء وانقطاع الشعور، وتابعه جمهور كبير من فلاسفة المتقدمين والمتأخرين.

وقال الفيلسوفان ديموقراط، ولقرنطيوس: إن الأجسام تنبثق منها أجسام لطيفة

مثلها فتطير في الهواء، وتدخل على النفس، وهي نائمة فتراها النفس، وذلك هو الحلم.

وقالت طائفة من القدماء، ووافقهم بعض المتأخرين:

إن الأرواح تدخل على النفوس، وتتجلى لها فتراها النفوس، وذلك هو الحلم.

أما فلاسفة المتأخرين وعلمائهم، فقد بلغوا إلى تعليل الأحلام أقرب مبلغ،

وهذا أشهر ما انتهوا إليه، بما أن عقل الإنسان يعلم بما هو خارج عنه بواسطة

المشاعر الخمسة، وأن للعقل قوى متعددة، فله قوة على تذكر ما يرى، ويسمع أو

يشعر به بمشعر آخر، وله قوى على تخيل ما يرى، أو تركيب صور غير موجودة مما

يراه، وعلى الانتقال من موضوع إلى آخر لربط الواحد بالآخر إلى غير ذلك

من القوى التي ليس من غرضنا ذكرها هنا.

ثم قال صاحب معجم الأحلام: «وبناء على ما تقدم يكون الحلم مجموع

أفكار، أو حاسات تتأتى من عمل بعض القوى العقلية دون البعض الآخر، أو عن شدة

تأثير بعض القوى العقلية في النفس دون البعض الآخر»^(١).

الأحلام الباطلة:

من الرؤى صادق وباطل، فالصادق من الله، والباطل من الشيطان عند أهل

الحديث، وإن كان كل ما يرى في المنام من صادق وباطل من خلق الله، وإنما أضيف

(١) راجع معجم الأحلام لاسبيروجسري ص ٤، ٥ الطبعة الأولى سنة ١٩٣٠ م.

الباطل من الأحلام إلى الشيطان باعتباره الداعي إليها: والموعز بها.

وقد اختلف المصنفون في عديد الباطل منها:

فقييل: إن الأحلام الباطلة في مختلف صورها تكون من الشيطان، ومثاله: أن

يقدم النبي في حلم على فعل ما لا يليق بنبوته، أو ينبت شجر في السماء، أو تطلع النجوم في الأرض، أو يتحول فيل إلى نملة^(١).

وميز بعضهم بين ما يكون من وحي الشيطان، وما يكون من وسوسة

النفس، وفيها يرى المرء نفسه مع من يهواه، أو يتمثل له ما كان يخيفه في يقظته، أو

ينام على جوع فيطعم في أحلامه، أو تسطع الشمس على جبينه وهو نائم فيرى في

منامه نارا تشتعل في جسمه، أو على كذب منه، أو يشعر بالألم يشيع في كيانه.

وميز الكثيرون بين هذين الضربين من الأحلام، وما كان منها من أثر الطبائع

والأمزجة^(٢)، فمن غلبت عليه السوداء: تراءت له المخاوف. ومن غلبت عليه

الصفراء: رأى النار، والدم، والصواعق، والحروب. ومن غلب عليه البلغم: تمثل له

البياض، والأنهار، والأمواج. ومن غلب عليه الدم: رأى الشراب، والرياحين،

والمزامير، والملاهي، ونحوها.

وميز البعض بين هذه الضروب وما كان أضغاثا من الأحلام، واعتبر البعض

الأضغاث وأحاديث النفس شيئا واحدا، وبالغ البعض في التفريغ حتى عدد من

الباطل ستة ضروب؛ يقول د. توفيق الطويل:

«وفي الحقيقة أنها شيء واحد وإن كثرت تفاريعه، فمن الممكن أن نرد

الأحلام التي تكون صدى المزاج والطبع إلى ما يكون أضغاثا ووسوسة نفس»^(٣) وقد

ورد هذا المعنى عند الكثيرين، فالغزالي يقول نقلا عن الفلاسفة: «إن الأضغاث هي

المنامات التي لا أصل لها» ويريد أنها لا ترتد إلى أصل إلهي، وليس يقصد إلى القول

(١) انظر المقدمة لابن خلدون ص ٩١، تعبير الرؤيا لابن غنام ص ٥، تعطير الأنام للنابلسي (

١/٣-٤).

(٢) انظر منتخب الكلام لابن سيرين (ص ٢، ٣، ٦، ١٩).

(٣) انظر الأحلام للدكتور توفيق الطويل ص ٥٩.

بأنها معلول بغير علة، فإنه يعقب قائلا: «وسببها حركة القوة المتخيلة، وشدة اضطرابها... يكون لمحاكاتها أيضا أسباب من أحوال البدن ومزاجه فإن غلب على مزاجه الصفراء حاكها...» إلخ^(١).

أصناف الرؤيا الصادقة:

ميز البعض بين ما يكون من وحي الله وما يكون من إلهام الملائكة.

وقيل: إن السافر المكشوف منها يكون من وحي الله، والمرموز الذي يعوزه

التعبير يكون من الملك، أو من الأرواح فيما يقول البعض^(٢).

وبالغ البعض في التفريع حتى أوصلها إلى خمسة أضرب:

١- ما كانت جزءا من النبوة.

٢- وما كشف عنه ملك الرؤيا (صديقون).

٣- وما كانت بشرى من الله.

٤- والمرموزة التي تكون من الأرواح.

٥- وما يصح بالشاهد^(٣).

وما قيل في تفريع الأحلام الباطلة يمكن أن ينسحب على تفريع الرؤيا

الصادقة، فهي في كل صورها من وحي الله، وليس إلهام الملائكة بشيء مخالف

لذلك، فإن بعض المعتزلة يشرحون الرؤيا التي تكون من الله بقولهم: كنحو ما يحذر

الله الإنسان في منامه من الشر، ويرغبه في الخير، ولعل هذا يجمع بين الوحي الإلهي،

والإلهام الملكي^(٤).

الاتجاه الصوفي الفلسفي في تصور الرؤيا:

يرى الإشراقيون من الصوفية أن النفس من عالم المجردات والمعقولات، فهي

تستطيع أن تدرك المدركات المجردة التي تكون من جنسها، إذا لم يشغلها شاغل من

(١) انظر مقاصد الفلاسفة للإمام الغزالي (ص ٣١٠، ٣١١).

(٢) انظر المقدمة لابن خلدون ص ٩١، تعطير الأنام للنابلسي (٤/١).

(٣) انظر مقالات الإسلاميين للأشعري (٤٣٣/٢).

(٤) انظر الأحلام للدكتور توفيق الطويل ص (٦٣).

علائق البدن، فإذا قويت بالفضائل الروحانية، وضعف سلطان القوى البدنية اتصلت النفس بأبيها المقدس، وبالنفوس الفلكية، وتلقت عنها المغيبات في نومها كما يقع لها في يقظتها^(١).

وذهب القائلون بوحدة الوجود إلى: أن وصول العبد إلى خالقه غير ممكن مع وجود الاثنينية، فلا بد من إفنائها أولاً، عندئذ لا يهبط الوحي من كائن أعلى مستقل عن الإنسان، وإنما ينبع من نفسه، فالوجود حقيقة واحدة، وما نراه من تعدد وكثرة مرجعه إلى آثار الحواس، والعقل الذي يعجز عن إدراك الوحدة الذاتية للأشياء، وقد ظهر الوجود الحق في صورة الكبش في منام إبراهيم كما ظهر في صورة الذبيح، وما ناب إلا عن نفسه، وما فدى منها إلا بنفسه الظاهرة في الصورة الكبشية، وعلى هذا فوحي الرؤيا لا يهبط من خارج وإنما يصدر بهذا المعنى من باطن النفس^(٢).

والمعاني العقلية التي تحملها الرؤيا لا تجيء عن طريق الحس؛ لأنها طرف أعلى وألطف، والحس طرف أدنى، والخيال قائم بينهما، فلكي تنزل هذه المعاني إلى الحس لا بد لها من أن تمر بحضرة الخيال أولاً، ومن طبيعة هذا الخيال أن يصور كل ما يقع له في صورة محسوسة^(٣).

(١) انظر هياكل النور للسهروردي ص (٤٣-٤٤).

(٢) انظر فصوص الحكم لابن عربي ص (١٣٦-١٣٧).

(٣) انظر الفتوحات المكية لابن عربي (٢/٤٩٤).

الرؤيا

بما فيها من إشارات

للمعنى بها، بل هي ليست بحجة في حد ذاتها، بل هي إشارات

للمعنى

بما فيها من إشارات

للمعنى

الباب الثاني

الرؤيا في النصوص الشرعية

وفيه فصلان:

الفصل الأول: الرؤيا في القرآن الكريم

الفصل الثاني: الرؤيا في السنة النبوية

١- (١٥٠-١٥١) سورة البقرة الآية (١٢٩)
(١٥٢-١٥٣) سورة البقرة الآية (١٣٠)
٢- (١٥٤-١٥٥) سورة البقرة الآية (١٣١)
٣- (١٥٦-١٥٧) سورة البقرة الآية (١٣٢)

الفصل الأول

الرؤيا في القرآن الكريم

سجل القرآن الكريم سبع رؤى، نذكرها حسب ترتيبها الزمني لوقوعها:

الرؤيا الأولى

رؤيا سيدنا إبراهيم عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿وقال إني ذاهب إلى ربي سيهدين* رب هب لي من الصالحين* فبشرناه بغلام حليم* فلما بلغ معه السعي قال يا بني إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى قال يا أبت افعل ما تؤمر ستجدني إن شاء الله من الصابرين* فلما أسلما وتله للجبين* وناديناه أن يا إبراهيم* قد صدقت الرؤيا إنا كذلك نجزي المحسنين* إن هذا هو البلاء المبين* وفديناه بذبح عظيم﴾^(١).

ورؤيا الأنبياء وحي حقيقة.

والحكمة في ورود هذا التكليف في النوم، لا في اليقظة كما يقول الإمام

الرازي في التفسير بيانها من وجهين:

«الأول: أن هذا التكليف كان في نهاية المشقة على الذابح والمذبح، فورد أولاً في النوم؛ حتى يصير ذلك كالمنبه لورود هذا التكليف الشاق، ثم يتأكد حال النوم بأحوال اليقظة، فحينئذ لا يهجم هذا التكليف دفعة واحدة؛ بل شيئاً فشيئاً.

الثاني: أن الله تعالى جعل رؤيا الأنبياء عليهم السلام حقا... والمقصود من ذلك تقوية الدلالة على كونهم صادقين؛ لأن الحال إما حال يقظة، وإما حال منام، فإذا تظاهرت الحالتان على الصدق، كان ذلك هو النهاية في بيان كونهم محققين صادقين في كل الأحوال»^(٢). اهـ

وقال الإمام الرازي أيضا في تفسيره^(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿إني أرى في

(١) سورة الصافات من الآية: (٩٩ - ١٠٧).

(٢) انظر مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) للإمام الرازي (٢٥٢/١٥)، الكشاف للزمخشري (٣٤٨/٣).

(٣) التفسير الكبير (٢٤٦/٢٥، ٢٤٧).

المنام أني أذبحك»: «إنه رأى في المنام أنه يذبحه، ورؤيا الأنبياء عليهم السلام من باب الوحي، وعلى هذا القول فالمرئي في المنام ليس إلا أنه يذبح.

فإن قيل: إما أن يقال: إنه ثبت بالدليل عند الأنبياء - عليهم السلام - أن كل ما رآه في المنام فهو حق وحجة، أو لم يثبت ذلك بالدليل عندهم. فإن كان الأول: فلم راجع الولد في هذه الواقعة؟ بل كان من الواجب عليه أن يشتغل بتحصيل ذلك المأمور، وأن لا يراجع الولد فيه، وأن لا يقول له: ﴿فانظر ماذا ترى﴾، وأن لا يوقف العمل على أن يقول له الولد: ﴿افعل ما تؤمر﴾ وأيضا فلم قلت: إنه بقي في اليوم الأول متفكرا؟ ولو ثبت عنده بالدليل أن كل ما رآه في النوم فهو حق لم يكن إلى هذا التروي والتفكر حاجة.

وإن كان الثاني، وهو: أنه لم يثبت بالدليل عندهم أن ما يروونه في المنام حق. فكيف يجوز له أن يقدم على ذبح ذلك الطفل بمجرد رؤيا لم يدل الدليل على كونها حجة.

والجواب: لا يبعد أن يقال إنه كان عند الرؤيا مترددا فيه، ثم تأكدت الرؤيا بالوحي الصريح والله أعلم، اهـ.

الرؤيا الثانية

رؤيا يوسف عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿إذ قال يوسف لأبيه يا أبت إني رأيت أحد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين* قال يا بني لا تقصص رؤياك على إخوتك فيكيدوا لك كيدا إن الشيطان للإنسان عدو مبين﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿ورفع أبويه على العرش وخروا له سجدا وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقا﴾^(٢).

قال ابن كثير:

« وقال ابن عباس: رؤيا الأنبياء وحي، وقد تكلم المفسرون على تعبير هذا المنام أن الأحد عشر كوكبا عبارة عن إخوته، وكانوا أحد عشر رجلا سواه، والشمس والقمر عبارة عن أبيه وأمه، روي هذا عن ابن عباس، والضحاك، وقتادة، وسفيان الثوري، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وقد وقع تفسيرها بعد أربعين سنة. وقيل: ثمانين، وذلك حين رفع أبويه على العرش، وهو سرير، وإخوته بين يديه»^(٣). اهـ

وقال القرطبي في تفسيره:

«إن قيل: إن يوسف عليه السلام كان صغيرا وقت رؤياه، والصغير لا حكم لفعله، فكيف تكون له رؤيا لها حكم، حتى يقول له أبوه: ﴿لا تقصص رؤياك على إخوتك﴾؟

فالجواب: إن الرؤيا إدراك حقيقة فتكون من الصغير كما يكون منه الإدراك الحقيقي في اليقظة، وإذا أخبر عما رأى صدق، فكذلك إذا أخبر عما يرى في المنام، وقد أخبر الله سبحانه عن رؤياه، وأنها وجدت كما رأى فلا اعتراض، روي أن يوسف عليه السلام كان ابن اثني عشرة سنة» اهـ^(٤).

(١) يوسف من الآية: ٤، ٥.

(٢) يوسف من الآية: ١٠٠.

(٣) انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٦٨/٢).

(٤) انظر الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٣٣٥٥/٥).

والقصة التوراتية لتلك الرؤيا تذكر أن يوسف عليه السلام قص رؤياه لأبيه أمام إخوته، والنص القرآني لا يأتى ذلك «راجع سفر التكوين إصحاح ٣٧»، وهناك أن أباه زجره على ذلك، وفي كتب اليهود ما يؤيد ذلك؛ فقد ذكر المؤرخ اليهودي (يوسيفوس) في كتابه (العاديات اليهودية) أن يوسف قص حلمه أولاً على أبيه، ثم ذكره أمام إخوته^(١).

وأظن أن سبب نصيحة يعقوب بعدم قص الرؤيا على الإخوة كان ذكره لها أمامهم، وليس معصية منه لأبيه، وهذا الذكر أشعل نار الحسد في قلوبهم على يوسف، وأن معنى النهي ألا تقصص رؤياك التي من هذا النوع مرة أخرى على إخوتك، والله أعلم.

ويؤخذ من هذا كله أن للرؤى مكانة وتأثيراً وتأويلاً حقيقياً، وهو ما سنراه في الفصل الثالث مفصلاً، مع أنها لا تؤخذ منها الأحكام الشرعية كدليل أصولي.

(١) راجع The Legends of the Jews.P. ١٤٠

Josephus , Antiq ١١,٢,٣

الرؤيا الثالثة، والرابعة

رؤيا صاحبي السجن

قال الله -تعالى- في قصة يوسف: ﴿ودخل معه السجن فتيان قال أحدهما إني أراني أعصر خمرا وقال الآخر إني أراني أحمل فوق رأسي خبزا تأكل الطير منه نبئنا بتأويله إنا نراك من المحسنين﴾^(١).

قوله: إني أراني أعصر خمرا، كيف يعقل عصر الخمر؟

أجاب عن ذلك الإمام الرازي بثلاثة أجوبة:

الأول: أن يكون المعنى أعصر عنب خمر، أي: العنب الذي يكون عصيره

خمرا، فحذف المضاف.

والثاني: أن العرب تسمي الشيء باسم ما يثول إليه إذا انكشف المعنى، ولم

يلتبس.

الثالث: قال أبو صالح: أهل عمان يسمون العنب بالخمر، فوقعت هذه اللفظة

إلى أهل مكة فنطقوا بها، قال الضحاك: نزل القرآن بألسنة جميع العرب^(٢).

وأول يوسف عليه السلام رؤياهما فقال: ﴿يا صاحبي السجن أما أحدكما فيسقي

ربه خمرا﴾^(٣).

وهو الذي رأى أنه يعصر عنبا، وكان ساقى الملك، فغضب عليه وسجنه، ثم

أطلقه ورده إلى عمله.

وأما (الآخر) وهو الذي رأى أنه يحمل فوق رأسه خبزا ﴿وأما الآخر

فيصلب فتأكل الطير من رأسه﴾، وكان خباز الملك، اتهم بأنه كان يريد أن يسم

الملك، وثبتت التهمة عليه فصلبه.

وقوله: ﴿قضي الأمر الذي فيه تستفتيان﴾ هو بمعنى الحديث: «الرؤيا على

(١) يوسف: ٣٦.

(٢) انظر مفاتيح الغيب للإمام الرازي (٥١/١٧).

(٣) يوسف: ٤١.

رجل طائر ما لم تعبر، فإذا عبرت وقعت»^(١)، وهكذا تطابق القرآن والحديث.
 وروي عن ابن مسعود: ما رأى صاحباً يوسف شيئاً، إنما قال ليحرباً عليه^(٢).
 فلما أخبرهما بالتأويل قالا: ما رأينا شيئاً فقال لهما: ﴿قضي الأمر الذي فيه
 تستفتيان﴾ يعني: أن من تحلم بحلم باطل وفسره، فإنه ملزم بتأويله.
 ولكن ظاهر القرآن يفيد أنهما رأيا رؤيتين حقيقتين، والتمسك بالظاهر أولى.

(١) الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب ما جاء في الرؤيا، عن أبي رزين العقيلي (٣٠٤/٤) ورواه ابن ماجه في كتاب تعبیر الرؤيا، باب الرؤيا إذا عبرت وقعت، فلا يقصها إلا على واد، انظر سنن ابن ماجه (١٢٨٨/٢).
 (٢) انظر الكشاف للزمخشري (٣٢٢/٢)، مفاتيح الغيب (٥٠/١٧).

الرؤيا الخامسة

رؤيا ملك مصر

قال تعالى: ﴿وقال الملك إني أرى سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر وأخر يابسات يا أيها الملأ أفتوني في رؤيائي إن كنتم للرؤيا تعبرون* قالوا أضغاث أحلام وما نحن بتأويل الأحلام بعالمين* وقال الذي نجا منهما وادكر بعد أمة أنا أنبئكم بتأويله فأرسلون* يوسف أيها الصديق أفتنا في سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر وأخر يابسات لعلي أرجع إلى الناس لعلهم يعلمون﴾^(١).

رأى ملك مصر رؤيا عجيبة هالته، رأى سبع بقرات جميلة سمينات طالعات من نهر يابس، فترعت في روضة، ثم رأى سبع بقرات أخر قبيحات عجافا خرجت من النهر وأكلت البقرات السمينة، ورأى سبع سنابل حسنة خضراء، طالعة في ساق واحدة قد انعقد حبها، وسبعا أخر يابسات قد استحصدت وأدركت، فالتوت اليابسات على الخضر حتى غلبن عليها، فهاله ما رأى وتعجب منه، وطلب تفسيره من الكهنة وكبراء دولته، فلم يكن عندهم علم به^(٢).

وفسره يوسف عليه السلام:

﴿قال تزرعون سبع سنين دأبا فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلا مما تأكلون* ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن إلا قليلا مما تحصنون* ثم يأتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون﴾^(٣).

وحاصل التفسير: أن البقرات السمان والسنابل الخضر كناية عن سبع سنين خصبة متوالية، تنبت الأرض فيها ثمراتها، وتخرج بركاها، ثم تعقبها سبع سنين مجدبة - وهي البقرات العجاف - تأتي على الأقوات وتهلكها.

(١) يوسف الآية: ٤٣-٤٦.

(٢) انظر الكشاف للزمخشري (٢/ ٣٢٢)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٥/ ٣٤٢٧).

(٣) يوسف الآية: ٤٧-٤٩.

ثم بشرهم بأنه بعد سني الجذب المتوالية يأتي عام يغاثون فيه، ويعصرون الأعناب، والزيت، وقصب السكر.

ويلاحظ هنا أمور:

١- أن يوسف عليه السلام ساق تعبير الرؤيا في أسلوب بين لهم به الطريقة التي يتقون بها الجذب الذي يصيب البلاد، وتجنبهم مجاعة مهلكة، فكان عابرا ناصحا، ومعلما مرشدا.

٢- أنه زاد على التعبير منه بشرى بعام الغوث.

٣- أنه لم يعاتب صاحبه الذي نسي قضيته مدة بلغت سبع سنين، بل عبر له الرؤيا معرضا عن عتابه.

أنه عبر لهم الرؤيا من غير أن يشترط عليهم إخراجهم من السجن، وكان من حقه ذلك، وهو دليل على قوة صبره^(١).

قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه -والله يغفر له- حين سئل عن البقرات العجاف والسمان، ولو كنت مكانه ما أجبتهم حتى أشرط أن يخرجوني، ولقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه -والله يغفر له- حين أتاه الرسول، ولو كنت مكانه لبادرتم الباب، ولكنه أراد أن يكون له العذر» رجاله ثقات لكنه مرسل.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة- رضي الله تعالى عنه- قال: قال رسول الله ﷺ نحن أحق بالشك من إبراهيم^(٢) إذ قال: ﴿رب أرني كيف تحيي الموتى﴾^(٣) ويرحم الله

(١) راجع الرؤيا في القرآن والسنة (ص ٦٥).

(٢) معناه أن الشك مستحيل في حق إبراهيم، فإن الشك في إحياء الموتى لو كان متطرقا إلى الأنبياء لكنت أنا أحق به من إبراهيم، وقد علمتم أني لم أشك، فاعلموا أن إبراهيم عليه السلام لم يشك، ولكنه طلب عين اليقين بعد علم اليقين الذي كان عنده. انظر في هذا المعنى شرح صحيح مسلم للنووي (١٨٣/٢).

(٣) سورة البقرة من الآية ٢٦٠.

لوطا، لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعي»^(١).

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب تفسير سورة يوسف، عن أبي هريرة (١٤٤٦/٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة، (١٨٢/٢)، وفي كتاب الفضائل، باب فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام، (١٥١٢٣/١)، عن أبي هريرة أيضا.

الرؤيا السادسة

رؤيا النبي ﷺ يوم بدر

قال تعالى: ﴿إذ يريكهم الله في منامك قليلاً﴾^(١).

ضمير (هم) يعود على المشركين الذين أتوا من مكة إلى بدر لقتال المسلمين.

روى الطبري عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿إذ يريكهم الله في منامك قليلاً﴾.

قال: أراه الله إياهم في منامه قليلاً، فأخبر النبي ﷺ أصحابه بذلك فكان تثبتنا

لهم^(٢).

وكذا قال ابن إسحاق وغيره.

وقيل: في منامك، أي: في عينك؛ لأنها محل النوم، وهو خطأ.

وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس

والشجرة الملعونة في القرآن﴾^(٣): هي رؤية عين أريها رسول الله ﷺ ليلة أسري

به، وليست برؤيا منام، والشجرة الملعونة: شجرة الزقوم^(٤).

وكذا قال سعيد بن جبير، والحسن، وأبو مالك، ومسروق، وإبراهيم، وقتادة،

وابن جريج، وابن زيد، والضحاك، ومجاهد، ورجحه الطبري وابن كثير وغيرهما^(٥).

وقيل: إن رسول الله ﷺ أرى أنه دخل مكة هو وأصحابه، وهو يومئذ

بالمدينة، فعجل رسول الله ﷺ السير إلى مكة قبل الأجل، فرده المشركون، فقال

أناس: قد رد رسول الله ﷺ وقد كان حدثنا أنه سيدخلها فكانت رجعتهم ففتنهم،

روى هذا ابن عباس، وإسناده ضعيف^(٦).

(١) الأنفال من الآية: ٤٣.

(٢) تفسير الطبري، (٦/٢٨٨)، ط دار الغد العربي.

(٣) الإسراء: ٦٠.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب "وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس"

(٣/١٤٦١).

(١) انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/٤٨).

(٢) انظر الرؤيا في القرآن الكريم والسنة ص (٦٦).

الرؤيا السابعة

رؤيا النبي ﷺ في الحديبية

قال الله تعالى: ﴿لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رءوسكم ومقصرين لا تخافون فعلم ما لم تعلموا فجعل من دون ذلك فتحا قريباً﴾^(١).

أخرج الطبري من طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد في هذه الآية قال: أرى النبي ﷺ وهو بالحديبية، أنه دخل مكة هو وأصحابه محلقين، قال: فلما نَحَرُوا المدي بالحديبية قال أصحابه: أين رؤياك، فنزلت الآية^(٢).

وأخرج الطبري عن ابن زيد في هذه الآية قال: قال لهم رسول الله ﷺ: «إني قد رأيت أنكم ستدخلون المسجد الحرام، محلقين رءوسكم، ومقصرين» فلما نزل بالحديبية، ولم يدخل ذلك العام، طعن المنافقون في ذلك، فقالوا: أين رؤياه؟ فقال الله: ﴿لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق﴾ فقرأ حتى بلغ ﴿ومقصرين لا تخافون﴾ إني لم أره - بضم الهمزة وكسر الراء - يدخلها هذا العام، وليكون ذلك^(٣).

وفي تفسير العلامة النيسابوري: «ثم قص رؤيا نبيه ﷺ، بيانا لإعجازه، فإن الرؤيا الصادقة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة، وقصته أنه رأى في المنام أن ملكا قال له: ﴿لتدخلن﴾ إلى قوله: ﴿لا تخافون﴾ فأخبر أصحابه بها، ففرحوا، وجزموا بأنهم داخلوها في عامهم، فلما صدوا عن البيت، واستقر الأمر على الصلح، قال بعض الضعفة: أليس كان يعدنا النبي ﷺ أن نأتي البيت فنطوف به؟ فقال لهم أهل البصيرة: هل أخبركم أنكم تأتونهم العام؟ فقالوا: لا، قال: فإنكم تأتونهم وتطوفون به، فأنزل الله تصديقه».

(١) الفتح: ٢٧.

(٢) تفسير الطبري (١١/٨٥) ط دار الغد العربي.

(٣) المصدر السابق.

تعقيب على الرؤى في القرآن الكريم:

بعد ما تقدم من عرض للرؤى في القرآن الكريم يتبين لنا:

١- أن الرؤيا قد تكون مخبرة عن واقع قبل حدوثه، لا تحتاج إلى تأويل، مثل رؤيا الفداء، وبدر، والحديبية.

أو قد تكون على سبيل الرمز الذي يحتاج إلى تأويل وتفسير، كرؤيا يوسف، والساقى، والملك.

٢- أن رؤى القرآن ليس فيها إلا رؤيا واحدة اشتملت على تكليف بحكم، وهى رؤيا سيدنا إبراهيم عليه السلام، وهى كما نعلم رؤيا نبي؛ فلا يقاس عليها؛ لأن رؤيا الأنبياء وحي، بخلاف غيرهم.

ومن ثم تخرج هذه الرؤيا عن محل المسألة، وهو مدى حجية رؤيا غير الأنبياء.

٣- أما رؤيا سيدنا يوسف -عليه السلام- للكواكب الأحد عشر، فلا تعدو

أن تكون مجرد بشارة، وقد حام حول هذا المعنى الإمام القرطبي في كلامه المتقدم.

كما أن هذه الرؤيا خارجة عن رؤيا الأنبياء جملة، إذ ظاهر سياق القصة أن

سيدنا يوسف -عليه السلام- رآها وهو صغير، فليس هو نبي بعد؛ إذ النبي: «رجل

بالغ حر مكلف أوحى إليه...» كما هو تعريف النبي المشهور، فخرجت بالجملة

عن أن تكون وحيًا وعن أن تكون مشتملة على حكم شرعي، وفي قول يوسف

عليه السلام: ﴿هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقا﴾^(١)، إيماء إلى ذلك.

٤- أما الرؤيا الثالثة والرابعة والخامسة، رؤيا صاحبي سجن يوسف، ورؤيا

ملك مصر فهي لا تعدو أن تكون بشارة أو نذارة، وليس فيها - مهما صدقت -

حكم تكليفي.

٥- وأما رؤيا النبي ﷺ فمع أنها رؤيا للنبي ﷺ، وهى وحي، وهى صادقة،

فليس فيها حكم شرعي، بل بشارة بالنصر، وكناية عن ضعف العدو وهزيمته، وإن

كان عدده أكثر.

(١) سورة يوسف من الآية ١٠٠.

وغاية هذه الرؤيا وجوب الصدق، ووقوع المبشر به.

٦- ولهذا قال تعالى في الرؤيا السابعة: ﴿لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام﴾. فأشار إلى أن غايتها الصدق والوقوع.

وتأمل استعمال كلمة الحق في رؤيا يوسف ﴿قد جعلها ربي حقا﴾ وفي رؤيا الفتح ﴿لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق﴾؛ والحق في اللغة يدل على معنى الثابت الصادق الواقع^(١)، فإن في الآيتين إشعارا بما في الرؤيا في حد ذاتها من ضعف، وتردد، حتى يجعلها الله حقا، ويصدقها، وهذا إن علم للأنبياء بالوحي، فكيف يعلمه غيرهم؟! غيرهم!

(١) راجع: المقاييس لابن فارس، مادة (ح ق ق) (١٥/٢) والقاموس المحيط، والمعجم الوسيط، مادة (ح ق ق).

الفصل الثاني

الرؤيا في السنة المشرفة وآثار الصحابة

أولاً: الرؤيا في العهد النبوي:

الذي يدل على استقرار نصوص السنة النبوية أن الرؤيا الصالحة الصحيحة تأتي لأمر منها: أن تكون من دلائل الغيب، أو مبشرات، أو حادثة على العمل الصالح، أو محذرات، أو مؤكدة لمعنى سبق بيانه، أو مظهرة لفضائل أشخاص معينين، ومثبتة للمؤمنين.

١- فهناك رؤيا للرسول ﷺ تدل على أن الرؤيا صالحة لأن تكون من

الدلائل على الغيب، منها:

١- ما روى الشيخان^(١) عن عائشة- رضي الله عنها- قالت: «أول ما بدئ

به رسول الله ﷺ الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح»^(٢).

٢- وروى الشيخان عن أبي هريرة- رضي الله تعالى عنه- قال: قال رسول

الله ﷺ: « نصرت بالرب، وأعطيت جوامع الكلم، وبيننا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض، فوضعت في يدي»^(٣).

فجملة: «مفاتيح خزائن الأرض» كناية عما فتح لأمته من البلاد والممالك،

وانتشار الإسلام بها.

٣- وما رواه الشيخان عن أنس- رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ باب كيف كان بدء الوحي (٢٢/١) (ح ٣) وفي كتاب التفسير، باب تفسير سورة العلق، (٣/١٥٩٣)، (١٥٩٥).

ورواه الإمام مسلم في كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، انظر صحيح مسلم مع شرح النووي (١٩٧/٢).

(٢) ولقد بحث كثيرا عن هذه الرؤى التي كانت قبل صريح الوحي في كتب السنة والسيرة والتاريخ فلم أجد أحدا تعرض لتفصيلها وماذا كانت؟ والله أعلم.

(٣) صحيح البخاري (ح ٨١٥). وصحيح مسلم، أول كتاب المساجد (ح ٥٢٣).

يدخل على أم حرام بنت ملحان، وكانت تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها يوماً فأطعمته، وجعلت تفتلي رأسه، فقام رسول الله ﷺ، ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله، يركبون هذا البحر ملوكاً على الأسرة، أو مثل الملوك على الأسرة، فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها رسول الله ﷺ، ثم وضع رأسه، ثم استيقظ، وهو يضحك، فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: ناس من أمتي عرضوا علي، غزاة في سبيل الله، كما قال في الأولى، قالت: فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت في الأولين. فركبت البحر في زمان معاوية، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر؛ فماتت»^(١).

٤- وروى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «أراني الليلة عند الكعبة، فرأيت رجلاً آدم، كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال، له لمة، كأحسن ما أنت راء من اللمم، قد رجليها تقطر ماء، متكنا على رجلين، أو على عواتق رجلين، يطوف بالبيت، فسألت من هذا؟ فقيل: المسيح بن مريم. وإذا أنا برجل جعد قطط، أعور اليمنى، كأنها عنبة طافية، فسألت من هذا؟ فقيل: المسيح الدجال»^(٢).

٥- وروى الشيخان عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن رسول الله ﷺ قال: «بينما أنا نائم إذ أوتيت خزائن الأرض، فوضع في يدي سواران من ذهب، فكبرا علي، وأهمني؛ فأوحى إلي أن أنفخهما فنفختهما، فطارا، فأولتهما الكذابين اللذين أنا بينهما: صاحب صنعاء وصاحب اليمامة»^(٣).

(١) صحيح البخاري (ح ٢٦٤٦). وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الغزو في البحر (ح ١٩١٢).

(٢) أخرجه البخاري (ح ٣٢٥٦)، وصحيح مسلم كتاب الإيمان باب ذكر المسيح ابن مريم، (ح ١٦٩).

(٣) صحيح البخاري (ح ٣٤٢٤)، وصحيح مسلم، كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي ﷺ حديث (٢٢٧٤).

٦- وروى الحاكم عن أبي أيوب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إني رأيت في المنام غنما سوداء يتبعها غنم عفر. يا أبا بكر اعبرها». فقال أبو بكر: يا رسول الله، هي العرب تتبعك، ثم تتبعها العجم حتى تغمرها، فقال النبي ﷺ: «هكذا عبرها الملك بسحر»^(١).

٧- وروى الدارمي وأحمد: واللفظ له عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت كأني أتيت بكتلة تمر، فعجمتها في فمي، فوجدت فيها نواة آذني فلفظتها، ثم أخذت أخرى فعجمتها في فمي فوجدت فيها نواة فلفظتها، ثم أخذت أخرى فوجدت فيها نواة فلفظتها». فقال أبو بكر -رضي الله عنه-: دعني فلاعبرها. قال «اعبرها» قال: هو جيشك الذي بعثت، فيسلمون ويغنمون، فيلقون رجلا، فينشدهم ذمتك فيدعونه، ثم يلقون رجلا فينشدهم ذمتك فيدعونه، ثم يلقون رجلا فينشدهم ذمتك فيدعونه، قال: «كذلك قال الملك»^(٢).

٨- وروى أحمد ويعقوب بن سفيان والطبراني والحاكم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بيننا أنا نائم رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت رأسي فأتبعته بصري، فإذا هو قد عمد به إلى الشام، ألا وإن الإيمان حين تقع الفتن بالشام»^(٣).

٩- وروى الحاكم عن عائشة -رضي الله عنها-، أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت في المنام كأن أبا جهل أتاني فبايعني» فلما أسلم خالد بن الوليد، قيل لرسول

(١) مستدرک الحاكم، کتاب تعبير الرؤيا (ح ٨١٩٣).

(٢) سنن الدارمي، کتاب الرؤيا، باب في القميص والبئر، (ح ٢١٦٨). وأحمد في المسند (٣/٣٥١، ح ١٤٨٢٩)، و (٣/٣٩٩، ح ١٥٣٢٣).

(٣) مسند أحمد (٤/١٩٨) (ح ١٧٨١٠)، والحاكم في المستدرک، کتاب تعبير الرؤيا، (ح ٨٥٥٤). وقال: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي. والطبراني في مسند الشاميين (١/١٧٩، ح ٣٠٨). وله شواهد عدة منها ما أخرجه أحمد (٥/١٩٨، ح ٢١٧٨١) عن أبي الدرداء، والطبراني في الكبير (٨/١٧٠) عن أبي أمامة، والطبراني في مسند الشاميين (٢/٣٩٥، ١٥٦٦) عن عمر.

الله ﷺ: قد صدق الله رؤياك يا رسول الله، هذا كان إسلام خالد، فقال: « ليكونن غيره » حتى أسلم عكرمة بن أبي جهل، وكان ذلك تصديق رؤياه^(١).
 ١٠- وروى يعقوب بن الجصاص في فوائده والحاكم في المستدرک والطبرانی في الكبير عن أم سلمة- رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: « رأيت لأبي جهل عذقا في الجنة » فلما أسلم عكرمة بن أبي جهل قال: « يا أم سلمة هذا هو »^(٢).

وذكره الحافظ ابن عبد البر في أنس المجالس فقال: رأى النبي ﷺ في منامه أنه دخل الجنة، ورأى فيها عذقا فأعجبه، وقال « لمن هذا؟ » فقيل لأبي جهل. فشق ذلك عليه ﷺ وقال: « لا يدخلها إلا نفس مؤمنة » فلما جاء عكرمة بن أبي جهل مسلما فرح به، وأول ذلك العذق له « اهـ.

١١- وروى أحمد وأبو يعلى في مسنديهما عن أنس - رضي الله عنه - قال: « كان رسول الله ﷺ تعجبه الرؤيا الحسنة، فربما رأى الرجل الرؤيا فسأل عنه إذا لم يكن يعرفه، فإذا أتني عليه معروف، كان أعجب لرؤياه، فأتته امرأة فقالت: يا رسول الله، رأيت كأني أتيت، فأخرجت من المدينة فأدخلت الجنة، فسمعت وجبة، ارتجت لها الجنة، فنظرت فإذا فلان بن فلان وفلان بن فلان فسمت اثني عشر رجلا، كان النبي ﷺ قد بعث سرية قبل ذلك فجيء بهم على ثياب طلس، تشخب أوداجهم، فقيل: اذهبوا بهم إلى نهر البيذح أو البيذخ قالت: فغمسوا فيه، فخرجوا ووجوههم كالقمر ليلة البدر، فأتوا بكراسي من ذهب فيها بسر، فأكلوا من بسرها ما شاءوا. فما يقبلونها من وجه إلا أكلوا من الفاكهة ما شاءوا وأكلت معهم. فجاء

(١) مستدرک الحاكم، (٣/٢١٧، ح ٥٠٦)، كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب عكرمة بن أبي جهل، وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٢) المستدرک (٣/٢٧١، ح ٥٠٦١) كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب عكرمة بن أبي جهل، والمعجم الكبير (٢٣/٣٠٠) قال الحاكم: صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي فقال: لا، فيه ضعيفان، وأخرجه الحاكم من طريق آخر (٣/٢٧١، ح ٥٠٦٠) بنحوه، وقال: على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي وعزاه إلى يعقوب الجصاص في فوائده: الحافظ في الإصابة (٤/٥٣٨).

البشير من تلك السرية، فقال: كان من أمرنا كذا وكذا، فأصيب فلان وفلان حتى عد اثني عشر رجلا، فدعا النبي ﷺ المرأة وقال: «قصي على هذا رؤياك» فقصتها، فجعلت تقول: جيء بفلان وفلان، فقال هو كما قالت»^(١).

١٢- وروى الطبراني عن زكريا بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع عن أبيه عن جده قال: «رأى مطيع بن الأسود في منامه: أنه أهدي إليه جراب تمر، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «هل بأحد من فتياتك حمل؟» قال: نعم، بامرأة من بني ليث، وهي أم عبد الله قال: «إنها تلد غلاما» فولدت غلاما، فأتى به النبي ﷺ فسماه عبد الله، وحنكه بتمر، ودعا له بالبركة»^(٢).

١٣- وروى ابن عساكر في تاريخ دمشق عن كعب قال: كان إسلام أبي بكر الصديق بوحى من السماء، وذلك أنه كان تاجرا بالشام، فرأى رؤيا^(٣)، فقصها على بحيرا الراهب فقال له: من أين أنت؟ قال: من مكة. قال: من أيها؟ قال: من قريش. قال: فإيش أنت؟ قال: تاجر، قال: صدق الله رؤياك، فإنه يبعث نبي من قومك، تكون وزيره في حياته، وخليفته بعد موته، فأسرها أبو بكر حتى بعث النبي ﷺ فجاءه فقال: يا محمد ما الدليل على ما تدعي؟ قال: «الرؤيا التي رأيت بالشام»، فعانقه، وقبل بين عينيه، وقال: أشهد أنك رسول الله.

١٤- وروى ابن ماجه وأحمد والحاكم- واللفظ له- عن أم الفضل بنت الحارث: أنها دخلت على رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني رأيت حلما منكرا الليلة قال: «وما هو» قالت: إنه شديد، قال: «وما هو؟» قالت: رأيت كأن قطعة من جسدك قطعت، ووضعت في حجري. فقال رسول الله ﷺ «رأيت خيرا تلد فاطمة إن شاء الله غلاما، فيكون في حرك» فولدت فاطمة الحسين فكان في حجري،

(١) مسند أحمد (٣/١٣٥، ح ١٢٤٠٨)، (٣/٢٥٧، ح ١٣٧٢٣). ومسند أبي يعلى (٦/٤٤، ح ٣٢٨٩) وإسناده صحيح.

(٢) أوردتها المزي في تهذيب الكمال في ترجمة عبد الله بن مطيع (١٥٢/١٦). وعزاه الحافظ في الإصابة (٥/٢٥) في ترجمته أيضا إلى الطبراني وابن منده، قال الحافظ: وإسناده جيد.

(٣) رأى القمر نزل إلى مكة، فدخل في كل بيت منه شعبة ثم كان جميعه في حجره.

كما قال رسول الله ﷺ^(١).

٢- كذلك هناك من الرؤى ما يدل على أن الرؤيا تصلح أن تكون من

المبشرات ومن ذلك:

١- ماروى الشيخان عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله ﷺ لبلال صلاة الغداة: « يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته عندك في الإسلام منفعة فإني سمعت الليلة خشف نعليك بين يدي في الجنة ». قال بلال: ما عملت عملا في الإسلام أرجى عندي منفعة من أني لا أتطهر طهورا تاما في ساعة من ليل ولا نهار، إلا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي أن أصلي^(٢).

٢- وكذلك ما رواه مسلم عن أنس بن مالك قال، قال رسول الله ﷺ: « رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم كأننا في دار عقبة بن رافع، فأتينا برطب من رطب ابن طاب، فأولت، الرفعة لنا في الدنيا، والعاقبة في الآخرة وأن ديننا قد طاب^(٣).

٣- وكذلك ما رواه الشيخان عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: « بينا أنا على بئر أنزع منها إذ جاء أبو بكر وعمر، فأخذ أبو بكر الدلو فنزع ذنوبا أو ذنوبين، وفي نزعها ضعف، فغفر الله له، ثم أخذها ابن الخطاب من يد أبي بكر فاستحالت في يده غربا، فلم أر عبقريا من الناس يفري فريه، حتى ضرب الناس بعطن^(٤).

والحديث يشير إلى خلافة الشيخين، وما كان فيها من خير للإسلام، وأن مدة خلافة عمر كانت أطول من خلافة أبي بكر، وكثرت فيها الفتوحات، واستقر

(١) سنن ابن ماجه، كتاب تعبير الرؤيا، باب تعبير الرؤيا (ح ٣٩٢٣) ومسند أحمد (٦/٣٣٩، ح ٢٦٩١٧). والحاكم، كتاب معرفة الصحابة، باب فضائل الحسين (ح ٤٨١٨) قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، وتعقبه الذهبي فقال: بل منقطع ضعيف.

(٢) صحيح البخاري (ح ١٠٩٨) وصحيح مسلم (٤/١٩١٠، ح ٢٤٥٨).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي ﷺ (ح ٢٢٢٧).

(٤) صحيح البخاري، (ح ٣٤٣٤). وأيضا (٣٤٦٤، ٣٤٧٣) وغيرها، وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل عمر، (ح ٢٣٩٢).

المسلمون، وعمهم العدل والخير.

٤- وروى أحمد والطبراني والطيالسي من طريق شعبة عن أبي إسرائيل عن جعدة بن خالد الجشمي - صحابي - أن رسول الله ﷺ رأى لرجل رؤيا، فبعث إليه فجاء، فجعل يقصها عليه قال: وكان الرجل عظيم البطن. قال فجعل يقول بإصبعه في بطنه: «لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا لك»^(١) إسناده صحيح.

ويؤخذ منه أن الرجل إذا رأى رؤيا لصديقه فينبغي له أن يقصها عليه.

٥- وروى ابن أبي الدنيا وابن عساكر عن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- قال: رأيت في المنام قبل أن أسلم بثلاث كأني في ظلمة، لا أبصر شيئا، إذ أضاء لي قمر فاتبعته، فكأني أنظر إلى من يسبقني إلى ذلك، فأنظر إلى زيد بن حارثه، وإلى أبي بكر، وكأني أسألهم: متى أتيتم إلى هاهنا؟ قالوا: الساعة. وبلغني أن رسول الله ﷺ يدعو إلى الإسلام مستخفيا، فلقيته في شعب أجياد، فقلت: إلام تدعو؟ قال: «تشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله» فشهدت.

٦- روى الحاكم عن جويرية بنت الحارث، قالت رأيت قبل قدوم النبي ﷺ -تعني لغزو بني المصطلق- بثلاث ليال، كأن القمر أقبل يسير من يثرب حتى وقع في حجري، فكرهت أن أخبر أحدا من الناس، حتى قدم رسول الله ﷺ فلما سبينا رجوت الرؤيا، فلما أعتقني، وتزوجني، والله ما كلمته في قومي، حتى كان المسلمون هم الذين أرسلوهم، وما شعرت إلا بجارية من بنات عمي، تخبرني الخبر، فحمدت الله عز وجل^(٢).

٧- روى الطبراني وابن أبي عاصم في الأحاد عن ابن عمر قال: كان بعيني صفة خضرة، فقال لها النبي ﷺ: «ما هذه الخضرة بعينيك؟» قالت:

قلت لزوجي: إني رأيت فيما يرى النائم، كأن قمرا وقع في حجري، فلطمني،

(١) مسند أحمد (٤٧١/٣) (٢٣٩/٤)، والمعجم الكبير، (٢٨٤/٢)، ح (٢١٨٤)، ومسند الطيالسي (ص ١٧١، ح ١٢٣٥)، ط دار المعرفة.

(٢) المستدرک، (٢٨/٤)، ح (٦٧٨١).

وقال: أتريدون ملك يثرب؟ قالت: وما كان أبغض إلي من رسول الله ﷺ قتل أبي وزوجي، فما زال يعتذر إلي، وقال: «يا صفية إن أبك ألب علي العرب، وفعل وفعل». حتى ذهب ذلك من نفسي^(١).

٨- ونقل الدميري في حياة الحيوان عن عائشة، قالت: لما تكلم الناس في الإفك، رأيت في منامي فتى، فقال لي: ما لك؟ قلت: حزينة مما ذكر الناس فقال: ادعي بهذا الدعاء، يفرج الله عنك، قلت: وما هو؟ قال: قولي: يا سابع النعم ويا دافع النقم، ويا فارغ الغمم، ويا كاشف الظلم، ويا أعدل من حكم، ويا حسيب من ظلم، ويا أول بلا بداية، ويا آخر بلا نهاية. اجعل لي من أمري فرجا ومخرجا، قالت: فقلت ذلك، فانتبهت، فأنزل الله فرجي.

٣- كذلك هناك من الرؤى ما يدل على أن الرؤيا صالحة لأن تكون حادثة

على العمل الصالح:

١- وروى الترمذي وأحمد واللفظ له من طريق عبد الرحمن بن عائش، عن مالك بن يخامر، عن معاذ -رضي الله عنه- قال: احتبس علينا رسول الله ﷺ ذات غداة من صلاة الصبح، حتى كدنا نترأى قرن الشمس، فخرج سريعا فتوب بالصلاة، فصلى، وتجاوز في صلاته، فلما سلم قال: «كما أنتم»، ثم أقبل إلينا فقال: «إني قمت من الليل فصليت ما قدر لي، فنعست في صلاتي، فاستثقلت، فإذا أنا بربي في أحسن صورة فقال: يا محمد، أتدري فيم يختصم الملائكة الأعلي؟ قلت: لا أدري يا رب - أعادها ثلاث - فرأيته وضع كفه بين كتفي، حتى وجدت برد أنامله بين صدري، فتجلى لي كل شيء وعرفت، فقال يا محمد، فيم يختصم الملائكة الأعلي؟ قلت: في الكفارات. قال: وما الكفارات؟ قلت: نقل الأقدام إلى الجماعات، والجلوس في المساجد بعد الصلوات، وإسباغ الوضوء عند الكريهات، قال: وما الدرجات؟ قلت: إطعام الطعام ولين الكلام والصلاة والناس نيام. قال سل. قلت: اللهم إني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات،

(١) المعجم الكبير للطبراني (٦٧/٢٤) والآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٤١/٥، ح ٣١١٣).

وحب المساكين، وأن تغفر لي، وترحمني، وإذا أردت فتنة بقوم فتوفني غير مفتون،
وأسألك حبك، وحب من يحبك، وحب عمل يقربني إلى حبك» وقال رسول الله
ﷺ: «إنها حق فادرسوها وتعلموها»^(١).

تنبيه:

قال الشيخ عبد الله الغماري في كتابه الرؤيا في القرآن والسنة:
« يستدل بعض غلاة أهل السنة بحديث رؤيا الله في المنام، على إمكان رؤيته
تعالى في اليقظة، وهو خطأ؛ لأن الله لا يرى في المنام حقيقة، وإنما المرئي مثال يتعرف
الله به إلى عبده، ويريه ما يريد أن يبينه له من بشارة، أو إنذار، والمثال غير المثل »^(٢).
٢- وروى البزار عن عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنهما - قال: «خرج
رسول الله ﷺ على أصحابه أجمع ما كانوا، فقال: «إني رأيت الليلة منازلكم في
الجنة، وقرب منازلكم» ثم أقبل على عمر فقال: «يا عمر، لقد رأيت في الجنة قصرا
من درة بيضاء لؤلؤه أبيض، مشيد بالياقوت» فقلت: «لمن هذا؟ فقيل: لفتى من
قريش، فظننت أنه لي، فذهبت لأدخله، فقال: يا محمد هذا لعمر بن الخطاب، فما
منعني من دخوله إلا غيرتك يا أبا حفص». فبكى عمر، وقال بأبي وأمي: عليك
أغار يا رسول الله؟ ثم أقبل على عبد الرحمن بن عوف. فقال: «لقد بطأ بك عنا
من بين أصحابي، حتى خشيت أن تكون هلكت، وعرقت عرقا شديدا، فقلت:
ما بطأ بك؟ فقلت: يارسول الله من كثرة مالي، ما زلت موقوفا محاسبا أسأل عن
مالي: من أين أكتسبته، وفيم أنفقته؟» فبكى عبد الرحمن. وقال: يا رسول الله، هذه
مائة راحلة جاءتني الليلة من تجارة مصر، فإني أشهدك أنما على فقراء أهل المدينة
وأيتامهم، لعل الله يخفف عني ذلك».

(١) الترمذي، كتاب التفسير، باب ومن سورة ص (ح ٣٢٣٥)، وقال: حسن صحيح. وأخرجه الترمذي بنحوه من حديث ابن عباس، كتاب التفسير من سورة ص، (ح ٣٢٣٣، ٣٢٣٤) قال الترمذي: حسن غريب. وكذا أخرجه أحمد من حديث ابن عباس (١/٣٦٨، ح ٣٤٨).

(٢) انظر الرؤيا في القرآن والسنة ص (٧٦).

٣- وروى الترمذي وابن ماجه والحاكم وابن حبان وابن خزيمة في صحيحيهما عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس قال: كنت عند النبي ﷺ، فأتاه رجل، فقال إني رأيت البارحة فيما يرى النائم كأني أصلي إلى أصل شجرة، فقرأت السجدة، فسجدت، فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها تقول: اللهم احطط عني بما وزرا، واكتب لي بما أجرا، واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود. قال ابن عباس: فرأيت النبي ﷺ قرأ السجدة فسجد، فسمعتة يقول في سجوده مثل الذي أخبره الرجل عن قول الشجرة»^(١).

٤- وروى أحمد والحاكم واللفظ له من طريق حماد بن سلمة عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني، أن أبا سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «رأيت فيما يرى النائم كأنني افتتحت سورة (ص) حتى انتهيت إلى السجدة، فسجدت الدواة والقلم وما حوله، فأخبرت بذلك النبي ﷺ فسجد فيها»^(٢).

٥- وروى الشيخان عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: رأيت على عهد النبي ﷺ كأن بيدي قطعة استبرق، فكأني لا أريد مكانا من الجنة إلا طارت بي إليه، ورأيت كأن اثنين أتياني أرادا أن يذهبا بي إلى النار، فتلقاهما ملك، فقال: لم ترع، خليا عنه، فقصت حفصة على النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل»، فكان عبد الله رضي الله عنه يصلي من الليل وكانوا لا يزالون يقصون على النبي ﷺ الرؤيا، أما - يعني ليلة القدر - في الليلة السابعة، في الليلة العاشرة، فقال النبي ﷺ: «أرى رؤياكم قد تواطأت في العشر الأواخر فمن كان متحريها، فليتحرها في العشر الأواخر»^(٣).

(١) سنن الترمذي، كتاب الصلاة، باب ما يقول في سجود القرآن (ح ٥٧٩). وسنن ابن ماجه. كتاب الصلاة، باب سجود القرآن (ح ١٠٥٣). وابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ما يدعو به المرء في سجود التلاوة (ح ٢٧٦٨)، والمستدرک، كتاب الصلاة، باب التأمين (ح ٧٩٩). وصحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب الذكر والدعاء عند السجدة (ح ٥٦٢).

(٢) مسند أحمد (٣/٨٣، ح ١١٨١٦) والمستدرک (٢/٣٦٩، ح ٣٦١٦) ط عطاء، كتاب التفسير، تفسير سورة (ص).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب الصلاة باب فضل من تعار من الليل فصلى (ح ١١٠٥)

٤- كذلك هناك من الرؤى ما يدل على أن الرؤيا صالحة لأن تكون من

المحذرات:

(١) وذلك مثل ما روى الشيخان عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «رأيت في المنام أبا هاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة، أو هجر فإذا هي المدينة يثرب، ورأيت في رؤيائي هذه أبا هزرت سيفاً وانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب المؤمنون يوم أحد، ثم هزرته أخرى فعاد أحسن ما كان فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين، ورأيت فيها أيضاً بقراً، والله خير فإذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد، وثواب الصدق الذي أتانا الله به بعد يوم بدر»^(١).

ففي هذه الرؤيا حذر الرسول ﷺ من هزيمة أحد.

٢- وروى أحمد والبخاري والبيهقي عن ابن عباس قال: تنفل رسول

الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا، يوم أحد، قال: «رأيت كأن في سيفي ذي الفقار فلا، فأولته قتلاً يكون فيكم، ورأيت أبا مردف كبشاً، فأولته كبش الكتيبه، ورأيت أبا في درع حصينة فأولته المدينة، ورأيت بقراً تدبح، فبقروا لله خير، فبقروا لله خير». فكان الذي قال رسول الله ﷺ^(٢).

٣- وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بينما أنا نائم فإذا

زمرة حتى إذا عرفتهم، خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هلم؟ فقلت: أين؟ قال: إلى النار والله. قلت: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم

وصحيح مسلم، كتاب الفضائل باب من فضائل عبد الله بن عمر (ح ٢٤٧٨).

(١) صحيح البخاري (ح ٣٤٢٥). وصحيح مسلم، كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي ﷺ (ح ٢٢٧٢).

(٢) مسند أحمد (١/٢٧١، ح ٢٤٤). ومسند البزار (كشف الأستار) كتاب التعبير، باب ما رأى النبي (ح ٢١٣٢) ومستدرك الحاكم (١/٢، ح ٢٥٨٨)، كتاب قسم الفيء، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وسنن البيهقي (٧/٤١، ح ١٣٠٦١)، ط عطا.

القهقري^(١)، وذكر حديث الحوض.

قوله: «بيننا أنا نائم»، قال الحافظ ابن حجر: كذا بالنون للأكثر. وللكشميهني «قائم» بالقاف، وهو أوجه، والمراد به قيامه على الحوض، وتوجه الأولى بأنه رأى في المنام في الدنيا ما سيقع لهم في الآخرة^(٢).

٤- وروى مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه: أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي ﷺ، فقال: «يا رسول الله، هل لك في حصن حصين ومنعة؟ قال: «حصن كان لدوس في الجاهلية» فأبى ذلك النبي ﷺ للذي ذخر الله للأنصار، فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة، هاجر إليه الطفيل بن عمرو. وهاجر معه رجل من قومه فاجتوا المدينة فمرض فجزع، فأخذ مشاقص له، فقطع بها براحمه، فشخبت يده حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه، فرآه وهيئته حسنة، ورآه مغطيا يديه فقال له: ما صنع بك ربك؟ فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه ﷺ فقال له: ما لي أراك مغطيا يديك؟ قال، قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت، فقصها الطفيل على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «اللهم وليديه فاغفر»^(٣).

٥- كذلك هناك من الرؤى ما يدل على أن الرؤيا صالحة لأن تكون

مؤكدة لمعنى سبق بيانه:

١- وروى البخاري والترمذي عن جابر قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يوما فقال: «إني رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي، وميكائيل عند رجلي، يقول أحدهما لصاحبه: اضرب له مثلا. فقال: اسمع سمعت أذنك، واعقل عقل قلبك، إنما مثلك ومثل أمتك كمثل ملك اتخذ دارا، ثم بنى فيها بيتا، ثم جعل فيها مائدة، ثم بعث رسولا يدعو الناس إلى طعامه، فمنهم من أجاب الرسول، ومنهم من تركه، فالله هو الملك، والدار الإسلام، والبيت الجنة، وأنت يا محمد رسول، من

(١) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب في الحوض، (ح ٦٥٨٧)، ط دار الفكر، بترقيم وتحقيق البغا.

(٢) فتح الباري (١١/٤٧٤).

(٣) مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر، (ح ١١٦).

أجابك دخل الإسلام، ومن دخل الإسلام، دخل الجنة، ومن دخل الجنة أكل ما فيها»^(١).

وهذه الرؤيا مبينة لمكانة النبي ﷺ من النبيين من قبله.

٢- روى الترمذي عن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبيه قال: «لما أصبحنا أتينا رسول الله ﷺ فأخبرته بالرؤيا. فقال: «إن هذه لرؤيا حق، فقم مع بلال فإنه أندى، وأمد صوتا، فألق عليه ما قيل لك، وليناد بذلك. قال: فلما سمع عمر بن الخطاب نداء بلال بالصلاة، خرج إلى رسول الله ﷺ وهو يجر إزاره وهو يقول: يا رسول الله والذي بعثك بالحق لقد رأيت مثل الذي قال. فقال رسول الله ﷺ: «الله الحمد، فذلك أثبت»^(٢).

٦- كذلك هناك من الرؤى ما يدل على أن الرؤيا صالحة لأن تكون مظهرة للفضائل، ومن المثبتات لقلوب عباد الله من المؤمنين:

١- وذلك مثل ما روى أحمد عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ ذات غداة بعد طلوع الشمس فقال: «رأيت قبيل الفجر كأني أعطيت المقاليد والموازين، فأما المقاليد فهذه المفاتيح، وأما الموازين فهذه التي يوزن بها، فوضعت في كفه، ووضعت أمة في كفة، فوزنت بهم فرجحت، ثم جيء، بأبي بكر فوزن بهم فوزن، ثم جيء بعمر فوزن بهم فوزن، ثم جيء بعثمان فوزن بهم ثم رفعت الموازين»^(٣).

فهذا الحديث مظهر لفضل أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم.

٢- روى الشيخان عن ابن عباس - رضي الله عنهما - كان يحدث: أن رجلا أتى رسول الله ﷺ فقال: إني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل، فأرى

(١) صحيح البخاري (ح ٦٨٥٢) مطولا، وأخرجه الترمذي في سننه من وجه آخر كتاب الأمثال، باب ماجاء في مثل الله لعباده، (ح ٢٨٦٠). واللفظ له. قال الترمذي: هذا حديث مرسل، سعيد بن هلال لم يدرك جابر بن عبد الله.

(٢) سنن الترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء في بدء الأذان (ح ١٨٩). وقال: حسن صحيح.

(٣) مسند أحمد (ص ٧٦، ح ٥٤٦٩) ط الميمنية، ورجال إسناده ثقات.

الناس يتكفون منها فالمستكثر والمستقل، وإذا سبب واصل من الأرض إلى السماء، فأراك أخذت به فعلوت به، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رسول الله بأبي أنت والله لتدعني فأعبرها، فقال النبي ﷺ له: «اعبرها». قال: أما الظلة، فالإسلام وأما الذي ينطف من العسل والسمن، فالقرآن، حلاوته تنطف المستكثر من القرآن والمستقل، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه تأخذ به فيعليك الله به، ثم يأخذ به رجل فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به، ثم يوصل له فيعلو به، فأخبرني يا رسول الله بأبي أنت. أصبت أم أخطأت؟ فقال النبي ﷺ «أصبت بعضا وأخطأت بعضا» قال: فوالله لتحدثني بالذي أخطأت. قال: «لا تقسم»^(١).

٣- وروى الشيخان عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بيننا أنا نائم أتيت بقدح لبن، فشربت منه حتى إني لأرى الري يخرج من أظفيري، ثم أعطيت فضلي عمر» قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: «العلم»^(٢).

٤- وروى البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بيننا أن نائم رأيت الناس يعرضون علي، وعليهم قمص، منها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، ومر على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره» قالوا: ما أولته يا رسول الله؟ قال: «الدين»^(٣).

٥- وروى الشيخان عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله

(١) صحيح البخاري، (ح ٦٦٣٩). وصحيح مسلم، كتاب الرؤيا، باب في تأويل الرؤيا، (ح ٢٢٦٩).

(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب فضل العلم (ح ٨٢) وصحيح مسلم، كتاب الفضائل باب من فضائل عمر (ح ٢٣٩١).

(٣) انظر صحيح البخاري كتاب الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال (ح ٢٣) ومسلم كتاب الفضائل، باب من فضائل عمر (ح ٢٣٩٠).

ﷺ: «أريتك في المنام قبل أن أتزوجك مرتين، رأيت الملك يملكك في سرقة من حرير فيقول: هذه امرأتك فقلت له: اكشف فكشف فإذا هي أنت فقلت: إن يكن هذا من عند الله يمضه، ثم أريتك يملكك في سرقة من حرير، فقلت: اكشف، فكشف فإذا هي أنت، فقلت: إن يكن هذا من عند الله يمضه»^(١).

٦- وروى الشيخان عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: بينا نحن جلوس عند رسول الله ﷺ قال: «بينما أنا نائم رأيتني في الجنة فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر، قلت: لمن هذا القصر؟ قالوا: لعمر بن الخطاب. فذكرت غيرته فوليت مدبرا» قال أبو هريرة: فبكي عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- ثم قال: أعليك بأبي وأمي يا رسول الله أغار؟^(٢).

٧- وروى الترمذي وأحمد والحاكم من طريق يونس بن بكير حدثني عثمان بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: سئل رسول الله ﷺ عن ورقة؟ فقالت له خديجة: إنه كان صدقك ولكنه مات قبل أن تظهر. فقال رسول الله ﷺ: «أرئيت في المنام وعليه ثياب بيض، ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك»^(٣).

٨- وروى الطبراني وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني عن سالم بن أبي الجعد قال: «أريهم النبي ﷺ -يعني شهداء غزوة مؤتة- في النوم، فرأى جعفرًا ملكًا ذا جناحين مضرجين بالدماء، وزيد مقابله على السرير»^(٤).

٩- روى أحمد عن أبي هريرة قال: «كان رجلان من بلي - بوزن علي - حي

(١) صحيح البخاري (ح ٦٦١٠)، وصحيح مسلم كتاب الفضائل، باب في فضل عائشة (ح ٢٤٣٨).

(٢) صحيح البخاري (ح ٣٠٧٠) وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل عمر (ح ٢٣٩٥).

(٣) سنن الترمذي، كتاب الرؤيا، باب ما جاء في رؤيا النبي، ح ٢٢٨٨، ومسند أحمد (٦/٦٥، ح ٤٤١٢) والمستدرک، کتاب تعبیر الرؤيا، (٤/٤٣٥ ح ٨١٨٧).

(٤) الطبراني في الكبير (٢/١٠٧، ح ١٤٦٨) (٢/١٤٦٨) (٢/١٠٨) (ح ١٤٧٣) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١/٢٧٦، ح ٣٦١).

من قضاة - أسلما مع رسول الله ﷺ، فاستشهد أحدهما وآخر الآخر سنة، قال طلحة بن عبيد الله: فرأيت المؤخر منهما أدخل الجنة قبل الشهيد، فتعجبت لذلك، فأصبحت فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أليس قد صام بعده رمضان وصلى ست آلاف ركعة، وكذا وكذا ركعة، صلاة سنة»^(١).

١٠- روى البخاري عن أم العلاء - وهي امرأة من نساء الأنصار ومن المبايعات - قالت: «طار لنا - أي وقع في سهمنا - عثمان بن مظعون، في السكنى، حين اقترعت الأنصار على سكنى المهاجرين، فاشتكى فمرضناه، حتى توفي، ثم جعلناه في أثوابه، فدخل علينا رسول الله ﷺ فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك: لقد أكرمك الله. قال: «وما يدريك؟» قلت: لا أدري والله. قال: «أما هو فقد جاءه اليقين، إني أرجو له الخير من الله، والله ما أدري، وأنا رسول الله، ما يفعل بي، ولا بكم». قالت أم العلاء: فوالله لا أزكي أحدا بعده، قالت: ورأيت لعثمان في النوم عينا تجري، فجئت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: «ذلك عمله يجري له»^(٢).

١١- وروى الشيخان عن عبد الله بن سلام قال: «رأيت كأني في روضة، وسط الروضة عمود، في أعلى العمود عروة، فقبل لي: ارقه. قلت: لا أستطيع، فأتاني وصيف، فرفع ثيابي فرقيت فاستمسكت بالعروة، فانتبهت وأنا مستمسك بها، فقصصتها على النبي ﷺ فقال: «الروضة روضة الإسلام، وذلك العمود عمود الإسلام، وتلك العروة العروة الوثقى لا تزال مستمسكا بالإسلام حتى تموت»^(٣).

١٢- روى أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «رأيت فيما يرى النائم، كأن في إحدى أصبعي سمناء، وفي الأخرى عسلا، فأنا ألعقهما، فلما

(١) مسند أحمد (٢/٣٣٣، ٣٣٨٠). وأخرجه أبو يعلى في مسنده عن طلحة بن عبيد الله به، ورجاله رجال الصحيح. (مسند أبي يعلى ٢/١٩، ح ٦٤٨) وإسناده حسن.

(٢) صحيح البخاري (ح ٢٥٤١).

(٣) صحيح البخاري (ح ٣٦٠٢) مطولا. وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل عبد الله بن سلام (ح ٢٤٨٤) مطولا.

أصبحت، ذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «تقرأ الكتابين، التوراة والفرقان فكان يقرؤهما»^(١).

١٣- وروى أحمد والنسائي في الكبرى من طريق أبي جعفر الخطمي عن عمارة بن عثمان عن خزيمة بن ثابت: «أنه رأى في منامه يقبل النبي ﷺ فأخبره بذلك، فقام له النبي ﷺ فقبل جبهته»^(٢).

١٤- وروى أحمد والنسائي في الكبرى وابن حبان والطبراني عن خزيمة بن ثابت قال: «رأيت في المنام كأني أسجد على جبهة النبي ﷺ فأخبرت بذلك رسول الله ﷺ فقال: «إن الروح ليلقى الروح». فأقع النبي ﷺ رأسه هكذا فوضع جبهته على جبهة النبي ﷺ»^(٣).

١٥- وروى الطبراني والحاكم عن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: «بعثني رسول الله ﷺ إلى قومي، أَدعوهم إلى الله تبارك وتعالى، وأعرض عليهم شرائع الإسلام، فأتيتهم وقد سقوا إبلهم، وحلبوها، وشربوا. فلما رأوني قالوا: مرحبا بالصدي - بصيغة التصغير - ابن عجلان، ثم قالوا: بلغنا أنك صبوت إلى هذا الرجل، قلت: لا ولكني آمنت بالله وبرسوله، وبعثني رسول الله ﷺ إليكم أعرض عليكم الإسلام وشرائعه، فبينما نحن كذلك إذ جاءوا بقصعة دم، فوضعوها، واجتمعوا عليه يأكلون، فقالوا: هلم يا صدي. فقلت: ويحكم إني أتيتكم من عند من يحرم هذا عليكم، بما أنزله الله عليه، فجعلت أَدعوهم إلى الإسلام، وهم يأبون علي. فقلت لهم: ويحكم اتوني بماء، فإني شديد العطش. قالوا: لا، ولكن ندعك تموت عطشا، فاعتممت، ونمت في الرمضاء في حر شديد، فأتاني آت في منامي

(١) مسند أحمد (٢/٢٢، ح ٧٠٦٧).

(٢) مسند أحمد (٥/٢١٤، ٩١٢)، وسنن النسائي الكبرى، كتاب التعبير، باب من رأى النبي، ح (٧٦٣٢).

(٣) السنن الكبرى للنسائي، كتاب التعبير، باب من رأى النبي، (ح ٣١٧٦، ٧٦٣٠)، وأحمد في مسنده (٥/٢١٤) (ح ٢١٩١٣). وصحيح ابن حبان (٧١٤٩)، كتاب المناقب، باب ذكر خزيمة بن ثابت، والمعجم الكبير للطبراني (٣٧١٧).

بقدر زجاج، لم ير الناس أحسن منه، وفيه شراب، لم ير الناس ألد منه، فأمكنني منها، فشربتها، فحيث فرغت من شرابي، استيقظت، ولا والله ما عطشت، ولا عرفت عطشا بعد تلك الشربة، فسمعتهم يقولون: أتاكم رجل من سراة قومكم، فلم تمجعه بمذقة، فأتوني بمذيقتهم. قلت: لا حاجة لي فيها، إن الله تبارك وتعالى أطعمني وسقاني، فأريتهم بطني، فأسلموا عن آخرهم»^(١).

١٦ - وروى النسائي عن ابن عمر: أن رجلا رأى فيما يرى النائم قيل له: بأي شيء أمركم نبيكم ﷺ؟ قال: أمرنا أن نسبح ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر أربعاً وثلاثين فتلك مائة، قال: سبحوا خمسا وعشرين، واحمدوا خمسا وعشرين، وكبروا خمسا وعشرين، وهللوا خمسا وعشرين فتلك مائة، فلما أصبح ذكر ذلك للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «افعلوا كما قال الأنصاري»^(٢).

ومنه يؤخذ إمكان أخذ التسبيح المأمور به في الشرع من الرؤى الصالحة عددا ولفظا.

ثانيا: وما رآه الصحابة بعد العهد النبوي:

قال الحافظ في الفتح: روى عمر بن شبة بإسناد صحيح عن أبي بكر بن محمد بن حزم: أن عمر رأى في المنام ثلاث ليال، أن يتصدق بشمع^(٣).

٢ - روى الحاكم والطبراني من طريق حماد بن سلمة حدثنا - ثابت عن أنس بن مالك: أن ثابت بن قيس، جاء يوم اليمامة، وقد تحنط ولبس أكفانه، وقد انهزم أصحابه، وقال: اللهم إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء - يعني أهل الردة - واعتذر

(١) المعجم الكبير للطبراني (٢٧٩/٨، ح ٨٠٧٣، ٨٠٧٤)، والمستدرک للحاكم (٣/٧٤٤، ح ٦٧٠٥) ط عطا .

(٢) النسائي حديث (١٣٥٩) ص ٢٢ ج ١، من طبعة المكنز.

(٣) فتح الباري (٤٠٤/٥) وشمع أرض ليهود بني حارثة، قيل هي من خيبر، وقيل هي بالمدينة وقيل غير ذلك. وهي الأرض التي وقفها عمر بعد أن استشار النبي ﷺ في أن يتصدق بها، فأمره ﷺ أن يجبس أصلها، ويسبل ثمرتها، رواه النسائي في السنن (٦/٢٣٢، ح ٣٦٠٥)، وأحمد (١١٤/٢، ح ٥٩٤٧)، وابن حبان في صحيحه (١١/٢٦٢، ح ٤٨٩٩) وغيرهم.

إليك مما صنع هؤلاء - يعني المسلمين - فبئس ما عودتم أقرانكم، خلوا بيننا وبين أقراننا ساعة، ثم حمل فقاتل ساعة، فقتل، وكانت درعه قد سرقت، فرآه رجل فيما يرى النائم، فقال: إن درعي في قدر تحت إكاف بمكان كذا وكذا، وأوصى بوصايا، فطلب الدرع فوجدها حيث قال؛ فأنفذوا وصيته^(١).

قال ابن القيم في كتاب الروح: «قد اتفق خالد وأبو بكر الصديق والصحابه معه على العمل بهذه الرؤيا، وتنفيذ الوصية، وانتزاع الدرع ممن هي في يده. وهذا محض الفقه وإذا كان أبو حنيفة وأحمد ومالك يقبلون قول المدعي من الزوجين ما يصلح له، دون الآخر بقريضة صدقة، فهذا أولى»^(٢).

٣- روى ابن أبي الدنيا في كتاب المنامات من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن شهر بن حوشب: «أن الصعب بن جثامة وعوف بن مالك، كانا متواخين، قال صعب لعوف: أي أخي أين مات قبل صاحبه فليترأ له. قال: أو يكون ذلك؟ قال: نعم، فمات الصعب فرآه عوف، فيما يرى النائم كأنه قد أتاه، قال: قلت: أي أخي، قال: نعم، قلت: ما فعل بكم؟ قال: غفر لنا، بعد المصائب، قال: ورأيت لمعة سوداء في عنقه، قلت: أي أخي، ما هذا؟ قال: عشرة دنانير، استسلفتها من فلان اليهودي، فهن في قرني، فأعطوه إياها، واعلم أي أخي، أنه لم يحدث حدث بعد موتي، إلا قد لحق بي خبره حتى هرة لنا ماتت منذ أيام. واعلم أن بنتي تموت إلى ستة أيام، فاستوصوا بها معروفا، فلما أصبحت قلت: إن في هذا لمعلما، فأتيت أهله، فقالوا: مرحبا بعوف، أهكذا تصنعون بتركة إخوانكم؟ لم تقربنا منذ مات صعب. قال: فاعتلت بما يعتل به الناس، فنظرت إلى القرن فأنزلته، فانتلت ما فيه، فوجدت الصرة التي فيها الدنانير، فبعثت إلى اليهودي، فقلت: هل كان لك على صعب شيء؟ قال: رحم الله صعبا، كان من خيار أصحاب رسول الله ﷺ هي له. قلت

(١) المستدرک (٣/٢٦٠، ح ٥٠٣٥) كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب ثابت بن قيس، وقال: على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، والطبراني في المعجم الكبير (٢/٦٥، ح ١٣٠٧).

(٢) انظر الروح لابن القيم ص ١٥.

لتخبرني. قال: نعم، أسلفته عشرة دنانير. فنبذتها إليه، قال: هي والله بأعيانها. قلت: هذه واحدة، قال: قلت: هل حدث فيكم حدث بعد موت صعب؟ قالوا: نعم، حدث فينا كذا، حدث فينا كذا. قلت: اذكروا. قالوا: نعم، هرة ماتت منذ أيام. فقلت: هاتان اثنتان. قلت: أين ابنة أخي؟ قالوا: تلعب، فأتيت بها، فمسستها فإذا هي محمومة. قلت: استوصوا بها معروفًا. فماتت لستهة أيام^(١).

قال ابن القيم في كتاب الروح: « وهذا من فقه عوف - رحمه الله - وكان من الصحابة حيث نفذ وصية الصعب بن جثامة بعد موته، وعلم صحة قوله بالقرائن التي أخبره بها، من أن الدنانير عشرة، وهي في القرن، ثم سأل اليهودي، فطابق قوله لما في الرؤيا، فجزم عوف بصحة الأمر فأعطى اليهودي الدنانير، وهذا فقه إنما يليق بأفقه الناس، وأعلمهم، وهم أصحاب رسول الله ﷺ ولعل أكثر المتأخرين ينكر ذلك، ويقول: كيف جاز لعوف أن ينقل الدنانير من تركة صعب، وهي لأيتامه وورثته إلى يهودي بمنام^(٢) اهـ.

على أن ما فعله عوف بن مالك، موافق لحكم الشريعة، لأن القرآن صرح بأن التركة تقسم على الورثة بعد الوصية أو الدين، لا سيما وقد وجد الدنانير العشرة هي بعينها دنانير اليهودي، والمقرر في الفقه: أن الدائن إذا وجد دينه بعينه، لم يتغير، كان أحق به.

٤- وروى الحاكم في المستدرک عن طريق سلام بن مسكين عن عمران بن عبد الله قال: رأى الحسن بن علي فيما يرى النائم بين عينيه مكتوبا: ﴿قل هو الله أحد﴾ فقصها على سعيد بن المسيب، فقال: إن صدقت رؤياك، فقد حضر أجلك قال: فسم في تلك السنة، ومات - رضي الله عنه -^(٣).

(١) وأخرجه أيضا أبو بكر بن لال في كتاب المتحايين من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت قال: آخى رسول الله بين عوف بن مالك والصعب بن جثامة فذكر نحو القصة. راجع الإصابة (٤٢٦/٣)، ترجمة الصعب، (رقم ٤٠٦٩)، ط دار الجليل بتحقيق البجاوي.

(٢) انظر الروح لابن القيم ص ١٤.

(٣) المستدرک، (٣/١٩٣، ح ٤٨١٧).

٥- وروى مسلم من طريق سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى أن عمر خطب يوم الجمعة، فذكر نبي الله ﷺ وذكر أبا بكر. قال: «إني رأيت في المنام كأن ديكا تقرني ثلاث نقرات وإني لا أراه إلا حضور أجلي، وإن أقواما يأمروني أن أستخلف، وإن الله لم يكن ليضيع دينه، ولا خلافته، ولا الذي بعث به نبيه ﷺ، فإن عجل بي أمر فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله ﷺ، وهو عنهم راض...» الحديث^(١).

٦- وقال ابن إسحاق في السيرة: فلما ارتدت العرب، خرج الطفيل بن عمرو الدوسي مع المسلمين فسار معهم حتى فرغ من طليحة، ومن أرض نجد كلها، ثم سار مع المسلمين إلى اليمامة ومعه ابنه عمرو بن الطفيل، فرأى رؤيا وهو متوجه إلى اليمامة، فقال لأصحابه: إني قد رأيت رؤيا فاعبروها لي، رأيت أن رأسي حلق، وأنه خرج من فمي طائر، وأنه لقيتني امرأة وأدخلتني في فرجها، وأرى ابني يطلبني حثيثا، ثم رأيت حبس عني. قالوا: خيرا. قال: أما إني والله قد أولتها. قالوا: ماذا؟ قال: أما حلق رأسي فوضعه، وأما الطائر الذي خرج من فمي فروحي، وأما المرأة التي أدخلتني في فرجها فالأرض تحفر لي فأغيب فيها، وأما طلب ابني إياي، ثم حبسه عني، فإني أراه سيجهد أن يصيبه ما أصابني، فقتل - رحمه الله - شهيدا باليمامة، وجرح ابنه جراحة شديدة ثم استبل منها، ثم قتل عام اليرموك في زمن أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - شهيدا^(٢).

تعقيب على الرؤيا في السنة النبوية:

١- ما تقدم من أحاديث وآثار تربو على الأربعين هي مجرد نماذج مختارة من قرابة أربعمئة حديث وأثر وقفنا عليها في دواوين السنة، ليس في شيء منها عند

(١) صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب فمي من أكل ثوما أو بصلا...، (ح ٥٦٧).

(٢) قال الحافظ في الإصابة (٣/٥٢١)، ط دار الجليل: ذكرها ابن إسحاق في سائر النسخ بلا إسناد، وأخرجه ابن سعد أيضا مطولا من وجه آخر، وكذلك الأموي عن الكلبي بإسناد آخر انتهى كلام الحافظ. قلت: قصته في طبقات ابن سعد (٤/٢٣٧)، ط دار صادر، وفيها ذكر استشهاد باليمامة، لكنه لم يذكر الرؤيا.

التأمل ما يصلح دليلا على حجية الرؤيا.

٢- الذي يدل عليه استقراء نصوص السنة النبوية أن الرؤيا الصالحة الصحيحة تأتي لأمر منها: أن تكون من دلائل الغيب أو مبشرات، أو حادثة على العمل الصالح، أو محذرات، أو مؤكدة لمعنى سبق بيانه، أو مظهرة لفضائل أشخاص معينين، ومثبتة للمؤمنين.

٣- يتضح من أدلة حجية ما ثبت حجيته، وتنبه الشارع على حجية تلك الأدلة في المواقف المختلفة، كالقرآن والسنة والإجماع والقياس... ومقارنته بما ورد في الرؤيا أن الشارع أخرجها عن مسالك الاحتجاج، وأنها ليست تشبه شيئا مما ورد عن الشارع الاحتجاج به، بل إن نص الشارع على كونها من المبشرات حكم بكونها ليست ماثرا للأحكام.

٤- وسيأتي في الفصل الثالث من الباب الثالث: «الرأي الرجح» الجواب على ما قد يتمسك به من يذهب إلى حجية الرؤيا.

بَابُ الثَّلَاثِ

الرُّؤْيَا عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ

الباب الثالث

الرؤيا عند الأصوليين

وفيه فصول:

الفصل الأول: تحرير محل النزاع

الفصل الثاني: أقوال الأصوليين

الفصل الثالث: الرأي الراجح

الفصل الأول

تحرير محل النزاع

اتفق المسلمون على أن الرؤى الصالحة مبشرات، لتثبيت قلوب المؤمنين وتقوية عزائمهم، واتفقوا على أن رؤيا الأنبياء وحي، يجب على الأنبياء العمل بما فيها، كقصة سيدنا إبراهيم عليه السلام.

واتفقوا على أن مطلق الحلم ليس بحجة في الشرع الشريف.

واتفقوا على أن الرؤيا الصالحة تصلح للاستئناس بها إذا وافقت حجة شرعية صحيحة، كما ثبت عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، أنه كان يقول بتمتعة الحج لشوقها عنده بالدليل السمعي من الكتاب والسنة، فلما رأى بعض الناس رؤيا توافق ذلك، استبشر بها ابن عباس، وأن هذا لا يضر.

محل النزاع:

اختلفوا في الرؤيا الصالحة التي تشتمل على الدلالة على حكم شرعي من غير أن يكون له مستند، سواء أكان المرئي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم أم غيره، وسواء أشاعت وتواترت فرآها غير واحد، أم رآها شخص بعينه، وسواء أكان المقصود أن تكون دليلا للرئي، أم للرئين فقط، أم أن تكون دليلا للأمة، وسواء أكان ذلك في العبادات، أم المعاملات، أم القضاء، أم غير ذلك من الأحكام الشرعية، فهذا هو محل النزاع.

فالجمهور على أن الرؤيا ليست حجة شرعية، ولا تعد دليلا من الأدلة، ولا يحتج بها على جواز فعل أو تركه، ولا على منع أو استحباب.

وذهب شذاذ إلى غير ذلك على تفصيل نوره في المبحث التالي.

الفصل الثاني أقوال الأصوليين

إذا ذهبنا نتبع كلام الأصوليين في مصنفاتهم عن بيان الأدلة، سواء المتفق على حجيتها، أو المختلف فيها سواء ترجح حجيتها أو لم يترجح، نجد أن عامتهم - إن لم يكن معظمهم - لا يذكرون الرؤيا فيما ذكروا من الأدلة بأقسامها، حتى تلك الأدلة المرجوحة.

وإذا أخذنا في الاعتبار أن بيان الأدلة يقصد به حصر ما استدل به المجتهدون في استنباط الأحكام، وبيان ما يصح الاستدلال به منها، وما لا يصح، كان في ذلك دلالة - لا يمكن تجاوزها - على أنه لم يكد يقع الاستدلال بالرؤيا محل الخلاف من أحد من الفقهاء المعبرين، وأنه مهما قيل من استدلال شذوذ بها، فإنه لم يرق بحال إلى الحد الذي يستدعي أن يرصده الأصوليون فيما رصدوا من أدلة صح الاحتجاج بها - بعد البحث الأصولي - أو لم يصح^(١).

حتى أن بعض الأصوليين ذكر الإلهام، وأنه ليس بحجة في حق غير النبي ﷺ، كما ذكر آخرون التبخيت، ولم يذكر أي منهم الرؤيا مع قربها منهما^(٢).

(١) راجع على سبيل المثال: إمام الحرمين في البرهان، والغزالي في المستصفى والمنحول، والإمام في الحصول والمعالم، وكذا فروع الحصول كالحاصل للتاج الأرموي، والتحصيل للسراج الأرموي، وتنقيح الفصول وشرحه للقرافي، والمنهاج للبيضاوي وشرحه كالجزري، والأصفهاني، والإسنوي، وابن السبكي، والبدخشي.

وانظر أيضا: الآمدي في الإحكام ومنتهى السؤل، وابن الحاجب المالكي في المختصر. وأيضا: ابن حزم الظاهري في الإحكام والنبذ، وابن برهان في الوصول، وابن جزري المالكي في التقريب، والفتوح الحنبلي في شرح الكوكب المنير، وصدر الشريعة الحنفي في التنقيح وشرحه التوضيح، وشرحه للسعد، والكمال ابن الهمام الحنفي في التحرير، ومسلم الثبوت وشرحه وغيرها من كتب الأصول.

(٢) ممن ذكر الإلهام: السرخسي الحنفي في أصوله (٩٥/٢)، وابن السبكي في جمع الجوامع (٣٥٦/٢)، والشيخ زكريا الأنصاري في لب الأصول، وشرحه (ص ١٤٠)، والنسفي في متن المنار، وشراحه كابن نجيم في فتح الغفار (١٣٩/٢)، والحصني مع حاشية نسمة الأسحار لابن عابدين (ص ٢٠٦)، ومختصره لزين الحلبي (ص ٢٤). وممن ذكر التبخيت: الإمام في الحصول وفروعه المذكورة، تبعاً منه للمعتمد لأبي الحسين البصري.

وتبقي بعد ذلك طائفة جد قليلة من الأصوليين تكلموا حول حجية الرؤيا،

منهم:

١- الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني (ت ٤١٨ هـ) فقال^(١):

وأما الرؤيا فقد جاء في الحديث: « إن الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة»، وهذه الستة والأربعون كلها طرق علوم الأنبياء فإن له طرقا في العلوم لانصل إلى شيء منها إلا بالخبر.

قال: وهو مثل ما يعرفون من كلام البهائم، والجمادات، والوحي، وغير ذلك، والرؤيا من تلك الجملة.

قال: وقد اجتهدت في تحصيل الستة والأربعين ما هي؟ فبلغت منها إلى اثنين وأربعين، وقد ذكرتها في كتاب (الوصف والصفة)، وأنا في طلب الباقي.

قال: ولا يجوز أن يثبت بالرؤيا شيء حتى لو رأى واحد في منامه أن النبي ﷺ أمره بحكم من الأحكام، لم يلزمه ذلك» ا هـ.

قال الزركشي: « وقد حكى الأستاذ أبو إسحاق في كتاب (أدب الجدل) في ذلك وجهها، والأصح الأول؛ لأن الأحكام لا تثبت بالمنام إلا في حق الأنبياء، أو بتقريرهم.

٢- وقال ابن حزم (ت ٤٥٨ هـ) في الفصل في الملل والنحل^(٢):

« والقول الصحيح في الرؤيا هي أنواع:

- فمنها ما يكون من قبل الشيطان، وهو ما كان من الأضغاث والتخليط الذي لا ينضبط.

- ومنها ما يكون من حديث النفس، وهو ما يشتغل به المرء في اليقظة، فيراه في النوم من خوف عدو، أو لقاء حبيب، أو خلاص من خوف، أو نحو ذلك - ومنها ما يكون من غلبة الطبع، كرؤية من غلب عليه الدم للأنوار والزهر

(١) انظر البحر المحيط للزركشي (١/٦٢، ٦٣) ط وزارة الأوقاف بالكويت.

(٢) انظر الفصل في الملل والنحل لابن حزم (ص ١٤).

والحمرة والسرور، ورؤية من غلب عليه الصفراء للنيران، ورؤية صاحب البلغم للثلوج والمياه، وكرؤية من غلب عليه السوداء الكهوف والظلم والمخاوف.

- ومنها ما يريه الله - عز وجل - نفس الحالم إذا صفت من أكدار الجسد، وتخلصت من الأفكار الفاسدة، فيشرف الله - تعالى - به على كثير من المغيبات التي لم تأت بعد، وعلى قدر تفاضل النفس في النقاء والصفاء يكون تفاضل ما يراه في الصدق.

وقد جاء عن النبي ﷺ أنه لم يبق بعده من النبوة إلا المبشرات، وهي الرؤيا الصالحة يراها الرجل أو ترى له، وأنها جزء من ستة وعشرين جزءا من النبوة إلى جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة إلى جزء من سبعين جزءا من النبوة.

وهذا نص جلي ما ذكرنا من تفاضلها في الصدق والوضوح والصفاء من كل تخليط، وقد تخرج هذه النسب والأقسام على أنه - عليه السلام - إنما أراد بذلك رؤيا الأنبياء - عليهم السلام -، فمنهم من رؤياه جزء من ستة وعشرين جزءا من أجزاء نبوته، وخصائصه وفضائله. ومنهم من رؤياه جزء من سبعين جزءا من نبوته وخصائصه وفضائله.

وهذا هو الأظهر والله أعلم، ويكون خارجا على مقتضى ألفاظ الحديث بلا تأويل بتكلف.

وأما رؤيا غير الأنبياء فقد تكذب، وقد تصدق، إلا أنه لا يقطع على صحة شيء منها إلا بعد ظهور صحته، حاشا رؤيا الأنبياء، فإنها كلها وحي مقطوع على صحته كرؤيا إبراهيم - عليه السلام -، ولو رأى ذلك غير نبي في الرؤيا فأنفذه في اليقظة لكان فاسقا عابثا، أو مجنونا ذاهب التمييز بلا شك، وقد تصدق رؤيا الكافر، ولا تكون حينئذ جزءا من النبوة ولا مبشرات، ولكن إنذارا له أو لغيره ووعظا وباللَّه التوفيق « اهـ.

٣- وقال ابن العربي الحاتمي (ت ٦٣٨ هـ):

« المبشرات جزء من أجزاء النبوة، إما أن تكون من الله إلى العبد، أو من الله

على يد بعض عباده، وهي الرؤيا يراها الرجل المسلم أو ترى له، فإن جاءته من الله في رؤياه على يد رسوله ﷺ، فإن كان حكما تعبد نفسه به، ولا بد بشرط أن يرى رسول الله ﷺ على الصورة الجسدية التي كان عليها في الدنيا، كما نقل إليه من الوجه الذي صح عنه، حتى إنه إن رأى رسول الله ﷺ يراه مكسور الشبهة العليا، فإن لم يره بهذا الأثر فما هو ذلك، وإن تحقق أنه رسول الله ﷺ، وراه شيخا، أو شابا مغايرا للصورة التي كان عليها في الدنيا، ومات عليها، وراه في حسن أزيد مما وصف له، أو قبح صورة، أو يرى الرائي إساءة أدب في نفسه معه؛ فذلك كله غير الحق الذي جاء به رسول الله ﷺ؛ فما هو رسول الله.

فيكون ما رآه هذا الرائي عين الشرع: إما في البقعة التي يراه فيها عند ولاة أمور الناس، وإما أن يرجع ما يراه إلى حال الرائي أو إلى المجموع، غير ذلك فلا يكون، فيكون تغير صورته ﷺ، عن إعلامه، وخطابه إياه بما هو الأمر عليه في حقه، أو حق ولاة العصر بالموضوع الذي يراه فيه.

فإن جاء بحكم في هذه الصورة، فلا يأخذ به، إن اقتضى ذلك نسخ حكم ثابت بالخبر المنقول الصحيح المعمول به، وكل ما أتى به من العلوم والأسرار مما عدا التحليل والتحریم فلا تحجير عليه فيما يأخذه منها، لا في العقائد، ولا في غيرها^(١).

وقال أيضا:

«فإن كل رؤيا صادقة ولا تخطئ، فإذا أخطأت الرؤيا، فالرؤيا ما أخطأت ولكن العابر الذي يعبرها هو المخطئ، حيث لم يعرف ما المراد بتلك الصورة. ألا تراه ﷺ قال لأبي بكر حين عبر رؤيا الشخص المذكور: «أصبت بعضا وأخطأت بعضا» ثم قال: «فالعابر للرؤيا هو الذي له جزء من أجزاء النبوة، حيث علم ما أريد بتلك الصورة؛ فقد يكون الرائي هو الذي يراها لنفسه، وقد يراها له غيره، والعابر هو صاحب علم تعبير الرؤيا.

فلا يعلم مرتبة عالم الخيال إلا الله، ثم أهله من نبي، أو ولي مختص غير هذين

(١) الرؤيا والمبشرات، محيي الدين بن العربي، جمعه محمود الغراب (ص ١٣).

فلا يعرف قدر هذه المرتبة، والعلم بها أول مقامات النبوة، ولهذا كان رسول الله ﷺ إذا أصبح، وجلس مجلسه بين أصحابه يقول لهم: « هل فيكم من رأى رؤيا ». وذلك ليرى ما أحدث الله البارحة في العالم، أو ما يحدثه في المستقبل، وقد أوحى به إلى هذا الرائي في منامه، إما صريح وحي، وإما وحي في صورة يعلمها الرائي، ولا يعلم ما أريد بها فيعبرها رسول الله ﷺ، فهذا كان من اعتنائه ﷺ بهذه المرتبة المجهولة عند العلماء.

فالتجلي الصوري في حضرة الخيال محتاج إلى علم آخر يدرك به الرائي ما أراد الله بتلك الصورة»^(١).

٤- وقال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ) ^(٢):

« إن كان أمره بأمر ثبت عنه في اليقظة خلافه، كالأمر بترك واجب أو مندوب، لم يجز العمل به، وإن أمره بشيء لم يثبت عنه في اليقظة خلافه، استحب العمل به ».

قال الزركشي: « ومن ثم لم يجب الحد على من قذف امرأة بأنها وطئت في النوم، ولا عليه حد إذا أقر أنه زنى في النوم.

وذكر الشافعي في الأم: أن رجلا قال لرجل: إنه وطئ أمه في النوم، فحمله إلى علي رضي الله عنه، فقال: أقمه في الشمس واضرب ظله. قال الشافعي: ولسنا نقول به ».

٥- وقال الزركشي (ت ٧٩٤ هـ) في البحر المحيط ^(٣):

«رؤيا النبي ﷺ في النوم، على وجه حكاة الأستاذ أبو إسحاق يكون حجة، ويلزم العمل به، وقد سبق فيه مزيد بيان في صدر الكتاب، والصحيح أن المنام لا يثبت حكما شرعيا، ولا بينة، وإن كانت رؤية النبي ﷺ حقا، والشيطان لا يتمثل به، ولكن النائم ليس من أهل التحمل، والرواية لعدم تحفظه.

(١) الرؤيا والمبشرات لمحبي الدين بن العربي، جمعه محمود الغراب (ص ١٧، ١٦) مطبعة زيد بن ثابت سنة ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

(٢) انظر البحر المحيط للزركشي (١/٦٢، ٦٣) ط وزارة الأوقاف بالكويت.

(٣) انظر البحر المحيط للزركشي (١٠٦/٦).

وأما المنام الذي روي في الأذان، وأمر النبي ﷺ بالعمل به، فليس الحجة فيه - أي: المنام - بل الحجة فيه أمره بذلك في مدارك العلم».

٦- وقال الإمام الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) في الاعتصام^(١):

«وأضعف هؤلاء احتجاجا قوم استندوا في أخذ الأعمال إلى المقامات، وأقبلوا، وأعرضوا بسببها، فيقولون: رأينا فلانا الرجل الصالح، فقال لنا: اتركوا كذا، واعملوا كذا. ويتفق مثل هذا كثير للمتمرسين برسم التصوف. وربما قال بعضهم: رأيت النبي ﷺ في النوم فقال لي كذا، وأمرني بكذا، فيعمل بها ويترك بها، معرضا عن الحدود الموضوعة في الشريعة، وهو خطأ؛ لأن الرؤى من غير الأنبياء لا يحكم بها شرعا على حال إلا أن تعرض على ما في أيدينا من الأحكام الشرعية، فإن سوغتها عمل بمقتضاها، وإلا وجب تركها والإعراض عنها، وإنما فائدتها البشارة أو النذارة خاصة، وأما استفادة الأحكام فلا، كما يحكى عن الكتاني - رحمه الله - قال: رأيت النبي ﷺ في المنام، فقلت: ادع الله أن لا يميت قلبي، قال: قل كل يوم أربعين مرة: «يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت»، فهذا كلام حسن لا إشكال في صحته، وكون الذكر يحيي القلب صحيح شرعا، وفائدة الرؤيا التنبيه على الخير، وهو من ناحية البشارة، وإنما يبقى الكلام في التحديد بالأربعين، وإذا لم يوجد على اللزوم استقام.

وعن أبي يزيد البسطامي - رحمه الله - قال: «قد رأيت ربي في المنام، فقلت: كيف الطريق إليك؟ فقال: اترك نفسك وتعال» وشأن هذا الكلام من الشرع موجود فالعمل بمقتضاه صحيح؛ لأنه كالتنبيه لموضع الدليل؛ لأن ترك النفس معناه ترك هواها بإطلاق، والوقوف على قدم العبودية، والآيات تدل على هذا المعنى، كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾^(٢) وما أشبه ذلك.

فلو رأى في النوم قائلا يقول: «إن فلانا سرق فاقطعه، أو عالم فاسأله، أو

(١) انظر الاعتصام للإمام الشاطبي (١/١٨٩) وما بعدها ط دار الكتب العلمية بيروت.

(٢) النازعات: ٤٠، ٤١.

اعمل بما يقول لك، أو فلان زنى فحده» وما أشبه ذلك، لم يصح له العمل حتى يقوم له الشاهد في اليقظة، وإلا كان عاملا بغير شريعة، إذ ليس بعد رسول الله ﷺ وحي.

ولا يقال: إن الرؤيا من أجزاء النبوة، فلا ينبغي أن تهمل، وأيضا إن المخبر في المنام قد يكون النبي ﷺ، وهو قد قال: «من رأى في النوم فقد رأى حقا، فإن الشيطان لا يتمثل بي»، وإذا كان... فإنخباره في النوم كإخباره في اليقظة؛ لأننا نقول: إن كانت الرؤيا من أجزاء النبوة، فليست إلينا من كمال الوحي بل جزء من أجزائه، والجزء لا يقوم مقام الكل من جميع الوجوه، بل إنما يقوم مقامه في بعض الوجوه، وقد صرفت إلى جهة البشارة والندارة وفيها كاف.

وأیضا فإن الرؤيا التي هي جزء من أجزاء النبوة من شرطها أن تكون صالحة من الرجل الصالح، وحصول الشروط مما ينظر فيه، فقد تتوافر، وقد لا تتوافر. وأيضا فهي منقسمة إلى الحلم، وهو من الشيطان، وإلى حديث النفس، وقد تكون سبب هيجان بعض أخلاط، فمتى تتعين الصالحة حتى يحكم بها وتترك غير الصالحة؟

ويلزم أيضا على ذلك أن يكون تجديد وحي بحكم بعد النبي ﷺ وهو منهي عنه بالإجماع.

يحكى أن شريك بن عبد الله القاضي دخل على المهدي، فلما رآه قال: علي بالسيف والنطع، قال: ولم يا أمير المؤمنين؟ قال: رأيت في منامي كأنك تطأ بساطي وأنت معرض عني، فقصصت رؤياي على من عبرها، فقال لي: يظهر لك طاعة، ويضممر معصية، فقال له شريك: والله مارؤياك برؤيا الخليل إبراهيم عليه السلام، ولا أن معبرك بيوسف الصديق عليه السلام، فبالأحلام الكاذبة تضرب أعناق المؤمنين؟ فاستحى المهدي، وقال: أخرج عني، ثم صرفه وأبعده.

وحكي الغزالي عن بعض الأئمة أنه أفق بوجوب قتل رجل يقول بخلق القرآن، فروجع فيه، فاستدل بأن رجلا رأى في منامه إبليس اجتاز باب المدينة ولم

يدخلها فقيل: هل دخلتها؟ فقال: أغناني عن دخولها رجل يقول بخلق القرآن، فقام ذلك الرجل فقال: لو أفتى إبليس بوجوب قتلي في اليقظة هل تقلدونه في فتواه؟ قالوا: لا، فقال: قوله في المنام، لا يزيد على قوله في اليقظة.

وأما الرؤيا التي يخبر فيها رسول الله ﷺ الرائي بالحكم، فلا بد من النظر فيها أيضا؛ لأنه إذا أخبر بحكم موافق لشريعته، فالحكم بما استقر، وإن أخبر بمخالف فمحال، لأنه ﷺ لا ينسخ بعد موته شريعته المستقرة في حياته؛ لأن الدين لا يتوقف استقراره بعد موته على حصول المرئي النومية، لأن ذلك باطل بالإجماع.

فمن رأى شيئا من ذلك فلا عمل عليه، وعند ذلك نقول: إن رؤياه غير صحيحة، إذ لو رآه حقا لم يخبره بما يخالف الشرع.

لكن يبقى النظر في معنى قوله ﷺ: «من رآني في النوم فقد رآني».

وفيه تأويلان:

أحدهما: ما ذكره ابن رشد إذ سئل عن حاكم شهد عنده عدلان مشهوران بالعدالة في قضية، فلما نام الحاكم ذكر أنه رأى النبي ﷺ فقال له: ما تحكم بهذه الشهادة فإنها باطلة.

فأجاب: بأنه لا يحل له أن يترك العمل بتلك الشهادة، لأن ذلك إبطال لأحكام الشريعة بالرؤيا، وذلك باطل، لا يصح أن يعتقد، إذ لا يعلم الغيب من ناحيتها إلا الأنبياء الذين رؤياهم وحي، ومن سواهم إنما رؤياهم جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة.

ثم قال: وليس معنى قوله: «من رآني فقد رآني حقا» أن كل من رأى في منامه أنه رآه فقد رآه حقيقة، بدليل أن الرائي قد يراه مرات على صور مختلفة، ويراه الرائي على صفة، وغيره على صفة أخرى، ولا يجوز أن تختلف صور النبي ﷺ ولا صفاته.

وإنما معنى الحديث: من رآني على صورتي التي خلقت عليها فقد رآني، إذ لا يتمثل الشيطان بي، إذ لم يقل: من رأى أنه رآني، فقد رآني، وإنما قال: من رآني فقد

رآني، وأني لهذا الرائي الذي رأى أنه رآه على صورة أنه رآه عليها، وإن ظن أنه رآه ما لم يعلم أن تلك الصورة صورته بعينها، وهذا ما لا طريق لأحد إلى معرفته. فهذا ما نقل عن ابن رشد، وحاصله ويرجع إلى أن المرئي قد يكون غير النبي ﷺ وإن اعتقد الرائي أنه هو.

والتأويل الثاني - يقوله علماء التعبير-: إن الشيطان قد يأتي النائم في صورة ما من معارف الرائي وغيرهم، فيشير له إلى رجل آخر: هذا فلان النبي، وهذا الملك الفلاني، أو من أشبه هؤلاء ممن لا يتمثل الشيطان به، فيوقع اللبس على الرائي بذلك، وله علامة عندهم، وإذا كان كذلك أمكن أن يكلمه المشار إليه بالأمر والنهي غير الموافقين للشرع، فيظن الرائي أنه من قبل النبي ﷺ، ولا يكون كذلك، فلا يوثق بما يقول له، أو يأمر أو ينهى.

وما أحرى هذا الضرب أن يكون الأمر أو النهي فيه مخالفاً لكمال الأول، حقيق بأن يكون فيه موافقا، وعند ذلك لا يبقى في المسألة إشكال. نعم، لا يحكم بمجرد الرؤيا حتى يعرضها على العلم، لإمكان اختلاط أحد القسمين بالآخر، وعلى الجملة فلا يستدل بالرؤيا في الأحكام إلا ضعيف المنة. نعم، يأتي المرئي تأنيسا، وبشارة، ونذارة خاصة، بحيث لا يقطعون بمقتضاها حكما، ولا يبنون عليه أصلا، وهو الاعتدال في أخذها؛ حسبما فهم من الشرع فيها « اهـ - كلام الشاطبي.

نقول: ويدل على ما أشار إليه الشاطبي من أنه لا بد أن يرى الرائي النبي ﷺ في صورته الحقيقية، وأن يعرفه بنعته الذي نعته به الناعتون ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده والترمذي في الشمائل عن يزيد الفارسي قال: « رأيت رسول الله ﷺ في النوم زمن ابن عباس، قال: وكان يزيد يكتب المصاحف. قال: فقلت لابن عباس: إني رأيت رسول الله في النوم. قال ابن عباس: فإن رسول الله كان يقول: « إن الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي فمن رآني في النوم فقد رآني، » فهل تستطيع أن تنعت لنا هذا الرجل الذي رأيت؟ قال: قلت: نعم رأيت رجلا بين الرجلين، جسمه ولحمه، أسمر إلى البياض، حسن المضحك، أكحل العينين، جميل دوائر

الوجه، قد ملأت لحيته من هذه إلى هذه حتى كادت تملأ نحره. قال عوف^(١) - الراوي عن يزيد الفارسي - : لا أدري ما كان مع هذا من النعت. قال ابن عباس: لو رأيت في اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا^(٢).

٧- ويقول الإمام الشاطبي أيضا في الموافقات:

« كما أن الأحكام والتكليفات عامة في جميع المكلفين على حسب ما كانت بالنسبة إلى رسول الله ﷺ إلا ما خص به، كذلك المزايا والمناقب، فما من مزية أعطيها رسول الله ﷺ سوى ما وقع استثناءه إلا وقد أعطيت أمته منها أمودجا، فهي عامة كعموم التكليف ... وهذا الأصل ينبني عليه قواعد، منها: أن جميع ما أعطته هذه الأمة من المزايا والكرامات والمكاشفات والتأييدات وغيرها من الفضائل إنما هي مقبسة من مشكاة نبينا ﷺ، لكن على مقدار الاتباع، فلا يظن ظان أنه حصل على خير بدون وساطة نبوته ﷺ، كيف وهو السراج المنير الذي يستضيء به الجميع؟! ومنها: أنه لما ثبت أن النبي ﷺ حذر، وبشر، وأنذر، وندب، وتصرف بمقتضى الخوارق من الفراسة الصادقة، والإلهام الصحيح، والكشف الواضح، والرؤيا الصالحة، كان من فعل مثل ذلك ممن اختص بشيء من هذه الأمور علي طريق الصواب، عاملا بما ليس بخارج عن المشروع، لكن مع مراعاة شرط ذلك. ومن الدليل على صحته - زائدا على ما تقدم - أمران:

أحدهما: أن النبي ﷺ قد عمل بمقتضى ذلك أمرا، ونهيا، وتحذيرا، وتبشيرا، وإرشادا، مع أنه لم يذكر أن ذلك خاص به دون أمته، فدل على أن الأمة حكمهم في ذلك حكمه، شأن كل عمل صدر منه، ولم يثبت دليل على الاختصاص به دون غيره^(٣)، ويكفي ما ترك بعده في أمته من المبشرات، وإنما فائدتها البشارة والندارة،

(١) عوف هو ابن أبي جميلة، نسبه في الإسناد.

(٢) مسند الإمام أحمد (١/٣٦١)، (ح ٣٤١٠)، والشمائل (ص ٢٠٤، ٢٠٥) مع شرح الباجوري، ط الحلبي. والأثر إسناده لا بأس به.

(٣) قوله: «ولم يثبت دليل على الاختصاص به دون غيره» غير مرض، ودعواه عدم الاختصاص ممنوعة، بل دليل الاختصاص واضح بغير حاجة إلى ذكر، وهو أنه ﷺ نبي

التي يترتب عليها الإقدام والإحجام.

وقد قال ﷺ لعبد الله بن عمر في رؤياه الملكين، وقولهما له: «نعم الرجل أنت لو تكثر من الصلاة» فلم يزل بعد ذلك يكثّر من الصلاة، وفي رواية فقال رسول الله ﷺ: «إن عبد الله رجل صالح لو كان يكثّر الصلاة من الليل»... ودل ﷺ أناسا شتى على ما هو أفضل الأعمال في حق كل واحد منهم عملا بالفراسة الصادقة فيهم... إلى سائر ما أخبر به ﷺ من المغيبات التي حصلت بها فوائد الإيمان والتصديق والتحذير والتبشير وغير ذلك، وهو أكثر من أن يحصى.

والثاني: عمل الصحابة - رضی الله عنهم - بمثل ذلك من الفراسة والكشف والإلهام والوحي المنامي، كقول أبي بكر: «إنما هما أخواك وأختك». وقول عمر لمن قص عليه رؤياه أن الشمس والقمر رأهما يقتتلان، فقال: مع أيهما كنت؟ قال: مع القمر. قال: كنت مع الآية المحوّة، لا تلي عملا أبدا.

ويكثر نقل مثل هذا عن السلف الصالح... ولكن يبقى هنا النظر في شرط العمل على مقتضى هذه الأمور.

وذلك أن هذه الأمور لا يصح أن تراعى وتعتبر إلا بشرط أن لا تخرم حكما شرعيا، ولا قاعدة دينية، فإن ما يخرم قاعدة شرعية، أو حكما شرعيا ليس بحق في نفسه، بل هو إما خيال أو وهم، وإما إلقاء من الشيطان، وقد يخالطه ما هو حق وقد لا يخالطه، وجميع ذلك لا يصح اعتباره من جهة معارضته لما هو ثابت مشروع؛ وذلك أن التشريع الذي أتى به النبي ﷺ عام، لا خاص، وأصله لا ينخرم، ولا ينكسر له اطراد، ولا يحاشى من الدخول تحت حكمه مكلف، وإذا كان كذلك فكل ما جاء من هذا القبيل الذي نحن بصدده مضادا لما تمهد في الشريعة فهو فاسد باطل.

يوحى إليه بخلاف غيره، فرؤياه وحي، وكشفه وحي... إلخ، ورؤيا غيره ملكية وشيطانية ونفسية، وكشف غيره رحماني وشيطاني... إلخ. فكيف بعد هذا يلحق بالنبي ﷺ غيره في الغيبات؟!

ومن أمثلة ذلك مسألة سئل عنها ابن رشد في حاكم شهد عنده عدلان مشهوران بالعدالة في أمر فرأى الحاكم في منامه أن النبي ﷺ قال له: لا تحكم بهذه الشهادة، فإنها باطلة. فمثل هذه الرؤيا لا معتبر بها في أمر، ولا نهي، ولا بشارة ولا نذارة؛ لأنها تخرم قاعدة من قواعد الشريعة.

وما روي أن أبا بكر ﷺ أنفذ وصية رجل بعد موته برؤيا رؤيت، فهي قضية عين لا تقدرح في القواعد الكلية لاحتمالها، فلعل الورثة رضوا بذلك، فلا يلزم منها حرم أصل.

وعلى هذا لو حصلت له مكاشفة بأن هذا المعين مغصوب، أو نجس، أو أن هذا الشاهد كاذب، أو أن المال لزيد، وقد تحصل بالحجة لعمره أو ما أشبه ذلك؛ فلا يصح له العمل على وفق ذلك ما لم يتعين سبب ظاهر، فلا يجوز له الانتقال إلى التيمم، ولا ترك قبول الشاهد، ولا الشهادة بالمال لزيد على حال؛ فإن الظواهر قد تعين فيها بحكم الشريعة أمر آخر، فلا يتركها اعتمادا على مجرد المكاشفة أو الفراسة، كما لا يعتمد فيها على الرؤيا النومية، ولو جاز ذلك لجاز نقض الأحكام بها وإن ترتبت في الظاهر موجباتها، وهذا غير صحيح بحال.

وقد جاء في الصحيح: «إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأحكم له على نحو ما أسمع منه» الحديث؛ فقيد الحكم بمقتضى ما يسمع، وترك ما وراء ذلك، وقد كان كثير من الأحكام التي تجري على يديه يطلع على أصلها، وما فيها من حق وباطل؛ لكنه ﷺ لم يحكم إلا على وفق ما سمع، لا على وفق ما علم.

فإن أصل الحكم بالظاهر مقطوع به في الأحكام خصوصا، وبالنسبة إلى الاعتقاد في الغير عموما أيضا؛ فإن سيد البشر ﷺ مع إعلامه بالوحي يجري الأمور على ظواهرها في المنافقين، وغيرهم، وإن علم بواطن أحوالهم، ولم يكن ذلك بمخرجه عن جريان الظواهر على ما جرت عليه... ففتح هذا الباب يؤدي إلى أن لا يحفظ ترتيب الظواهر، فإن من وجب عليه القتل بسبب ظاهر فالعذر فيه واضح،

ومن طلب قتله بغير سبب ظاهر، بل بمجرد أمر غيبي ربما شوش الخواطر، واران على الظواهر، وقد فهم من الشرع سد هذا الباب جملة، ألا ترى إلى باب الدعوى المستند إلى أن البينة على المدعي واليمين على من أنكر، ولم يستثن من ذلك أحد حتى أن رسول الله ﷺ احتاج إلى البينة في بعض ما أنكر فيه مما كان اشتراه، فقال: من يشهد لي؛ حتى شهد خزيمة بن ثابت فجعلها الله شهادتين، فما ظنك بآحاد الأمة.

فلا اعتبار الغيبة مهملة بحسب الأوامر والنواهي الشرعية. ومن هنا لم يعبأ الناس من الأولياء وغيرهم بكل كشف أو خطاب خالف المشروع، بل عدوا أنه من الشيطان.

وأیضا فإن الخوارق وإن جاءت تقتضي المخالفة فهي مدخولة قد شأها ما ليس بحق، كالرؤيا غير الموافقة كمن يقال له: لا تفعل كذا، وهو مأمور شرعا بفعله، أو افعل كذا، وهو منهي عنه. وكثيرا ما يقع هذا لمن لم يبن أصل سلوكه على الصواب، أو من سلك وحده بدون شيخ، ومن طالع سير الأولياء وجدهم محافظين على ظواهر الشريعة، غير ملتفتين فيها إلى هذه الأشياء.

إذا تقرر اعتبار ذلك الشرط، فأين يسوغ العمل على وفقها؟ فالقول في ذلك: إن الأمور الجائزات أو المطلوبات التي فيها سعة يجوز العمل فيها بمقتضى ما تقدم، وذلك على أوجه:

أحدها: أن يكون في أمر مباح، كأن يرى المكاشف أن فلانا يقصده في الوقت الفلاني، أو يعرف ما قصد إليه في إتيانه من موافقة أو مخالفة، أو يطلع على ما في قلبه من حديث، أو اعتقاد حق، أو باطل، وما أشبه ذلك فيعمل على التهيئة له حسبما قصد إليه، أو يتحفظ من بغيئه إن كان قصده الشر، فهذا من الجائز له، كما لو رأى رؤيا تقتضي ذلك، لكن لا يعامله إلا بما هو مشروع.

والثاني: أن يكون العمل عليها لفائدة يرجو نجاحها، فإن العاقل لا يدخل على نفسه ما لعله يخاف عاقبته ... وقد كان ﷺ يخبر بالمغيبات للحاجة إلى ذلك، ومعلوم أنه ﷺ لم يخبر بكل مغيب اطلع عليه، بل كان ذلك في بعض الأوقات،

وعلى مقتضى الحاجات.

والثالث: أن يكون فيه تحذير أو تبشير ليستعد لكل عدته، فهذا أيضا جائز، كالإخبار عن أمر ينزل إن لم يكن كذا، أو لا يكون إن فعل كذا فيعمل على وفق ذلك، على وزان الرؤيا الصالحة، فله أن يجري بها مجرى الرؤيا. والشريعة كما أنها عامة في جميع المكلفين، وجارية على مختلفات أحوالهم، فهي عامة أيضا بالنسبة إلى عالم الغيب وعالم الشهادة من جهة كل مكلف، فإليها نرد كل ما جاءنا من جهة الباطن، كما نرد إليها كل ما في الظاهر، والدليل على ذلك أشياء:

منها: ترك اعتبار الخوارق، إلا مع موافقة ظاهر الشريعة.

والثاني: أن الشريعة حاكمة لا محكوم عليها، فلو كان ما يقع من الخوارق والأمور الغيبية حاكما عليه بتخصيص عموم، أو تقييد إطلاق، أو تأويل ظاهر، أو ما أشبه ذلك لكان حاكما عليها، وصارت هي محكوما عليها بغيرها؛ وذلك باطل، فكذلك ما يلزم عنه.

والثالث: أن مخالفة الخوارق للشريعة دليل على بطلانها في نفسها. انتهى كلامه في الموافقات^(١).

٨- وقال الشوكاني (ت ١٢٥٠) في إرشاد الفحول^(٢):

«ذكر جماعة من أهل العلم منهم الأستاذ أبو إسحاق^(٣)، أنه يكون حجة، ويلزم العمل به.

وقيل: لا يكون حجة، ولا يثبت به حكم شرعي، وإن كانت رؤية النبي ﷺ حقا، والشيطان لا يتمثل به، لكن النائم ليس من أهل التحمل للرواية لعدم حفظه.

(١) الموافقات (١٧٣/٢: ١٩٤)، باختصار واسع، مصورة دار الفكر، بتحقيق الشيخ الخضر حسين - رحمه الله تعالى -.

(٢) انظر إرشاد الفحول للشوكاني (٢/ ٢٩١) ط دار الكتبي.

(٣) المنقول عن الأستاذ أبي إسحاق - كما نقله الزركشي - أنه حكاه وجهها، لا أنه حجة عنده كما توهمه عبارة الشوكاني

وقيل: إنه يعمل به ما لم يخالف شرعا ثابتا.

ولا يخفك أن الشرع الذي شرعه الله لنا على لسان نبينا ﷺ قد كمله الله عز وجل وقال: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾^(١).

ولم يأتنا دليل على أن رؤيته في النوم بعد موته ﷺ، إذا قيل فيها بقول أو فعل فيها فعلا، يكون دليلا وحجة، بل قبضه الله إليه عند أن كمل لهذه الأمة ما شرعه لها على لسانه، ولم يبق بعد ذلك حاجة للأمة في أمر دينها، وقد انقطعت البعثة لتبليغ الشرائع، وتبينها بالموت، وإن كان رسولا حيا وميتا. وبهذا تعلم أنه لو قدرنا ضبط النائم، لم يكن ما رآه من قوله ﷺ أو فعله حجة عليه ولا على غيره من الأمة..

وبناء على ما سبق فلدينا مذاهب:

الأول: ما حكاه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني أن الأحكام تثبت بالمنام برؤيا النبي ﷺ، ويكون حجة، ويلزم العمل به.

الثاني: الرؤيا حجة إذا توافقت عليها جماعة تواطأت على رؤيا واحدة.

الثالث: وعليه جمهور العلماء أن الرؤيا المنامية ليست بدليل شرعي مطلقا.

أدلة المذهب الأول:

يستدل للمذهب الأول بعدة أدلة:

أولا: بأن رؤيا النبي ﷺ حق لقوله: «من رآني في المنام فقد رآني حقا، فإن الشيطان لا يتمثل بي».

جهة الدلالة:

أن رؤيا المكلف للنبي ﷺ في المنام، ما دامت حقا تأخذ حكم رؤيته في حياته في اليقظة، فإذا أمر أو نهى في المنام، فكأمره ونهيه في اليقظة فيجب العمل به، وتكون حجة في الشرع.

ثانيا: أن النبي ﷺ قد عمل بالرؤيا الصالحة في الأذان في حديث عبد الله بن

زيد، وعمر بن الخطاب.

فالعمل بالرؤى التي رآها غير المعصومين مطلقا جائز، فمن باب أولى رؤيته للنبي ﷺ التي هي محفوظة من تلبس الشيطان بها.

ثالثا: أن من رأى النبي ﷺ في المنام يأمره أو ينهاه، فلا يخرج عن واحد من اثنين، إما أن يوافق ما ثبت عنه ﷺ في اليقظة فيكون العمل بها من باب الاستئناس، وإما أن يخالف ما ثبت عنه في اليقظة فإن وجد طريقا للجمع بينهما ولو بتأويل الرؤيا، أو البحث عن سند الوارد يقظة لعله ضعيف فكذلك، وإن لم يمكن الجمع من كل وجه، توقف عن العمل بالرؤيا، لمعارضتها بما ورد يقظة، وهذا لا يقدر في حجيتها كما لا يقدر تعارض الأدلة في حجيتها.

المناقشة:

أما الدليل الأول: فيناقش بأن النائم ليس من أهل التحمل والرواية لعدم تحفظه، وأن عدم تمثل الشيطان بالنبي ﷺ، له معنى سبق في كلام الشاطبي بيانه، فيظهر من هذا ضعف التمسك بالحديث، للدلالة على حجية الرؤيا شرعا.

ونرد على الدليل الثاني بما أورده العلامة الغماري في كتابه الرؤيا في القرآن حيث قال:

استشكل إثبات الأذان برؤيا عبد الله بن زيد، ورؤيا غير الأنبياء لا يثبت بها حكم شرعي؛ لأنها ليست بوحي.

وأجيب:

باحتمال مقارنة الوحي لها بدليل قوله ﷺ: « إنها رؤيا حق » أو أن ألفاظ الأذان والإقامة، لما كانت مشتملة على تعظيم الله، والشهادة له بالوحدانية ولنبية بالرسالة والدعاء إلى الصلاة، وهذه معان لا يمكن أن تصدر عن الشيطان علم أن الذي ألقاها إلى عبد الله بن زيد ملك من الملائكة بإذن الله تعالى على أن الإشكال مدفوع من أصله، لأن هذه الرؤيا، شهد النبي ﷺ بأنها حق فصارت حجة في ثبوت الحكم بلا نزاع، وإنما الممنوع ثبوت الحكم برؤيا لم يشهد لها الشارع.

فإن قيل: ما الحكمة في أن الأذان، رآه صحابي ولم يره النبي ﷺ؟
فالجواب ما قاله السهيلي، وهو أن الحكمة في ذلك التنويه بعلو قدر النبي ﷺ
حيث جاء الأذان الذي يسجل الشهادة له بجانب الشهادة لله على لسان غيره
تفخيماً لشأنه^(١).

ويناقش الدليل الثالث بأنه إن وافق فليس من محل النزاع، وإن خالف
فليس هو في حال النوم من أهل التحمل، ولا يعد من رأى النبي ﷺ في منامه بعد
انتقاله إلى الرفيق الأعلى صحابياً.
فبان تمهات أدلة ذلك المذهب، وسيظهر لنا في الخاتمة البلايا التي أصابت الأمة
من اعتبار الرؤيا حجة تفيد دليلاً شرعياً.

أدلة المذهب الثاني:

يستدل للمذهب الثاني بقوله ﷺ فيما أخرجه البخاري: «أرى رؤياكم قد
تواطأت في العشر الأواخر».

قال ابن حجر: ويستفاد من الحديث أن توافق جماعة على رؤيا واحدة دال
على صدقها وصحتها، كما تستفاد قوة الخبر من التوارد على الأخبار من جماعة^(٢).
ويناقش بأن النائم ليس أهلاً للتحمل.

ولا أرى في الحديث حجة أصلاً فهو ليس من محل النزاع، بل هو مما
يستأنس به، وذلك لأنه يحتمل أن يكون الرسول ﷺ أخذ حكم أن ليلة القدر في
العشر الأواخر من طريق آخر غير توافق رؤياهم.

فقد ثبت في صحيح مسلم^(٣). أنه ﷺ قد رأى رؤيا وافقت رؤياهم، فعن أبي
هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « رأيت ليلة القدر، ثم أيقظني بعض أهلي
فنسيتها، فالتمسوها في العشر الغواير ».

(١) انظر الرؤيا في القرآن الكريم والسنة (ص ١٠٨).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٣٨٠/١٢).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر (ح ١١٦٦).

الفصل الثالث

الرأي الراجح ودليله

المذهب الراجح هو مذهب الجمهور ونستدل له ما يلي:

أولاً: أن الشرع قد حدد أدلة الأحكام في الكتاب والسنة والإجماع والقياس الصحيح، فقال تعالى: ﴿اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم﴾^(١)، وقال: ﴿وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا﴾^(٢)، وقال: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾^(٣). وقال: ﴿فاعتبروا يا أولي الأبصار﴾^(٤)، ولم يذكر عن الرؤى شيئاً.

وإذا استقرأنا ما تقدم من الأحاديث النبوية في الباب الثاني وغيرها من أحاديث الباب التي تربو على الأربعمائة حديث وأثر، وعلمنا مسلك النبي ﷺ تجاهها اتضح لنا أن الشارع قد أخرج الرؤيا عن مسالك الاحتجاج، وأنها ليست تشبه شيئاً مما ورد عن الشارع الاحتجاج به، وهذه أقيسة النبي ﷺ قد جمعها الناصح بن الحنبلي في مصنف مستقل^(٥)، وأقل مقارنة بينها وبين أحاديث الرؤيا تظهر البون الشاسع بين ما يجعله النبي ﷺ مثاراً للأحكام وبين ما لا يتعدى أن يكون بشارة أو نذارة.

فاستقرأ نصوص الكتاب والسنة - كما تقدم في الباب الثاني - وبعد ما ذكرنا من الإشكالات الواردة ودفعها، يدل دلالة واضحة على عدم حجية الرؤيا محل الخلاف، وأنه ليس في الكتاب والسنة ما يفيد حجيتها.

(١) الأعراف: ٩٣.

(٢) المائدة: ٩٢.

(٣) النساء: ١١٥.

(٤) الحشر: ٢.

(٥) أقيسة النبي، لناصر الدين بن الحنبلي، (ت ٦٣٤ هـ -)، تحقيق أحمد حسن جابر، وعلي

أحمد الخطيب، ط دار الكتب الحديثة ط ١، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م.

والحاصل أن استقراء النصوص الشرعية يفيد أمرين:

أ- عدم حجية الرؤيا محل الخلاف، حيث لا يوجد نص شرعي يفيد حجيتها.

ب- أن النصوص الشرعية تفرق فرقا واضحا بين الرؤيا وبين ما يكون حجة شرعية.

ثانيا: أن النائم ليس من أهل التحمل، وهو غير مأمون على ضبط ما رآه، وهو ما فصلناه في كلام العلماء السابق، ولذا رفع عنه حكم التكليف، وهذا الدليل دار عليه كلام عامة من نقلنا كلامه ممن ينفون حجية الرؤيا.

ثالثا: أن الغالب في الرؤيا أن تكون على خلاف ظاهرها، فهي عادة رموز وإشارات تحتاج إلى تأويل وتفسير كما ورد على لسان سيدنا يوسف ﴿رب قد آتيتني من الملك وعلمتني من تأويل الأحاديث﴾^(١).

رابعا: قال الحافظ ابن حجر عند شرحه لحديث: «الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة» في تعليل استعمال كلمة (نبوة)، وليست (رسالة): أن الرسالة تزيد على النبوة بتبليغ الأحكام، فيؤخذ من ذلك ترجيح القول بأن من رأى النبي ﷺ في المنام يأمر بحكم يخالف حكم الشرع المستقر في الظاهر أنه لا يكون مشروعاً في حقه، ولا في حق غيره حتى يجب عليه تبليغه.

خامسا: أما وقوع الرؤيا الصالحة للرجل الصالح، وإن كانت جزءا من النبوة فلا يستلزم ثبوت أحكام النبوة له، لأن النبوة مركبة من ستة وأربعين جزءا، والمركب من أجزاء، ينتفي بانتفاء جزء منه فكيف يثبت بواحد منها؟

سادسا: أن الرؤيا كما سبق رمز فيختلف لإنسان بوجهه، ولآخر بوجه ثان حسبما يقتضيه حالهما، قال الشيخ علي الصعيدي في حاشيته: لا يجوز له تعبيرها بمجرد النظر في كتاب التفسير، فهو حرام، لأنها تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمان وأوصاف الرائي.

ولقد سار عموم الفقهاء على هذا المذهب الراجح:

١- فنرى ابن حزم في المحلى^(١) يقول:

إن بعضهم احتج على منع الصائم من القبلة في النهار بخبر عن ابن عمر قال فيه: قال عمر: رأيت رسول الله ﷺ في المنام، فرأيت لا ينظرني، فقلت: يا رسول الله ما شأني؟ فقال: «ألست تقبل وأنت صائم»؟ قلت - القائل عمر-: فو الذي بعثك بالحق، لا أقبل بعدها وأنا صائم.

وعقب ابن حزم على هذا الخبر بقوله: «الشرائع لا تؤخذ بالمنامات لا سيما، وقد أفتى رسول الله ﷺ - عمر في اليقظة حيا بإباحة القبلة للصائم فمن الباطل أن ينسخ ذلك ميتا! نعوذ بالله من هذا».

٢- وقال القرافي: «واختلف قول الفقهاء: لو قال لرائيه: امرأتك طالق

ثلاثا، وهو يجزم أنه لم يطلق ثلاثا: هل يلزمه الطلاق ثلاثا؛ لأنه ﷺ لا يقول إلا حقا؟ أو لا يلزمه شيء؟

وهو الأظهر؛ لأن إخباره ﷺ في اليقظة مقدم على إخباره في النوم؛ لأن احتمال الغلط في ضبط المثال في النوم أرجح من الغلط في ضبط عدم الطلاق؛ لأن هذا لا يتخيل إلا على النادر من الناس. وأما المثال في النوم، فلا ينضبط إلا للأفراد من الحفاظ لصفته ﷺ، والعمل بالراجح واجب^(٢) اهـ.

٣- وحكي التاج السبكي: «أن رجلا من أهل الشام رأى النبي ﷺ في المنام،

يقول له: في الموضع الفلاني ركاز، خذه ولا خمس عليك، فذهب إلى ذلك الموضع، ووجد الركاز، واستفتى العلماء، فأفتوه ألا خمس عليه، ورأوا ذلك خاصا به، إلا عز الدين بن عبد السلام أفتاه بوجود الخمس، وقال له: إخراج الخمس ثابت بالتواتر، ورؤياك غايتها أن تكون خير آحاد والتواتر مقدم على الآحاد^(٣).

(١) المحلى (٥٠٧/٦) ط الإمام.

(٢) انظر الرؤيا في الكتاب والسنة للشيخ عبد الله الغماري (ص ٣١).

(٣) انظر الرؤيا في القرآن والسنة للشيخ عبد الله الغماري (ص ٣٢).

سابعاً: ويمكن أن يجاب أيضاً عن الوقائع التي ظاهرها الأخذ برؤياهم، كالأذان و ليلة القدر، بأن رؤياهم في حد ذاتها ليست بحجة، بل موقوفة على تصحيح النبي ﷺ، وبيان أنها رؤيا حق، وذلك أنه حيث تنوعت الرؤيا إلى رؤيا ملك، وحلم من الشيطان، وحديث نفس، احتاجت إلى تمييزها، فلما ميزها لهم النبي ﷺ وصححها صحت، وكم من رؤيا للصحابة أبطلها النبي ﷺ فبطلت، وقد تقدم أمثلة لذلك. ويدل على قلة ما صح بالنسبة إلى كثرة ما كانوا يرون من الرؤى: أنه ﷺ كان يسألهم - كما ثبت في الحديث - بعد صلاة الصبح كل يوم هل رأى أحد منكم رؤيا؟، فيقصون عليه، ولا شك أن ذلك بالغ مبلغاً عظيماً، وما وصل إلينا يعد شيئاً قليلاً في جنبه، فلو كانت كل رؤاهم تلك التي كانوا يقصونها على النبي ﷺ كل يوم صادقة لكان وصل إلينا من ذلك أضعاف أضعاف ما وصل.

فتصحيح النبي لها تارة وإبطالها تارة أخرى يدل دلالة واضحة على أنها ليست حجة في نفسها، وإنما حجية ما احتج به من تصحيح المعصوم لها، وهو ما نفتقده بعد وفاته ﷺ، فبقى الرؤيا على ما كانت عليه في عهده ﷺ - قبل تمييزه لها - لا حجة فيها حتى تميز، والتمييز مفقود بالنسبة لنا، فيبقى أنه لا حجة فيها.

ومن كل هذا يتبين أن الرؤيا تتميز بصفات منها:

١- أنها رمزية تحتاج إلى تأويل.

٢- وقد تكون من الرحمن، وقد تكون من الشيطان.

٣- ولذا فهي ظنية.

٤- أن الوارد فيها لو كان صريحاً لا يحتاج إلى تأويل، وموافقاً لظاهر الشريعة

فإنه لا يجوز أن يعمم على باقي الأشخاص، بل يجوز للإنسان في خاصة نفسه أن يستأنس به لزيادة عبادة، ولا يأمر غيره بها، إن كانت هذه الزيادة مأمور بها بصورة كلية في ظاهر الشرع، وهو ما يمكن أن نلخصه في عبارة تجري مجرى القواعد فنقول: « لا قياس في الأشخاص ».

ويستوي في كل ما ذكرنا الرؤيا الصالحة مع رؤية النبي ﷺ، ورؤية فرد معين،

أو جماعة من الناس، وكذلك يستوي الأمر والنهي، وكذلك يستوي التصريح والتلميح، فالرؤيا ليست بدليل شرعي قطعاً.

ولقد ورد ما يؤيد تلك القاعدة التي قعدناها بما يفيد أن الأشخاص - لقيام الصفات المختلفة فيهم، والمعاني الباطنية المختصة بكل واحد منهم - يمتنع جريان القياس بينهم بعضهم على بعض.

١ - فقال العلامة السفاريني الحنبلي في كتابه: غذاء الألباب لشرح منظومة الآداب عند شرحه لقوله:

ولو كان ذا كفر وأوجب طوعه سوى في حرام أو لأمر مؤكد
كطلاب العلم لا يضرهما به وتطبيق زوجات برأي مجرد

قال السفاريني: «هل إذا أمر الأب أو الأم ولدهما بتطبيق زوجته يجيبهما أم لا؟ وكأمرهما له بتطبيق زوجته أو بيع أمة له برأي، أي: اعتقاد مجرد عن مستند شرعي. قال في الآداب الكبرى: فإن أمره أبوه بطلاق امرأته لم يجب، ذكره أكثر الأصحاب، وسأل رجل الإمام - عليه السلام -، فقال: إن أبي يأمرني أن أطلق امرأتي، قال: لا تطلقها. قال: أليس عمر أمر ابنه عبد الله أن يطلق امرأته. قال: حتى يكون أبوك مثل عمر عليه السلام»^(١). انتهى المراد من كلامه.

٢ - وقال القاضي عياض: «في النوادر من رواية ابن أبي مريم في رجل عير رجلاً بالفقر، فقال: تعيرني بالفقر، وقد رعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنم؟ فقال مالك: قد عرض بذكر النبي صلى الله عليه وسلم في غير موضعه، أرى أن يؤدب. قال: ولا ينبغي لأهل الذنوب إذا عوتبوا أن يقولوا: قد أخطأت الأنبياء»^(٢).

٣ - وقال الإمام السيوطي: «أخبرني شيخنا قاضي القضاة شيخ الإسلام علم الدين ابن شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني الشافعي - رحمه الله - إجازة عن

(١) انظر غذاء الألباب لشرح منظومة الآداب للأستاذ الشيخ محمد السفاريني (٣٧٦/١) مكتبة الرياض الحديثة بالرياض ط ١٩٧١ م.

(٢) انظر الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض (٢٣١/٢). والحاوي للسيوطي (٣٦٣/١).

أبيه شيخ الإسلام أن الشيخ تقي الدين السبكي أخبره عن الحافظ شرف الدين الدمياطي، أنا الحافظ يوسف بن خليل، أنا أبو المكارم اللبان، أنا أبو علي الحداد، أنا الحافظ أبو نعيم الأصبهاني، ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، ثنا أحمد بن الحسن الحداء، ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس. قال: سمعت بعض شيوخنا يذكر أن عمر بن عبد العزيز أتى بكاتب يخط بين يديه، وكان مسلماً، وكان أبوه كافراً، فقال عمر للذي جاء به: لو كنت جئت به من أبناء المهاجرين؛ فقال الكاتب: ما ضر رسول الله ﷺ كفر أبيه، فقال عمر: وقد جعلته مثلاً؟ لا يخطط بين يدي بقلم أبداً، هكذا أخرجته في الحلية.

وقال السيوطي: فالكاتب قصد بهذا الكلام الاحتجاج والاستدلال على نفي النقص عنه.

وقال عمر في الرد عليه: أنه جعله مثلاً: فعلم أن المستدل لا منافاة بينه وبين ضارب المثل، والجامع بينهما أن ضرب المثل يراد للاستشهاد، كما أن الاستدلال كذلك فبهذا القدر المشترك يصح إطلاق المستدل على ضارب المثل وعكسه، ومن له إمام بالأحاديث والآثار، وكلام المتقدمين لا يستنكر ذلك، فإنهم كثيراً ما يطلقون ضرب المثل على الحجة^(١).

٤- وقال القاضي عياض في الشفا: « قال أبو الحسن - أي القاسبي - في

شاب معروف بالخير قال لرجل شيئاً، فقال له الرجل: اسكت فإنك أمي، فقال الشاب: أليس كان رسول الله ﷺ أمياً، فشنع عليه مقاله، وكفره الناس، وأشفق الشاب مما قال، وأظهر الندم عليه، فقال أبو الحسن: أما إطلاق الكفر عليه فخطأ، لكنه مخطئ في استشهاده بصفة الرسول ﷺ، وكون النبي أمياً آية له، وكون هذا أمياً نقيصة فيه، ومن جهالته احتجاجه بصفة النبي ﷺ، لكنه إذا استغفر وتاب واعترف، ولجأ إلى الله فيترك، لأن قوله لا ينتهي إلى حد القتل، وما طريقه الأدب فطوع فاعله بالندم عليه يوجب الكف عنه^(٢).

(١) انظر الحاوي للفتاوي للسيوطي (١/٣٦٥).

(٢) انظر الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض (٢/٢٣٢، ٢٣٣).

٥- وقال القاضي عياض في الشفا أيضا: ونزلت أيضا مسألة استفتى فيها

بعض قضاة الأندلس شيخنا القاضي أبا محمد بن منصور -رحمه الله- في رجل تنقصه آخر بشيء، فقال له: إنما تريد نقصي بقولك، وأنا بشر، وجميع البشر يلحقهم النقص حتى النبي ﷺ فأفتاه بإطالة سجنه، وإيجاع أدبه، إذ لم يقصد السب، وكان بعض فقهاء الأندلس أفتى بقتله^(١) اهـ.

ويؤيد هذا ما ذكره النووي في ترك العمل بالنام باختلال ضبط الراوي، فقال في المجموع شرح المذهب، للإمام النووي، كتاب الصيام، الشهادة التي يثبت بها الهلال (ج ٦/٢٩٢):

(فرع) لو كانت ليلة الثلاثين من شعبان، ولم ير الناس الهلال، فرأى إنسان النبي ﷺ في المنام فقال له: الليلة أول رمضان لم يصح الصوم بهذا المنام لا لصاحب المنام ولا لغيره، ذكره القاضي الحسين في الفتاوى وآخرون من أصحابنا، ونقل القاضي عياض الإجماع عليه، وقد قررته بدلائله في أول شرح صحيح مسلم ومختصره: أن شرط الراوي والمخبر والشاهد أن يكون متيقظا في حال التحمل، وهذا مجمع عليه، ومعلوم أن النوم لا تيقظ فيه، ولا ضبط، فترك العمل بهذا المنام باختلال ضبط الراوي لا للشك في الرؤية، فقد صح عنه ﷺ أنه قال: «من رآني في المنام فقد رآني حقا فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي» والله تعالى أعلم.

ولقد نص في أول شرح صحيح مسلم، (ج ١/١١٥) طبعة إحياء

التراث العربي:

قوله (إن حمزة الزيات رأى النبي ﷺ في المنام فعرض عليه ما سمعه من أبان فما عرف منه إلا شيئا يسيرا)، قال القاضي عياض -رحمه الله-: هذا ومثله استثناس واستظهار على ما تقرر من ضعف أبان، لا أنه يقطع بأمر المنام، ولا أنه تبطل بسببه سنة ثبتت ولا تثبت به سنة لم تثبت، وهذا بإجماع العلماء، هذا كلام القاضي، وكذا قاله غيره من أصحابنا وغيرهم، فنقلوا الاتفاق: على أنه لا يغير بسبب ما يراه

(١) انظر الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/٢٣٣) الحاوي للفتاوى للسيوطي (١/٣٦٤).

النائم ما تقرر في الشرع. وليس هذا الذي ذكرناه مخالفا لقوله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني» فإن معنى الحديث: أن رؤيته صحيحة، وليست من أضغاث الأحلام وتلييس الشيطان، ولكن لا يجوز إثبات حكم شرعي به؛ لأن حالة النوم ليست حالة ضبط وتحقيق لما يسمعه الرائي، وقد اتفقوا على أن من شرط من تقبل روايته وشهادته أن يكون متيقظا لا مغفلا ولا سبيء الحفظ ولا كثير الخطأ ولا مختل الضبط، والنائم ليس بهذه الصفة فلم تقبل روايته لاختلال ضبطه.

هذا كله في منام يتعلق بإثبات حكم - على خلاف ما يحكم به الولاية - أما إذا رأى النبي ﷺ يأمره بفعل ما هو مندوب إليه أو ينهاه عن منهي عنه أو يرشده إلى فعل مصلحة فلا خلاف في استحباب العمل على وفقه؛ لأن ذلك ليس حكما بمجرد المنام بل تقرر من أصل ذلك الشيء والله أعلم.

من كل ما تقدم يتبين ما شاع عند المشايخ وسمعناه منهم من قولهم «مناط الرؤيا المشاهدة لا السمع»، ويعنون أن من رأى النبي ﷺ في المنام فقد رآه حقا وإنما الأمر راجع إلى الرؤيا فقط، أما ما يسمعه من صوت الرؤيا فقد لا يكون منها، ويعرض على الشرع فإن وافقه فلا إشكال وإن خالفه سقط من الاعتبار بالمرة، وبقيت الرؤيا حقا؛ لأن النبي ﷺ قال: «من رآني» ولم يقل من سمعني في المنام فالأمر راجع إلى المشاهدة لا إلى السماع، والمشاهدة لا يتمثل بها الشيطان ولا يستطيع، أما الصوت فلم يرد خبر بحفظه من التلاعب وعدم الضبط فيبقى على الأصل من وجوب عرضه على المستقر من الشريعة المطهرة ويستوي في ذلك الرؤيا المنامية، أو الرؤيا في اليقظة فهما سيان^(١) والله أعلم.

(١) وقد ذكر الحافظ في الفتح كلاما قريبا من هذا الكلام وساق آراء العلماء في هذه المسألة بصورة مفصلة، انظر فتح الباري ج ١٢ (ص ٤٠٠-٤٠٥).

الخاتمة

الآثار السيئة لاعتبار حجية الرؤيا

كدليل شرعي

لقد أدى الاعتماد على الرؤى عبر التاريخ الإسلامي إلى مفاسد جمة نذكر منها هنا طائفة لتكون عبرة للذين يتمادون في اعتماد الرؤيا والعمل بها:

١- رؤيا الخليفة المأمون في ترجمة تراث اليونان، والتي جرت على الأمة بلاء التقليد للفلسفة اليونانية، وعناء الرد عليها، وما سببه ذلك من انحراف عما كان عليه سلف الأمة وصالحيتها.

يحدثنا ابن أبي أصيبعة في طبقاته^(١) عن أوكد الأسباب عند المأمون لاستخراج الكتب فيقول: «قال يحيى بن عدي: قال المأمون: رأيت فيما يرى النائم، كأن رجلا على كرسي جالسا في المجلس الذي أجلس فيه، فتعاضمته، وتهايته، وسألت عنه، فقيل لي: هو أرسطوطاليس. فقلت: أسأله عن شيء، فسألته، فقلت: ما الحسن؟ فقال: ما استحسنته العقول. فقلت: ثم ماذا؟ قال: ما استحسنته الشريعة. قلت: ثم ماذا؟ قال: ما استحسنته الجمهور. قلت: ثم ماذا؟ قال: ثم لا ثم» فكان هذا المنام من أوكد الأسباب في إخراج الكتب.

فإن المأمون كان بينه وبين ملك الروم مراسلات، وقد استظهر عليه المأمون فكتب إلى ملك الروم يسأله الإذن في إنفاذ ما يختار من العلوم القديمة المخزونة في بلد الروم، فأجاب إلى ذلك بعد امتناع، فأخرج المأمون لذلك جماعة منهم: الحجاج بن مطر وابن البطريق وسلم صاحب بيت الحكمة، وغيرهم فأخذوا مما وجدوا ما اختاروا، فلما حملوه إليه أمرهم بنقله فنقل... وأحضر المأمون أيضا حنين بن إسحاق، وأمره بنقل ما يقدر عليه من كتب الحكماء اليونانيين إلى العربية، وإصلاح

(١) راجع طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة (ص ٢٥٩، ٢٦٠) المسمى بعيون الأنباء في طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة، نشر دار الحياة، بيروت، تحقيق د. نزار رضا، بدون تاريخ. عصر المأمون، د. أحمد فريد رفاعي (١/٣٧٧)، طبع دار الكتب المصرية، الطبعة الثالثة ١٣٤٦ هـ / ١٩٢٨ م.

ما ينقله غيره فامتثل أمره».

٢- لما خرج المختار الثقفي، وادعى أنه المهدي، وكان كاذبا اتبعه الإمام محمد بن عجلان إمام أهل المدينة من أجل رؤيا رآها في هذا المعنى، فظن أنه الذي وردت به الرواية، فلما تبين له كذبه، ولامه أبو جعفر المنصور على ذلك اعتزل الناس، ولزم بيته إلى أن مات.

٣- لما ظهر محمد بن عبد الله بن تومرت كان زاهدا متنسكا كثير العبادة وادعى المهديّة، صدقه خلق كثير حتى اتبعه القاضي عياض، وأنشأ دولة الموحدين بالمغرب، وشاع في أتباعه رؤى حول هذا المعنى اتبعوه من أجلها-وعلى الرغم من ذلك- كان ظلما غشوما سفاكا للدماء.

٤- وفي عصرنا كانت البلية الكبرى والمصيبة العظمى التي لم يحدث في تاريخ البشرية مثلها، ولا ورد على دولة المسلمين شبيه لها، وهي اعتداء شرذمة من الملعونين على الحرم المكي قبله المسلمين، وعطلوا المناسك به، وسفكوا الدماء، وروعوا الآمنين بالحرم، واحتجزوا الرهائن داخله، وكل ذلك بسبب عقيدتهم الفاسدة الكاسدة في شخص من أذناهم، وهو محمد بن عبد الله الهاشمي، تواطأت رؤاهم على أنه المهدي، وزين لهم الشيطان أعمالهم، فارتكبوا بسبب رؤاهم تلك الحماقة التي لو كفروا من أجلها، وحكم عليهم بالخروج عن ملة المسلمين لكان قريبا، وهو ما دفعنا لجمع هذه الكلمات، فلعنة الله على الظالمين وحسبنا الله ونعم الوكيل^(١).

٥- وبلايا الأتباع مع الأشياخ التي تترتب على هذا الباب كثيرة لا تحصى ولا تعد، يعرفها القاصي والداني، ويقع فيها الغر خم القلب، فينحرف عن شريعة الله، وعن الصراط المستقيم.

٦- كل ذلك لا يخرج الرؤيا عن أن تكون من المبشرات، أو أن تكون حادثة

(١) كان ذلك يوم الثلاثاء ١ محرم ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م ولمدة واحد وعشرين يوما. راجع كل الصحف الصادرة في العالم في ذلك التاريخ وما بعده.

على العمل الصالح، أو من المثبتات لقلوب عباد الله المؤمنين في تعلم الأدب مع الله، كما أنها لا تخرج عن كونها من الدلائل على الغيب، وما وراء المنظور والحس، وكونها من المحذرات المانعة للإنسان من ارتكاب المعاصي ومقارفة الآثام، كما سبق في سوقنا للأحاديث.

ونورد هنا رؤيا تؤيد ما ذكرنا من أن الرؤيا صالحة للاستئناس، ووحاثة على العمل الصالح، وهي:

رؤيا الملك العادل نور الدين الشهيد:

قال العلامة السمهودي نقلا عن جمال الدين الإسنوي في كتابه (نصيحة أولي الألباب في منع استخدام النصارى كتاب): «إن السلطان محمود نور الدين زنكي كان له تمجد بالليل، وأوراد يأتي بها، فنام عقب تمجده، فرأى النبي ﷺ في نومه، وهو يشير إلى رجلين أشقرين، ويقول: أنجدي أنقذي من هذين، فاستيقظ فزعا، ثم توضأ، وصلى، ونام فرأى المنام بعينه فاستيقظ، وصلى ونام فرآه ثالثة فاستيقظ، واستدعى وزيره جمال الدين الموصللي - وكان من الصالحين - وقص عليه رؤياه فأشار عليه بالخروج إلى المدينة، فرحل إليها، وبصحبه الوزير المذكور على رواحل خفيفة في عشرين نفرا، وأموالا كثيرة، فقدم المدينة، واغتسل خارجها، ودخل فصلى بالروضة وزار، وجلس وقد اجتمع أهل المدينة، فقال الوزير: إن السلطان قصد زيارة النبي ﷺ، وأحضر معه أموالا للصدقة، فاكتبوا من عندكم، فكتبوا أهل المدينة كلهم، وأمر السلطان بحضورهم، وكل من حضر ليأخذ تأمله السلطان ليجد فيه الصفة التي أراها له النبي ﷺ في المنام، فلم يجد أحدا منهم بهذه الصفة إلى أن انفض الناس. فقال السلطان: هل بقي أحد لم يأخذ من الصدقة؟ قالوا: لا، لم يبق أحد. فقال لهم: تفكروا وتأملوا. قالوا: لم يبق إلا رجلين مغربيين، لا يتناولان من أحد شيئا، وهما صالحان، يكثران الصدقة على الفقراء، وأثنوا عليهما كثيرا. فقال: علي بهما، فإذا هما بالصفة التي رآها في المنام، فقال لهما: من أين أنتما؟ فقالا: من المغرب جئنا للحج، واخترنا المجاورة هذا العام عند رسول الله ﷺ. فقال لهما:

اصدقاني، فصمما على ذلك. فقال: أين منزلهما؟ فأخبر أنهما في رباط، بقرب
الحجرة الشريفة، فأمسكهما، وحضر إلى منزلهما، فرأى به مالا كثيرا، وختمتين،
وكتبا في الرقائق، فأثنى عليهما أهل المدينة، وقالوا: إنهما صائمان طول النهار،
ملازمان الصلوات في الروضة، وزيارة النبي ﷺ، فتعجب السلطان، ولم يظهر شيئا
مما رآه، وبقي السلطان يطوف في البيت بنفسه، فرفع حصيرا في البيت، فرأى
سردابا محفورا، وينتهي إلى صوب الحجرة الشريفة، فارتاعت الناس لذلك، وقال
السلطان: اصدقاني حالكما، وضربهما حتى اعترفا بأنهما نصرانيان، بعثهما النصراني
في زي حجاج المغاربة، وأمولوهما بأموال عظيمة، وأمروهما بالتحيل في شيء عظيم،
وهو الوصول إلى الجناب الشريف، ويفعلان ما زينه لهما إبليس في النقل، وما يترتب
عليه فنزلا في أقرب رباط في الحجرة الشريفة، وصارا يحفران ليلا، فلما قربا من
الحجرة الشريفة أرعدت السماء، وأبرقت، وحصل رجف عظيم، فقدم السلطان
صبيحة تلك الليلة واتفق إمساكهما، فلما اعترفا وظهر حالهما على يديه، ورأى
تأهيل الله له لذلك دون غيره بكى بكاء شديدا، وأمر بضرب رقابهما، وأمر السلطان
بإحضار رصاص عظيم، وحفر خندقا عظيما إلى ماء حول الحجرة الشريفة كلها،
وأذيب الرصاص، وملئ به الخندق، فصار حول الحجرة الشريفة سورا رصاصا إلى
الماء، انتهى بتصرف^(١).

هذا وقد روى قصة هذه الرؤيا السمهودي من عدة طرق بألفاظ متقاربة،
وأن ذلك كان في سنة سبع وخمسين وخمسمائة (٥٥٧ هـ).
وذكر هذه القصة أيضا ابن إياس في بدائع الزهور (٢٤١/١/١)، باختصار
واختلاف يسير مع اتفاق المضمون.

(١) راجع وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى / للشريف نور الدين علي السمهودي، (ص
٤٤٦-٤٦٩)، طبع مطبعة الآداب والمؤيد، سنة ١٣٢٦ هـ، بدائع الزهور في وقائع
الدهور / لمحمد بن أحمد بن إياس الحنفي (٢٤١/١/١) نشر فرانز شتاينر سنة ١٣٩٥
هـ، ١٩٧٥ م، فيسبادن، طبع الحلبي.

بيان أن صلاة الاستخارة لا يجب أن يعقبها رؤيا منامية بما عليه أن يفعل: وقد اشتهر ذلك بين العامة، وكثير من الخاصة، أنه لا بد من رؤيا منامية بعد الاستخارة.

واشترط ذلك لم يرد عن الشارع ﷺ ولا وقع اعتباره في كلام أحد من العلماء المعروفين، ولا هو من شأن الشارع في نظائره، فلم يعلق الشارع أمراً على رؤيا قط، رغم ما ورد عنه في شأن الرؤيا الصالحة، وأنها من أجزاء النبوة، ومع ذلك لم يعلق عليها حكماً؛ ولهذا اقتصر العلماء في الاستخارة على بيان أدبها، كما ورد عنه ﷺ في الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه عن جابر (فتح الباري ١١/١٨٥).

بيان أقوال العلماء:

١- فمن هؤلاء الإمام الغزالي في الإحياء^(١). فقال: «فمن هم بأمر وكان لا يدري عاقبته، ولا يعرف أن الخير في تركه أو في الإقدام عليه، فقد أمره رسول الله ﷺ بأن يصلي ركعتين، يقرأ في الأولى فاتحة الكتاب، وقل يا أيها الكافرون، وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله أحد، فإذا فرغ دعا وقال...» فذكر الدعاء المشهور، ولم يذكر شيئاً فيما يفعل بعد الاستخارة.

٢- وقال الإمام النووي في الأذكار^(٢): «وإذا استخار مضى بعدها لما ينشرح به صدره».

وقال في شرح المهذب^(٣): «ثم ينهض بعد الاستخارة لما ينشرح له صدره». وقال أيضاً في الإيضاح في مناسك الحج: «إذا عزم على الحج فينبغي أن يستخير الله تعالى، وهذه الاستخارة لا تعود إلى نفس الحج، فإنه خير لا شك، وإنما تعود إلى وقته، فمن أراد الاستخارة يصلي ركعتين من غير فريضة، ثم يقول: اللهم إني أستخيرك... - فذكر الدعاء - ثم قال: ويستحب أن يقرأ في هذه الصلاة بعد

(١) (ج ١/ص ٢٠٧).

(٢) (٣/٢٥٥، ٢٥٦) وما بعدها، مع شرح الفتوحات الربانية (ص ١١٠، ١١١) ط المتنبى.

(٣) شرح المهذب (٤/٥٤).

الفاتحة في الركعة الأولى «قل يا أيها الكافرون»، وفي الثانية «قل هو الله أحد»، ثم ليمض بعد الاستخارة لما ينشرح إليه صدره»^(١).

٣- وقال الحافظ^(٢): واختلف فيما يفعل المستخير بعد الاستخارة، فقال ابن عبد السلام: يفعل ما اتفق. وقال النووي في الأذكار: يفعل بعد الاستخارة ما ينشرح به صدره. قال الحافظ: ويستدل له بحديث أنس عند ابن السني: "إذا هممت بأمر فاستخر ربك سبعا، ثم انظر إلى الذي يسبق في قلبك، فإن الخير فيه". قال الحافظ: وهذا لو ثبت لكان هو المعتمد، لكن سنده واه جدا^(٣)، والمعتمد أنه لا يفعل ما ينشرح له صدره مما كان فيه هوى قوي قبل الاستخارة".

٤- وقال ابن علان شارحا على كلام النووي في الأذكار^(٤): «قوله: (فإذا استخار «إلخ) فإن لم ينشرح صدره لشيء فالذي يظهر أن يكرر الاستخارة بصلاحتها، ودعائها، حتى ينشرح صدره لشيء. ولو فرض أنه لم ينشرح صدره لشيء وإن كرر الصلاة، فإن أمكن التأخر أحر، وإلا شرع فيما يسر له، فإنه علامة الإذن والخير إن شاء الله تعالى».

٥- وقال ابن حجر الفقيه شارحا كلام النووي المتقدم في الإيضاح: قوله: (ثم ليمض) أي: فإن لم ينشرح صدره لشيء، فالذي يظهر أن يكرر الاستخارة بصلاحتها، ودعائها، حتى ينشرح صدره لشيء، وإن زاد على السبع، والتقيد بها في خبر أنس: «إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات، ثم انظر إلى الذي سبق إلى قلبك، فإن الخير فيه» لعله جرى على الغالب؛ إذ انشراح الصدر لا يتأخر عن السبع، على أن الخبر إسناده غريب كما في الأذكار.

ومن ثم قيل: الأولى قول ابن عبد السلام أنه يفعل بعدها ما أراد، إذ الواقع بعدها هو الخير.

(١) الإيضاح (ص ١٩-٢١)، ط مكتبة حراء بمكة.

(٢) الفتح (١١/١٨٧).

(٣) فيه إبراهيم بن البراء، وهو متهم بالوضع، انظر ترجمته في الميزان للذهبي (١/٢٢، ٢١).

(٤) الفتوحات الربانية شرح الأذكار النبوية (٣/٢٥٥ - ٢٥٧).

ويؤيده أن في خبر أقوى من ذلك بعد دعائه: «ثم يعزم»، أي: على ما استخار عليه.

وفيه نظر؛ إذ ما ألقى في النفس نوع من الإلهام الموافق للشرع، فاعتماده والتعويل عليه أولى، ومن ثم لم يعتد بانسراح نشأ عن هوى، أو ميل إلى الفعل قبل الاستخارة. وقد قال ابن جماعة: ينبغي أن يكون قد جاهد نفسه حتى لم يبق لها ميل إلى فعل ذلك الشيء، ولا تركه، ليستخير الله تعالى، وهو مسلم له، فإن تسليم القيادة مع الميل إلى أحد القسمين خيانة في الصدق، وأن يكون دائم المراقبة لربه - سبحانه وتعالى - من أول صلاة الاستخارة إلى آخر دعائه، فإن من التفت عن ملك يناجيه حقيق بطرده، ومقته، وأن يقدم على ما انشرح له صدره، فإن توقفه ضعف وثوق منه بخيرة الله له. اهـ كلام ابن جماعة.

قال ابن حجر: ولو فرض أنه لم ينشرح صدره لشيء وإن كرر الصلاة، فإن أمكن التأخير آخر، وإلا شرع فيما يسر له، فإنه علامة الإذن والخير إن شاء الله تعالى. انتهى المراد من كلام ابن حجر في حاشية الإيضاح^(١).

٦- وقال ابن حجر في شرحه على المقدمة الحضرية^(٢): «صلاة الاستخارة أي طلب الخيرة فيما يريد أن يفعله... ويمضي بعدها لما ينشرح له صدره».

٧- وقال الشيخ الكردي محشيا عليه^(٣): «في حاشية الإيضاح للشارح، وشرحه للجمال الرملي - والعبارة للرملي -: فإن لم ينشرح لشيء كرر الاستخارة بالصلاة والدعاء حتى ينشرح صدره لشيء ولو فرض عدم انشراحه لشيء مع تكرر الصلاة، فإن أمكن التأخير آخره، وإلا شرع فيما تيسر له؛ لأنه علامة الإذن والخير».

٨- وقال الشيخ باعشن^(٤): «وكررهما إلى أن ينشرح صدره لشيء، ثم يمضي

(١) حاشية الإيضاح، (ص ٢١).

(٢) شرح على المقدمة الحضرية (ص ٦٧).

(٣) حاشية شرح المقدمة الحضرية (١/٣٢٨).

(٤) شرح المقدمة الحضرية (١/١١٦).

فيما انشرح له صدره، فإن لم ينشرح آخر إن أمكن، وإلا شرع فيما تيسر ففيه الخير إن شاء الله تعالى» انتهى المراد منه.

٩- وقال الشيخ الشرقاوي^(١): «فإن انشرح صدره لشيء من أول مرة فعلا أو تركا، فذاك، وإلا كرر الصلاة والدعاء، أو الدعاء فقط إلى سبع مرات حتى ينشرح صدره، فإن لم ينشرح ووقع منه شيء كان ذلك هو الخير في الواقع ببركة الاستخارة، والمراد انشراح خال عن هوى النفس، وميلها المصحوب بغرض ظاهر أو باطن يحمله على ذلك، أو يزينه القلب حتى يكون سببا لميله» انتهى المراد منه.

١٠- وقال الشيخ محمد بن علي الشنواني الشافعي^(٢): «قوله: (أستخريك بعلمك) أي: أطلب منك انشراح صدري لما هو خير لي في علمك، فالإنسان لا يفعل بعد الاستخارة إلا ما انشاحت نفسه له... ولا يشترط أن تكون بنوم».

١١- وقال الشيخ البرماوي^(٣): «ويسمي حاجته ثم يقوم على الرجاء والخوف، فإن بدا له شرح صدر فعلها، وإلا فلا ويعيدها مرات حتى ينشرح صدره» انتهى المراد منه.

١٢- وقال الشيخ الباجوري -رحمة الله-^(٤): «صلاة الاستخارة أي: طلب خير الأمرين وهي ركعتان، ثم يقوم على الرجاء والخوف، فإن انشرح صدره للفعل فعل، وإن انشرح صدره للترك ترك، وإن لم ينشرح لشيء أعادها حتى ينشرح صدره، فهذه هي الاستخارة الشرعية. وأما الاستخارة على نحو السبحة فبعضهم جوزها، وبعضهم منعها، ومنهم من يستخير في النوم» انتهى المراد منه، وهو يقتضي أن استخارة السبحة والنوم غير مشروعين حيث جعلهما مقابلين للاستخارة الشرعية.

(١) حاشية الشرقاوي على شرح التحرير (١/٣٠٨).

(٢) حاشية الشنواني على مختصر ابن أبي جمرة للبخاري (ص ١١١) ط الحلبي.

(٣) حاشية البرماوي على ابن القاسم (ص ٦٣).

(٤) حاشية الباجوري على ابن القاسم (١/١٤٧) ط الميمنية ١٣٠٩.

١٣- وقال الشيخ الديمياطي^(١): «ويسن ركعتان للاستخارة في تعيين وقته، ويكررها إلى أن ينشرح صدره لشيء، ثم يمضي فيما انشرح له صدره، فإن لم ينشرح أحر إن أمكن، وإلا شرع فيما تيسر ففيه الخير إن شاء الله تعالى» انتهى المراد منه.

١٤- وقال الشيخ الجمل^(٢)، والشيخ السيد علوي السقاف^(٣) أيضا وزاد عليه، قالا -رحمهما الله-: «... قوله: (أستخيرك بعلمك) قال الأجهوري في شرح مختصر ابن أبي جمرة للبخاري: أي: أطلب منك فعل ما هو خير لي في علمك، أي: أطلب منك إلهام شيء هو خير لي في علمك، أي انشراح نفسي له، هذا على اعتبار هذا. وأما على عدمه، فالمعنى: أطلب منك فعل ما هو خير لي في علمك، وذلك أنه اختلف بعد فعل الاستخارة هل يفعل ما انشרכת له نفسه، وهو ما ذكره العلامة خليل في مناسكه، فإنه قال: ثم ليمض بعد الاستخارة لما انشרכת له نفسه، وعليه صاحب المدخل وغير واحد، وهو الأظهر، أو ما يفعله بعد الاستخارة هو الخير، وإن لم تنشرح له نفسه، فإن فيه الخير، قال -يعني الشيخ الأجهوري-: وليس في الحديث اشتراط انشراح الصدر» اهـ.

قال الشيخ الجمل والشيخ السقاف: والأول أظهر، وهذا الثاني للسبكي -عن الزملكاني- فإنه قال: كان الشيخ كمال الدين الزملكاني يقول: إذا استخار الإنسان ربه في شيء فليفعل ما بدا له سواء انشרכת له نفسه أم لا، فإن فيه الخير، وليس في الحديث اشتراط انشراح الصدر. اهـ... إلى هنا انتهى كلام الشيخ الجمل.

وزاد الشيخ السقاف: «... ثم يمضي بعد ذلك - يعني بعد الصلاة والدعاء - لما ينشرح له صدره.. والذي يظهر أنه يكرر الاستخارة بصلاتها ودعائها حتى ينشرح صدره لشيء... ومن ثم قيل: الأولى قول ابن عبد السلام أنه يفعل بعدها

(١) إعانة الطالبين (٢٥٧/١).

(٢) حاشية الجمل على شرح المنهج (٤٩٢/١).

(٣) ترشيح المستفيدين توشيح على قرة العين (ص ٩٣).

ما أراد ؛ إذ الواقع بعدها هو الخير، ويؤيده أنه ورد في الخبر بعد دعائها: (ثم يعزم) أي على ما استخار عليه... ولو فرض أنه لم ينشرح صدره لشيء وإن كرر الصلاة فإن أمكن التأخير آخر، وإلا شرع فيما يسر له فإنه علامة الإذن... وإذا تأملت كلامهم علمت عدم حصولها بالأولى بغير ما ورد من كيفيات شتى استحسناها بعض من لم يوفق لسنن الاتباع فعمل بها لنفسه ولغيره مؤثرا جادة الابتداع، فأنى له بحصول أربه، والانشراح بما هو الخير عنده تعالى في غيبه مع أن المقام هنا بالاتباع أخرى لما في ذلك من تطلب انشراح قلبي، وميل نفسي إلى أمر غيبي، أفيقوى العامل على حصول ذلك بغير طريقها المروي، كلا لو حصل الأرب بغيرها ما اشتدت عنايته ﷺ بتعليمها أصحابه كتعليمهم السورة من القرآن ﴿إن هو إلا وحي يوحى علمه شديد القوى﴾^(١)، فتأمل بإنصاف، وتجنب مهاوي البدع والاعتساف، ثم رأيت ابن الحاج - رحمه الله - في المدخل بسط الكلام على ذلك وأيد ما تقرر فالحمد لله على الموافقة». انتهى المراد منه بتصرف.

١٥ - وقال الشيخ الجرداني^(٢): «ثم بعد تمام الدعاء إن انشرح صدره للفعل فعل، وإن انشرح صدره للترك ترك، فإن لم ينشرح لشيء كرر الصلاة والدعاء، أو الدعاء فقط حتى ينشرح صدره لشيء. فلو فرض عدم انشراحه مع التكرار آخر ما هو عازم على فعله إن أمكن، وإلا توكل على الله، وشرع فيما تيسر له، فيكون فيه الخير إن شاء الله تعالى.

واعلم أن هذه هي الاستخارة الشرعية. قال العلامة الباجوري: وأما الاستخارة على نحو السبحة فبعضهم جوزها، وبعضهم منعها» انتهى المراد منه.

١٦ - وقال الشيخ محمد الحجار تعليقا عليه: «وكذلك استخارة المنام ليست بواردة، ولا يجوز الاعتماد على المنامات، لأنه يغلب فيها التخليط، وحديث النفس، نعم يستأنس بالمنام لا غير، وما يفعل بعض العوام، ولا سيما النساء منهم، يقولون

(١) سورة النجم: (٤، ٥).

(٢) فتح العلام (٦١/٢، ٦٠) ط دار السلام.

لبعض الأسيخ: بيت لي استخارة فيجب تعليمهم، وتذكيرهم، وإرشادهم للسنة الصحيحة، التي ليس عليها غبار».

١٧- وقال الشيخ على القاري^(١)، والشيخ السهارنفوري^(٢): «ثم يمضي بعد الاستخارة لما ينشرح له صدره انشراحا خاليا عن هوى النفس، فإن لم ينشرح لشيء، فالظاهر أنه يكرر الصلاة حتى يظهر له الخير، وإن كان الأمر عجلة فليقل: خر لي، واخر لي، واجعل لي الخير».

١٨- وقال التهانوي^(٣): «... بأن يحصل اليقين وانشراح الصدر من غير شك ودغدغة، وهذا هو الأصل المعتبر في الباب».

١٩- وقال الإمام الصاوي في حاشيته على الجلالين: «قال العلماء: لا ينبغي لأحد أن يقدم على أمر من أمور الدنيا والآخرة حتى يسأل الله تعالى الخير في ذلك، بأن يصلي ركعتين صلاة الاستخارة - ثم ذكر كيفيتها ثم قال: - واعلم أن هذه الكيفية هي الواردة في الحديث الصحيح، وأما الاستخارة بالنام أو المصحف أو السبحة، فليس واردا عن النبي ﷺ، ولذا كرهه العلماء، وقالوا: إنه نوع من الطيرة»^(٤).

٢٠- ويقول ابن الحاج في المدخل^(٥): «وصفة الاستخارة الشرعية مشهورة معروفة، وهي ما رواه البخاري في كتابه عن جابر بن عبد الله وليحذر مما يفعله بعض الناس ممن لا علم عنده، أو عنده علم، وليس عنده معرفة بحكمة الشارع الشريف في ألفاظه الجامعة للأسرار العلية؛ لأن بعضهم يختارون لأنفسهم استخارة غير الاستخارة المتقدمة الذكر، وهذا فيه ما فيه من اختيار المرء لنفسه غير ما اختاره له من هو أرحم به، وأشفق عليه من نفسه... وبعضهم يستخير الاستخارة

(١) شرح المشكاة (١٨٧/٢).

(٢) بذل الجهود (٣٩٦/٧).

(٣) إعلاء السنن (٣٦/٧).

(٤) حاشية الصاوي على الجلالين (٣/٢١٠، ٢١١) ط الحلبي.

(٥) المدخل (٣/٩٠-٩١) مط الوطنية بالإسكندرية، ١٢٩٣ هـ.

الشرعية، ويتوقف بعدها حتى يرى مناما يفهم منه فعل ما استخار فيه أو تركه، أو يراه غيره له وهذا ليس بشيء؛ لأن صاحب العصمة ﷺ قد أمر بالاستخارة والاستشارة لا بما يرى في المنام، ولا يضيف إلى الاستخارة الشرعية غيرها؛ لأن ذلك بدعة، ويخشى من البدعة إذا دخلت في شيء لا ينجح... ومن الناس من هو أسوأ حالا من هذا، وهو ما يفعله بعضهم من الرجوع إلى قول المنجمين والنظر في النجوم إلى غير ذلك...»، انتهى المراد من كلام ابن الحاج - رحمه الله - .

٢١- وقد اعتمد عليه الشيخ خطاب السبكي - رحمه الله - وهو أوسع من

تناول صلاة الاستخارة^(١)، فقسم الاستخارة إلى قسمين:

أ- الاستخارة المشروعة.

ب- الاستخارة غير المشروعة.

ثم قال: «والاستخارات المبتدعة كثيرة المذكور منها هنا:

١- استخارة النوم: يعملها صاحب الحاجة، أو يعملها له غيره بأن يقرأ

الشخص شيئا من القرآن، ويدعو الله أن يريه في منامه ما نواه أو يريه خضرة أو بيضا إن كان ما يقصده خيرا، ويريه حمرة أو سوادا إن كان ما يقصده لا خير فيه...» ثم أخذ في بيان بعض الكيفيات التي تشيع بين العامة من قراءة الفاتحة بعشر مرات أو أكثر، أو الصلاة على النبي ﷺ أو قراءة سورة الإخلاص بأعداد مخصوصة.

ثم قال - رحمه الله - : «وقد عكف على هذه الاستخارة خاصة الناس فضلا عن عامتهم، ورؤيا المؤمن الصادق وإن كانت لا تكاد تخطئ، فالاستخارة بواسطتها لم تشرع، وفيها عدول عن تعليم الرسول ﷺ، وعن الدعاء الجامع لخيري الدنيا والآخرة، وهذا يتنافى مع كمال الإيمان، وحسن اليقين الذي يقتضي التخلي عن البدع، والتخلي بالسنن». ثم أخذ في نقل كلام للشيخ الصاوي في حاشية التفسير، كما نقل ابن الحاج السابق، ثم ذكر بقية أنواع الاستخارات غير المشروعة ونذكرها إجمالا لعدم تعلق الغرض بها:

(١) الدين الخالص (٥/٢٢٨-٢٥١).

- ٢- استخارة السبحة.
- ٣- استخارة الفنجان.
- ٤- استخارة الورق (الكوتشينة).
- ٥- استخارة الرمل.
- ٦- استخارة الكف.. انتهى المراد منه بتصرف واختصار واسع.
- ٢٢- وقد ألف الشيخ الساعاتي -رحمه الله- رسالة في المسألة سماها: إرشاد القاري إلى الاستخارة من صحيح البخاري، ومما قاله في المقدمة في بيان الباعث على تأليفها^(١): «وقد ابتدع الناس للاستخارة أنواعا شتى لم يرد منها شيء في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ، ولم ينقل عن أحد من علماء السلف ولا الخلف، وإنما هي بدع شيطانية سرت، واشتهرت بين عامة الناس، فمن تلك الأنواع ما يقال له استخارة السبحة، ومنها استخارة كأس القهوة، ومنها استخارة لعبة الورق المشهورة باسم الكوتشينة، ومنها استخارة المصحف، ومنها استخارة التبييت إلى غير ذلك من الأمور التي ليس لها أصل في الدين...».
- انتهى المراد من كلام الشيخ الساعاتي -رحمه الله-.
- والحاصل أن عامة كلام هؤلاء العلماء المتقدمين -ممن لم يتعرض للرؤيا- مقتضاه عدم اشتراط الرؤيا عقب الاستخارة، ولو كانت من علامات الاستخارة لذكروها.
- وقد صرح أكثر من واحد منهم تصريحاً واضحاً بعدم اشتراط الرؤيا، بل وصرح بعضهم بأن اشتراطها بدعة.
- وفي مقابل ما تقدم نجد ابن عابدين قد نقل عن شرح الشريعة بأن الرؤيا بعد الاستخارة هو المسموع من المشايخ، فقد عقد في حاشيته المشهورة^(٢) مطلباً في ركعتي الاستخارة، ذكر فيه حديث جابر -رضي الله عنه-، وطرفاً من شرحه، وطرفاً من

(١) ص ٧، مط الرباني لصاحبها الساعاتي ١٣٥٦ هـ.

(٢) حاشية ابن عابدين (٢٧/٢) ط الحلبي.

كلام النووي في الأذكار عليه ثم قال: «وفي شرح الشريعة^(١): المسموع من المشايخ أنه ينبغي أن ينام على طهارة، مستقبل القبلة بعد قراءة الدعاء المذكور، فإن رأى في منامه بياضا، أو خضرة فذلك الأمر خير، وإن رأى فيه سوادا أو حمرة فهو شر ينبغي أن يجتنب»، انتهى كلام شرح الشريعة، وكلام ابن عابدين، ولم يعقب الشيخ ابن عابدين عليه.

وتأمل قول صاحب شرح الشريعة (المسموع)، فإنه يفيد أن ذلك ليس منقولاً ولا منصوص في كتب العلم، بل مما يتناقله السماع.

الأصل في شيوع ذلك بين العامة:

يبدو أن هذه الأمور قد تسربت إلى العامة عن طريق الشيعة، خاصة مع نسبتها إلى أحد الأعلام كجعفر الصادق عليه السلام، إلا أنه لا يصح ذلك عنه من حيث السند. فقد وقفنا على ذكر بعض هذه الأنواع في وسائل الشيعة^(٢) عن الصادق فذكر استخارة الإلهام والمصحف والسبحة والحصى، وصورتها على الترتيب: «بأن يدخل الإنسان في الصلاة فأى شيء وقع في قلبه عمل به، لأنه أبعد ما يكون عن الشيطان وهو في الصلاة، أو يفتح مصحفا فأول ما يرى فيه يأخذ به... أو يستخير الله -تعالى- فيقرأ الحمد عشر مرات، وإنا أنزلناه عشر مرات ثم يقول: اللهم إني أستخيرك لعلمك بعاقبة الأمور، وأستشيرك لحسن الظن بك في المأمول والمحذور، اللهم إن كان الأمر الفلاني مما قد نيّطت البركة بأعجازه وبواديه، وحفت بالكرامة أيامه ولياليه، فخر لي، ثم تقبض على قطعة من السبحة تضرم حاجة، فإن كان عدد القطعة زوجا فهو افعل، وإن كان فردا لا تفعل وبالعكس... انتهى المراد منه.

(١) راجع: شرح الشريعة (ص ١٣٦) وهو شرح شرعة الإسلام ليعقوب بن سيد علي زاده الحنفي (المتوفى سنة ٩٣١) وأصله شرعة الإسلام للشيخ: ركن الإسلام محمد بن أبي بكر الحنفي المفتي (ت ٥٧٣)، رحمة الله عليهما، طبع بدار الخلافة العلية في رجب سنة ١٣٢٦ هـ، وأعاد تصويره بالأوفست دار الكتب العلمية ببيروت، ودار الباز بمكة.

(٢) وسائل الشيعة (٥/٢١٦-٢١٩).

وكل هذه الصور لا دليل عليها، كما أنه لا يصح -على قاعدة المحدثين- نسبتها إلى الصادق -رحمه الله- .

فائدة فيما تفيده الرؤيا:

قال الشيخ عبد الله بن الصديق الغماري (في أحد خطاباته الخاصة)^(١):
«والمقرر عند العلماء كافة أن العمل والاحتجاج إنما يكون بالأدلة المقررة، أما الإلهام والرؤيا والاجتماع بالنبي ﷺ، فإنما يعمل بها الشخص في خاصة نفسه ما لم يعارضها دليل شرعي معروف، وقد رأى شخص النبي ﷺ في المنام يقول له: اذهب إلى محل كذا ففيه ركاز، خذه ولا خمس عليك، ووجد الركاز، ثم سأل العلماء، فأفتوه بإسقاط الخمس عنه، إلا عز الدين بن عبد السلام فأفتاه بوجوب الخمس عليه، لأنه واجب بالتواتر.

وقال القرافي: من رأى النبي ﷺ في المنام يقول له: امرأتك طالق عليك، فلا طلاق يلزمه.

قال السيد عبد الله -رحمه الله-: والسر في ذلك عندي أن الذي يرى النبي ﷺ في المنام أو اليقظة لا يرى شخصه، لأن شخصه في القبر الشريف، وبه يتعلق حكم الصحبة وبقية الأحكام، وإنما يرى مثاله، والمثال لا حكم له، إلا أنه من قبيل البشارة فقط، ولهذا فإن الأولياء الذين يرون النبي ﷺ يقظة لا يكونون من الصحابة؛ لأنهم لم يروا جسمه الشريف، الذي به تتحقق الصحبة، وسائر الأحكام، وقد ميز الله قيمة رؤية الجسم الحقيقي حين أخبر أن النبي ﷺ رأى جبريل -عليه السلام- على صورته الأصلية مرتين، بخلاف الأنبياء فإنهم رأوه على صورته المثالية، وهذا لا يחדش في نبوتهم؛ لأن جبريل في كلتا حالتيه حي، والنبي ﷺ ميت، وجسمه في قبره؛ فافترقا. هذا خلاصة رأي في الموضوع فتأمله... انتهى كلامه رضي الله عنه، ونفعنا به في الدارين.

(١) خطاب خاص منه -رحمه الله- بخطه، جوابا على سؤال كتبه له عصام أنس.

الخلاصة

تبين مما سبق أن الرؤيا ليست بحجة شرعية يؤخذ بها في الحلال والحرام، ولا الإقدام والإحجام عما تقرر في القرآن والسنة الصحيحة، وإن كانت من المبشرات يراها العبد الصالح، أو ترى له، وإن كانت جزءا من ستة وأربعين جزءا من النبوة، وإن كانت في حق الأنبياء تشرية، وإن كانت رؤيا النبي ﷺ لا يقربها الشيطان، ولا يتمثل به ﷺ؛ لعلو شأنه.

فإن الرائي مع كل ذلك لا يملك نفسه حال النوم؛ لأنه ليس أهلا للتحمل، وعلى ذلك فلا يؤخذ بالرؤى ولو رأى المكلف رسول الله ﷺ في المنام يأمره، أو ينهاه بما يخالف، أو يخصص، أو يقيد حكما شرعيا ثابتا بالكتاب، أو السنة، أو الإجماع، أو القياس الصحيح، ولو كثرت هذه الرؤى وتواطأت عند أفراد كثيرين، وأن المحفوظ من هذا التلاعب هو المشاهدة دون الصوت سواء في الرؤيا المنام أو اليقظة^(١).

فالرؤيا ليست بحجة، ولا دليل شرعي، وستظل أبدا في نطاق المبشرات، والله تعالى أعلى وأعلم.

(١) راجع: فتح الباري (٢/٤٠٠-٤٠٥).

المراجع

- ١- الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم (أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني، ت ٢٨٧)، تحقيق باسم فيصل، دار الراية، الرياض، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١ م.
- ٢- الأذكار للإمام النووي (أبي زكريا يحيى بن شرف الشافعي، ت ٦٧٦هـ)، ط المتنبي، د ت.
- ٣- أساس البلاغة للزمخشري (جار الله محمود بن عمر الزمخشري المعتزلي، ت ٥٣٨هـ)، ط كتاب الشعب، ١٩٦٠ م.
- ٤- الإشارات في علم العبارات، لخليل بن شاهين، ط دار الكتب، مط المدني، ط ١ ١٤١١هـ / ١٩٩١ م.
- ٥- أصول الفقه، لشمس الأئمة السرخسي، (محمد بن أحمد الحنفي ت ٤٨٣هـ)، تحقيق أبو الوفا الأفغاني نشر لجنة إحياء المعارف النعمانية، بجيدر آباد الدكن بالهند، د ت.
- ٦- أقيسة النبي ﷺ، لناصح الدين بن الحنبلي، (ت ٦٣٤هـ)، تحقيق أحمد حسن جابر، وعلي أحمد الخطيب، ط دار الكتب الحديثة، ط ١، ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣ م.
- ٧- الإبهاج، لآل السبكي (تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي، ت ٧٥٦هـ). وابنه تاج الدين عبد الوهاب بن علي الشافعي، ت ٧٧١هـ)، بتحقيق الدكتور شعبان إسماعيل، ط الكليات الأزهرية الأولى، ١٤٠١هـ / ١٩٨١ م.
- ٨- الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (سيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي ابن محمد الشافعي، ت ٦٣١هـ) بتعليق عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٢هـ.
- ٩- الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم (علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الأندلسي، ت ٤٥٦هـ)، تحقيق أحمد شاكر، مط الإمام، د ت.
- ١٠- إحياء علوم الدين، للغزالي (أبي حامد محمد بن محمد الشافعي، ت ٥٠٥هـ)، ط. عيسى الحلبي، د ت.

- ١١- إرشاد الفحول، للشوكاني (محمد بن علي، ت ١٢٥٠ هـ)، بتحقيق الدكتور شعبان إسماعيل، ط دار الكتب ط ١، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م وطبعة مصطفى الحلبي، ١٣٥٦ هـ / ١٩٣٧ م.
- ١٢- إرشاد القاري إلى الاستخارة من صحيح البخاري، للشيخ الساعاتي، مط الفتح الرباني ١٣٥٦ هـ.
- ١٣- الإصابة في معرف الصحابة، لابن حجر (شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، ت ٨٥٢ هـ)، بتحقيق علي محمد البجاوي، ط دار الجليل، بيروت ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
- ١٤- إعانة الطالبين حاشية على فتح المعين بشرح قرّة العين، للشيخ محمد شطا الدمياطي (الشهير بالسيد البكري بن السيد محمد شطا الدمياطي المصري الشافعي، كان حيا ١٣١٠ هـ) مصطفى الحلبي ط ٢، ١٣٥٦ هـ / ١٩٣٨ م.
- ١٥- إعلاء السنن، لأحمد العثماني الحنفي (ت ١٣٩٤ هـ) في ضوء ما أفاده العلامة الإمام أشرف على التهانوي الحنفي (ت ١٣٦٢ هـ)، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية بباكستان، والمكتبة الإمدادية بمكة، دت.
- ١٦- إفاضة الأنوار على متن أصول المنار، لعلاء الدين الحصني الحنفي (ت ١٠٨٨ هـ)، مع حاشية نسمة الأسحار لابن عابدين (محمد أمين بن عمر بن عابدين الحنفي، ت ١٢٥٢ هـ)، ط مصطفى الحلبي، ط ٢، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م.
- ١٧- الإيضاح في مناسك الحج، للإمام النووي (أبي زكريا يحيى بن شرف الشافعي، ت ٦٧٦ هـ)، ومعه حاشية ابن حجر الهيتمي (شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي، ت ٩٧٣ هـ) بتصحيح محمود غانم غيث، ط مكتبة حراء بمكة، دت.
- ١٨- الاعتصام، للشاطبي (أبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي المالكي، ت ٧٩٠ هـ)، تحقيق أحمد عبد الشافي، ط دار الكتب العلمية بيروت، دت.
- ١٩- البحر المحيط، للزرکشي (بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي، ت ٧٩٤ هـ)، ط وزارة الأوقاف بالكويت، ط ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٨٨ م.

٢٠- بدائع الزهور في وقائع الدهور، لابن إياس (محمد بن أحمد بن إياس الحنفي، ت ٩٣٠ هـ)، نشر فرانز شتاير سنة ١٣٩٥ هـ، ١٩٧٥ م، فيسبادن، طبع مصطفى الحلبي.

٢١- بذل المجهود في حل أبي داود، للشيخ السهارنفوري، (خليل أحمد السهارنفوري الحنفي، ت ١٣٤٦ هـ)، مع تعليق الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي الحنفي، مصورة دار الكتب العلمية، دت.

٢٢- البرهان، لإمام الحرمين (عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني الشافعي، ت ٤٧٨ هـ)، تحقيق د. عبد العظيم الديب، دار الأنصار، ط ٢، ١٤٠٠ هـ.

٢٣- تاج العروس شرح القاموس، للزيدي (محب الدين أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني الحنفي، ت ١٢٠٥ هـ)، مصورة دار الفكر بيروت على ط الخيرية، ١٣٠٧ هـ.

٢٤- التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحى الحنفية والشافعية، لابن الهمام (كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السيواسي الإسكندري الحنفي، ت ٨٦١ هـ)، ط مصطفى الحلبي، سنة ١٣٥١ هـ.

٢٥- التحصيل، لسراج الدين الأرموي (محمود بن أبي بكر الشافعي، ت ٦٨٢ هـ) تحقيق د. عبد الحميد علي أبو زيد، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٨ هـ.

٢٦- ترشيح المستفيدين توشيح على قرّة العين، للسقاف (السيد علوي بن السيد أحمد الشافعي، شيخ السادات بمكة المكرمة، ت ١٣٣٥ هـ)، ط مصطفى الحلبي، ط ٢، ١٣٧٤ هـ / ١٩٥٥ م.

٢٧- تعطير الأنام، للنابلسي (عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلسي، ت ١١٤٣ هـ)، وبهامشه منتخب الكلام لابن سيرين، ط المكتبة الأزهرية لصاحبها مصطفى شاكر الكتبي، ط ٤، ١٣٢٩ هـ.

٢٨- تفسير الرازي (فخر الدين محمد بن عمر الشافعي، ت ٦٠٦ هـ). ط ١، ط عبد الرحمن محمد، مط البهية، ١٣٥٧ هـ / ١٩٣٨ م.

٢٩- تفسير الطبري (أبي جعفر محمد بن جرير، ت ٣١٠ هـ)، ط دار الغد العربي ١٩٩٤ م.

٣٠- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (عماد الدين إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي الشافعي، ت ٧٧٤ هـ)، ط عيسى الحلبي، دت.

٣١- تفسير القرطبي (شمس الدين محمد بن أحمد الأنصاري، ت ٦٧١ هـ)، ط دار الكتب المصرية، ١٣٨٥ هـ.

٣٢- تقريب الوصول، لابن جزى (أبي القاسم محمد بن أحمد المالكي، ت ٧٤١ هـ)، تحقيق محمد علي فركوس، دار الأقصى^(١)، ط ١، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.

٣٣- تهذيب الكمال، للحافظ المزي (جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبدالرحمن الشافعي، ت ٧٤٢ هـ) تحقيق د. بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.

٣٤- التوضيح على التنقيح، لصدر الشريعة (عبد الله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي، ت ٧٤٧ هـ) ومعه شرح السعد (سعد الدين مسعود بن عمر الشافعي أو الحنفي، ت ٧٩٢ هـ) المسمى بالتلويح ط صبيح، دت.

٣٥- جمع الجوامع، لابن السبكي (تاج الدين عبد الوهاب بن علي الشافعي، ت ٧٧١ هـ)، مع شرحه للمحلي (جلال الدين محمد بن أحمد الشافعي، ت ٨٦٤) وحاشيته للبناني (عبد الرحمن جاد الله البناني، ت ١١٩٨)، مصطفى الحلبي، ط ٢، ١٣٥٦ هـ / ١٩٣٧ م.

٣٦- الجواهر والدرر في مناقب ابن حجر، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر.
٣٧- حاشية ابن عابدين (محمد أمين بن عمر بن عابدين الحنفي، ت ١٢٥٢ هـ) على الدر المختار، ط مصطفى الحلبي، ط ٣، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.

٣٨- حاشية الباجوري (شيخ الإسلام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن أحمد الشافعي، ت ١٢٧٧ هـ) على شرح ابن قاسم الغزى (شمس الدين محمد بن قاسم

(١) لم يسجل الناشر بلد النشر، ولعله أن يكون بالمغرب.

ابن محمد أبو عبد الله الغزي الشافعي، ت ٩١٨ هـ)، على متن أبي شجاع (الحسين بن أحمد الأصفهاني الشافعي، ت ٤٨٨ هـ)، ط الميمنية ١٣٠٩ هـ.

٣٩- حاشية البرماوى (برهان الدين إبراهيم بن محمد بن شهاب الدين بن خالد الأنصاري الشافعي، شيخ الجامع الأزهر، ت ١١٠٦ هـ) على شرح ابن قاسم الغزي (شمس الدين محمد بن قاسم بن محمد أبو عبد الله الغزي الشافعي ت ٩١٨ هـ)، على متن أبي شجاع (الحسين بن أحمد الأصفهاني الشافعي، ت ٤٨٨ هـ): ط بولاق، ١٢٩٦ هـ.

٤٠- حاشية الجمل (سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهرى الشافعي، ت ١٢٠٤ هـ) على شرح المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنيكي المصري الشافعي، ت ٩٢٦ هـ)، ط التجارية الكبرى، ١٣٧٥ هـ.

٤١- حاشية الشرقاوي (عبد الله حجازي بن إبراهيم الشافعي، ت ١٢٢٦ هـ) على شرح التحرير لشيخ الإسلام زكريا (أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنيكي المصري الشافعي، ت ٩٢٦ هـ)، ط مصطفى الحلبي، ١٣٦٠ هـ / ١٩٤٠ م.

٤٢- حاشية الصاوي (أحمد بن محمد الخلوقي المالكي، ت ١٢٤١ هـ) على تفسير الجلالين، بمراجعة الشيخ على محمد الضباع شيخ عموم المقارئ، ط مصطفى الحلبي، ١٣٦٠ هـ / ١٩٤١ م.

٤٣- حاشية على مختصر البخاري، لابن أبي جمرة (محمد بن عبد الله بن سعيد بن أبي جمرة الأزدي الأندلسي المالكي ت ٦٧٥ هـ)، والحاشية للشيخ محمد بن علي الشنواني الشافعي (المتوفى سنة ١٢٣٣ هـ)، ط مصطفى الحلبي ١٣٥٣ هـ / ١٩٣٠ م.

٤٤- الحاصل، لتاج الدين الأرموي (محمد بن الحسين الشافعي، ت ٦٥٣ هـ)، تحقيق د. عبد السلام محمود أبو ناجي، منشورات جامعة قاربيونس، بنغازي،

١٩٩٤ م.

٤٥- الحاوي في الفتاوي، للسيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن محمد الشافعي،

ت ٩١١ هـ، المكتبة التجارية، ١٣٧٨ هـ / ١٩٥٩ م.

٤٦- الحواشي المدنية على شرح المقدمة الحضرمية للكردي (محمد سليمان الكردي

المدني الشافعي، ت ١١٩٤ هـ)، ط ٢، مصطفى الحلبي، ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م.

٤٧- حياة محمد، لمحمد حسين هيكل (ت ١٣٧٦ هـ)، دار النهضة المصرية.

٤٨- الدين الخالص، للشيخ محمود خطاب السبكي (ت ١٣٥٣ هـ)، مط

الاستقامة، ط ٢، (١٣٧٢ / ١٩٥٣ م).

٤٩- الرؤيا في القرآن والسنة، للشيخ عبد الله بن الصديق الغماري (ت ١٤١٢ هـ)،

مط المهديّة، تطوان - المغرب، دت.

٥٠- الرؤيا والمبشرات، لابن عربي (محيي الدين محمد بن علي الحاتمي الطائي،

ت ٦٣٨ هـ)، جمع محمود محمود الغراب، مط زيد بن ثابت، ١٤٠٤ هـ /

١٩٨٤ م.

٥١- الرسالة الفقهية، لابن أبي زيد (أبي محمد عبد الله بن أبي زيد المالكي

القيرواني، ت ٣٨٩ هـ)، تحقيق د. الهادي همو، ود. محمد أبو الأجنان، ط دار

الغرب الإسلامي، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.

٥٢- الرسالة اللدنية، للإمام الغزالي (أبي حامد بن محمد الشافعي، ت ٥٠٥ هـ)،

مكتبة الجندي، دت.

٥٣- رسالة في تقديم المصلحة في المعاملات على النص، للطوفي (نجم الدين أبي

الربيع سليمان بن عبد القوي الحنبلي، ت ٧١٦ هـ)، وعليها تعليق وتوضيح

للقاسمي (محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحسيني، ت ١٣٣٢ هـ) ط

مطبعة جامعة الأزهر سنة ١٩٦٦ م.

٥٤- روح المعاني، للآلوسي (شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، ت

١٢٧٠ هـ) ط بولاق الأولى، ١٣٠١ هـ.

- ٥٥- الروح، لابن القيم (شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية الحنبلي، ت ٧٥١ هـ)، ط دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م.
- ٥٦- سنن أبي داود (سليمان بن الأشعث، ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، مصورة دار الفكر ببيروت على الطبعة المصرية، دت.
- ٥٧- سنن ابن ماجه (أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني الشافعي ٢٧٥ هـ) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط عيسى الحلبي، دت.
- ٥٨- سنن البيهقي (أبو بكر أحمد بن الحسين الشافعي، ت ٤٥٨ هـ)، ط حيدر آباد الدكن ١٣٤٤ هـ.
- ٥٩- سنن الترمذي (محمد بن عيسى الشافعي، ت ٢٧٩ هـ)، بتحقيق الشيخ أحمد شاكر، ط مصطفى الحلبي، ط ١، ١٣٥٦ هـ / ١٩٣٧ م.
- ٦٠- سنن الدارمي (عبد الله بن عبد الرحمن الشافعي، ت ٢٥٥ هـ)، بتحقيق فواز أحمد، وخالد العلمي، ط دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- ٦١- السنن الصغرى، للنسائي (أحمد بن شعيب، ت ٣٠٣ هـ)، بترقيم الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ط مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- ٦٢- السنن الكبرى، للنسائي (أحمد بن شعيب، ت ٣٠٣ هـ) بتحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي، دار الكتب العلمية ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م.
- ٦٣- شرح التنقيح للقرافي (شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي، ت ٦٨٤ هـ)، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، الكليات الأزهرية، ط ٢، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
- ٦٤- الشرح الكبير على الورقات، لابن قاسم العبادي (شهاب الدين أحمد بن قاسم العبادي الشافعي، ت ٩٩٤ هـ)، تحقيق د. عبد الله ربيع، ود. سيد عبد العزيز ط ١، مؤسسة قرطبة، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- ٦٥- شرح الكوكب المنير لابن النجار (تقي الدين محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوح الحنبلي ٩٧٢ هـ)، تحقيق د. محمد الزحيلي، د. نزيه حماد، ط أم القرى،

- ١٤٠٠ هـ. —
- ٦٦- شرح المشكاة، للقاري (على القاري الهروي المكي الحنفي، ت ١٠١٤ هـ)، المسمى بمرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط الميمنية، ١٣٠٦ هـ.
- ٦٧- شرح المقدمة الحضرمية، لابن حجر الهيتمي (شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي الشافعي، ت ٩٧٣ هـ) ط مصطفى الحلبي، ط ٤، ١٣٥٨ هـ / ١٩٣٩ م.
- ٦٨- شرح المقدمة الحضرمية، للشيخ سعيد بن محمد باعشن الشافعي (لعله من علماء القرن الثالث عشر الهجري^(١))، المسمى: بشرى الكريم بشرح مسائل التعليم، مصطفى الحلبي، ط ٢، ١٣٦٧ هـ / ١٩٤٨ م.
- ٦٩- شرح المنهاج، للأصفهاني (شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الشافعي، ت ٧٤٩ هـ)، تحقيق الدكتور عبد الكريم علي النملة، مكتبة الرشد بالرياض، ط ١، ١٤١٠ هـ.
- ٧٠- شرح شرعة الإسلام، ليعقوب بن سيد علي زاده الحنفي (المتوفى سنة ٩٣١)، وأصله شرعة الإسلام للشيخ: ركن الإسلام محمد بن أبي بكر الحنفي المفتي (ت ٥٧٣ هـ)، رحمة الله عليهما، طبع بدار الخلافة العلية في رجب سنة ١٣٢٦ هـ، وأعد تصويره بالأوفست دار الكتب العلمية ببيروت، ودار الباز بمكة.
- ٧١- شرح صحيح مسلم، للإمام النووي (أبي زكريا يحيى بن شرف الشافعي، ت ٦٧٦ هـ)، ط المطبعة المصرية، د ت.
- ٧٢- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض (أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، ت ٥٤٤ هـ)، ط مصطفى الحلبي ١٣٦٩ هـ / ١٩٥٠ م.
- ٧٣- الشمائل، للترمذي (محمد بن عيسى الشافعي، ت ٢٧٩ هـ)، مع شرح

(١) لم يؤرخ لفراغه منه كتابه كعادة المتأخرين، ولم يؤرخ لوفاته سر كيس في معجم المطبوعات، وقد رأيناه ينقل عن الشيخ الشرقاوي (ت ١٢٢٦ هـ)، فالغالب أن يكون توفي بعده.

- الباجوري (شيخ الإسلام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن أحمد الشافعي، ت ١٢٧٧ هـ)، ط مصطفى الحلبي، ط ٣، ١٣٧٥ هـ / ١٩٦٥ م.
- ٧٤- صحيح ابن حبان (أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي الشافعي، ت ٣٥٤ هـ)، بترتيبه المسمى بالإحسان، لابن بلبان (علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، ت ٧٣١ هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
- ٧٥- صحيح ابن خزيمة (محمد بن إسحاق السلمي الشافعي، ت ٣١١ هـ) تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠ هـ / ١٩٧٠ م.
- ٧٦- صحيح البخاري، بتحقيق د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- ٧٧- صحيح مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري الشافعي (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط عيسى الحلبي، ١٣٧٤ هـ / ١٩٥٤ م.
- ٧٨- طبقات ابن سعد (محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري، ت ٢٣٠ هـ، ط دار صادر، بيروت، دت.
- ٧٩- طبقات الأطباء، لابن أبي أصيبعة (موفق الدين أحمد بن القاسم الخزرجي، ت ٦٦٨ هـ)، المسمى بعيون الأنباء في طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة، نشر دار الحياة- بيروت، تحقيق د. نزار رضا، بدون تاريخ.
- ٨٠- عصر المأمون د. أحمد فريد رفاعي، طبع دار الكتب المصرية - الطبعة الثالثة، ١٣٤٦ هـ / ١٩٨٢ م.
- ٨١- غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، للشيخ السفاريني (شمس الدين محمد بن أحمد بن سالم النابلسي الحنبلي، ت ١١٨٨ هـ)، ط مكتبة الرياض الحديثة بالرياض، ط ١٩٧١ م.
- ٨٢- فتح الباري للحافظ بن حجر (شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر

- العسقلاني الشافعي، ت ٨٥٢ هـ)، ط المكتبة السلفية، ١٣٨٠ هـ.
- ٨٣- فتح العلام شرح مرشد الأنام، للجرداني (محمد عبد الله الجرداني الدمياطي الشافعي، كان حيا ١٣٣٠ هـ)، بتحقيق الشيخ محمد الحجار الشافعي، ط دار السلام، ط ٤، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
- ٨٤- فتح الغفار بشرح المنار، المعروف بمشكاة الأنوار في أصول المنار، لابن نجيم المصري (زين الدين بن إبراهيم المصري الحنفي، ت ٩٧٠ هـ)، ط مصطفى الحلبي، ط ١، ١٣٥٥ هـ / ١٩٣٦ م.
- ٨٥- الفتوحات الربانية شرح الأذكار النبوية، لابن علان (محمد بن علي بن محمد المكي الشافعي، ت ١٠٥٠ هـ)، نشر جمعية النشر والتأليف الأزهرية، مط السعادة، ١٣٤٧ هـ / ١٩٢٩ م.
- ٨٦- الفتوحات المكية، لابن عربي (محيي الدين محمد بن علي الحاتمي الطائي، ت ٦٣٨ هـ)، ط مكتبة الثقافة الدينية، د.ت.
- ٨٧- فصل المقال، لأبي الوليد بن رشد المالكي (ت ٥٩٢ هـ)، تحقيق محمد عمارة، ط دار المعارف، ١٩٨٣ م.
- ٨٨- فصوص الحكم، لابن عربي (محيي الدين محمد بن علي الحاتمي الطائي، ت ٦٣٨ هـ)، بتحقيق أبو العلا عفيفي، دار الكتب العربي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.
- ٨٩- فوائح الرحموت، لعبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري (ت ١١٨٠ هـ)، وهو شرح على مسلم الثبوت، لمحّب الدين بن عبد الشكور (ت ١١١٩ هـ)، طبع بهامش المستصفي للغزالي ط ١، مط الأميرية ببولاق ١٣٢٢ هـ.
- ٩٠- الفصل في الملل والنحل، لابن حزم (علي بن أحمد بن حزم الظاهري الأندلسي، ت ٤٥٦ هـ) وبهامشه الملل والنحل للشهرستاني، مصورة مكتبة السلام على ط محمد علي صبيح، ١٣٤٨ هـ.
- ٩١- القاموس المحيط، للفيروز آبادي (مجد الدين محمد بن يعقوب الشافعي، ت

- ٨١٧ هـ)، تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر بيروت، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.
- ٩٢- كتاب العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥ هـ)، بتحقيق الدكتور مهدي، المخزومي، وإبراهيم السامرائي، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- ٩٣- كشاف اصطلاحات الفنون، للتهانوي (المولوي محمد أعلى بن علي، ت ١١٥٨ هـ)، مصورة دار خياط بيروت، على طبعة كلكتا بالهند، ١٨٦٢ م.
- ٩٤- الكشاف، للزمخشري (جار الله محمود بن عمر الزمخشري المعتزلي، ت ٥٣٨ هـ)، المطبعة التجارية، دت.
- ٩٥- كشف الأستار عن زوائد البزار، للهيثمي (نور الدين بن علي الشافعي، ت ٨٠٧ هـ)، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، ط الرسالة بيروت ط ١، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م.
- ٩٦- لب الأصول، لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنيكي المصري الشافعي، ت ٩٢٧ هـ)، بهامش شرحه غاية الوصول للشيخ زكريا أيضا، ط مصطفى الحلبي، ١٣٦٠ هـ / ١٩٤١ م.
- ٩٧- لسان العرب، لابن منظور (جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، ت ٧١١ هـ)، ط دار المعارف المرتبة بإشراف لجنة، دت، وط بولاق الأولى، ١٣٠٧ هـ.
- ٩٨- لقطة العجلان وبله الظمان، للزر كشي (بدر الدين محمد بن بهادر بن عبدالله الشافعي، ت ٧٩٤ هـ)، ومعه شرحه فتح الرحمن لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنيكي المصري الشافعي ت ٩٢٦ هـ)، مع حاشية الشيخ يس العليمي (يس بن زين الدين الحمصي الشافعي، ت ١٠٦١ هـ)، مط مصطفى الحلبي، ١٣٥٥ هـ / ١٩٣٦ م.
- ٩٩- المجموع شرح المهذب، للإمام النووي (أبي زكريا يحيى بن شرف الشافعي،

ت ٦٧٦هـ) وبهامشه الشرح الكبير للرافعي، وتلخيص الحبير للحافظ، مصورة دار الفكر ببيروت، على مط التضامن الأخوي بمصر ١٣٤٤ هـ.

١٠٠- مجموعة متون أصولية بتعليق للقاسمي (محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحسيني، ت ١٣٣٢هـ) فرغ من تعليقها سنة ١٣٢٤ هـ بدمشق، تشمل مختصر المنار للزين الحلبي الحنفي، والورقات لإمام الحرمين الشافعي، وتنقيح الفصول للقرافي المالكي، وقواعد الأصول للصفى البغدادي الحنبلي، مصورة مكتبة القاهرة عن طبعة دمشق الأولى المطبوعة على نفقة محمد هاشم الكتي وأخيه بدمشق، دت.

١٠١- المحصول للرازي (فخر الدين محمد بن عمر، ت ٦٠٦ هـ) تحقيق د. طه جابر العلواني، ط جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط ١، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

١٠٢- مختصر ابن الحاجب (أبي عمرو عثمان بن عمر النحوي المالكي، ت ٦٤٦ هـ) مع شرحه للعضد (عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي الشافعي، ت ٧٥٦)، وحاشية التفتازاني (سعد الدين مسعود بن عمر الشافعي أو الحنفي، ت ٧٩٢ هـ)، مصورة الكليات الأزهرية ١٤١٣هـ / ١٩٨٣ م، على ط الأميرية ببولاق الأولى، ١٣١٦ هـ، ومط الخيرية ١٣١٩ م.

١٠٣- مختصر المنار، لزين الدين الحلبي الحنفي (ت ٨٠٨ هـ)، نشره وعلق عليه القاسمي (محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحسيني، ت ١٣٣٢ هـ)، فرغ من تعليقها سنة ١٣٢٤ هـ بدمشق، تشمل مختصر المنار للزين الحلبي الحنفي، والورقات لإمام الحرمين الشافعي، وتنقيح الفصول للقرافي المالكي، وقواعد الأصول للصفى البغدادي الحنبلي، مصورة مكتبة القاهرة عن الطبعة دمشق الأولى المطبوعة على نفقة محمد هاشم الكتي وأخيه بدمشق، دت.

١٠٤- المدخل، لابن الحاج (أبي عبد الله محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي، ت ٧٣٧ هـ)، مط الوطنية بالإسكندرية، ١٢٩٣ هـ.

١٠٥- المستدرک، للحاكم (محمد بن عبد الله بن البيه الشافعي، ت ٤٠٥ هـ)، مصورة مكتبة النصر الحديثة بالرياض على طبعة حيدر آباد الدكن بالهند، ١٣٣٥ هـ، والطبعة

- المرقمة، بتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ / ١٩٩٠ م.
- ١٠٦- المستصفي، للغزالي (أبي حامد محمد بن محمد الشافعي، ت ٥٠٥ هـ)، مط الأميرية ببولاق، ط ١، ١٣٢٢ هـ.
- ١٠٧- مسند أبي يعلى (أحمد بن المثنى الموصلية، ت ٣٠٧ هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.
- ١٠٨- مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ)، ط اليمينية، بترقيم مؤسسة قرطبة، دت.
- ١٠٩- مسند الشاميين، للطبراني (سليمان بن أحمد بن أيوب الشافعي، ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م.
- ١١٠- مسند الطيالسي (سليمان بن داود البصري، ت ٢٠٤ هـ)، ط دار المعرفة، بيروت، دت.
- ١١١- المعالم في علم أصول الفقه، للإمام الرازي (فخر الدين محمد بن عمر الشافعي، ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق عادل عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ط مؤسسة مختار (دار عالم المعرفة)، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م.
- ١١٢- المعتمد، لأبي الحسن البصري (محمد بن علي بن الطيب المعتزلي، ت ٤٣٦ هـ)، بتقديم الشيخ خليل الميس، دار الكتب العلمية بيروت، دت.
- ١١٣- معجم الأحلام لاسبير وجسري، ط ١، مط المقتطف والمقطم، سنة ١٩٣٠ م، مصر.
- ١١٤- المعجم الكبير، للطبراني (سليمان بن أحمد بن أيوب الشافعي، ت ٣٦٠ هـ) تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة للعلوم والحكم، الموصل، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٣ م.
- ١١٥- معراج المنهاج للجزري (شمس الدين محمد بن يوسف الشافعي، ت ٧١١ هـ)، بتحقيق الدكتور شعبان إسماعيل، نشر المحقق، مط الحسين الإسلامية، ١٤١٣ هـ /

١٩٩٣ م.

- ١١٦- المفردات، للراغب الأصفهاني (أبي القاسم الحسين بن محمد، ت ٥٠٢ هـ)، بتحقيق محمد سيد كيلاني، ط دار المعرفة، دت.
- ١١٧- مقاصد الفلاسفة، للإمام الغزالي (أبي حامد محمد بن محمد الشافعي، ت ٥٠٥ هـ) دار المعارف، دت.
- ١١٨- المقاصد وشرحها، للتفتازاني (سعد الدين مسعود بن عمر الشافعي أو الحنفي، ت ٧٩٢ هـ)، ط الكليات الأزهرية، دت.
- ١١٩- مقالات الإسلاميين، للأشعري (أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر، ت ٣٢٤ هـ)، دار النهضة المصرية.
- ١٢٠- المقاييس، لابن فارس (أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، ت ٣٩٥ هـ)، بتحقيق الشيخ عبد السلام هارون، ط دار الجيل، ط ١، ١٤١١ هـ/ ١٩٩١ م.
- ١٢١- المقدمة، لابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الأشبيلي المالكي، ت ٨٠٨ هـ)، ط بولاق.
- ١٢٢- مناهج العقول في شرح منهاج الأصول، للبدخشي (محمد بن الحسن الحنفي)، ط صبيح، مع شرح الإسنوي، دت.
- ١٢٣- منتخب الكلام، لابن سيرين (محمد بن سيرين الأنصاري البصري، ت ١١٠ هـ)، على هامش تعطير الأنام للنبلسي (عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلسي، ت ١١٤٣ هـ) ط المكتبة الأزهرية لصاحبها مصطفى شاکر الكتبي، ط ٤، ١٣٢٩ هـ.
- ١٢٤- منتهى السؤل، للآمدى (سيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الشافعي، ت ٦٣١ هـ)، ط. الجمعية العلمية الأزهرية المصرية الملايوية، ومحمد علي صبيح، بعناية وتصحيح الشيخ عبد الوصيف محمد مدير الجمعية، دت.
- ١٢٥- المنهاج، لليضاوي (ناصر الدين عبد الله بن عمر الشافعي، ت ٦٨٥ هـ)، بتحقيق محيي الدين عبد الحميد، مط السعادة، دت.
- ١٢٦- الموافقات، للشاطبي (أبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي المالكي، ت

- ٧٩٠هـ-)، مصورة دار الفكر، بتحقيق الشيخ الخضر حسين، دت.
- ١٢٧- المواقف، للعضد (عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي الشافعي، ت ٧٥٦)، ط المتنبى، دت.
- ١٢٨- المحلى، لابن حزم (علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الأندلسي، ت ٤٥٦ هـ)، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، نشر مكتبة الجمهورية العربية، ودار الاتحاد العربي، مط السعادة، ١٣٩٠ هـ / ١٩٧٠ م.
- ١٢٩- النبذ في أصول الفقه الظاهري، لابن حزم (علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الأندلسي، ت ٤٥٦ هـ)، حققه الإمام محمد زاهد الكوثري، وطبعه السيد عزت العطار الحسيني، مصورة دار الهداية، دت.
- ١٣٠- نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، للإسنوي (جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الشافعي، ت ٧٧٢ هـ)، ط صبيح، دت.
- ١٣١- هياكل النور، للسهروردي (شهاب الدين يحيى بن حبش المقتول، ت ٥٨٧ هـ)، مط السعادة ١٣٣٥ هـ، ضمن مجموعة في الفلسفة والتصوف.
- ١٣٢- وسائل الشيعة، للحر العاملي. محمد بن الحسن الشيعي)، تحقيق عبد الرحيم الشيرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٥، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.
- ١٣٣- الوصول إلى الأصول، لابن برهان (شرف الدين أحمد بن علي البغدادي الشافعي، ت ٥١٨ هـ)، تحقيق الدكتور عبد الحميد أبو زنيد، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.
- ١٣٤- وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، للسهمودي (الشريف نور الدين علي بن محمد الشافعي، ت ٩١١ هـ)، طبع مطبعة الآداب والمؤيد، سنة ١٣٢٦ هـ.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٨	الباب الأول: في ماهية الرؤيا
٩	الفصل الأول: الرؤيا في اللغة
١١	الفصل الثاني: الرؤيا عند العلماء
١١	أولا: حقيقة الرؤيا عند الفقهاء
١٤	ثانيا: حقيقة الرؤيا عند المتكلمين
١٥	ثالثا: حقيقة الرؤيا عند الصوفية
١٨	علاقة الرؤيا بالنبوة والولاية
١٩	صلة الرؤيا بالنبوة
٢١	رابعا: حقيقة الرؤيا عند الفلاسفة قديما وحديثا
٢٣	علاقة النوم بالرؤيا
٢٥	الأحلام من أغمض الأمور
٢٥	الأحلام الباطلة
٢٧	أصناف الرؤيا الصادقة
٢٧	الاتجاه الصوفي الفلسفي في تصور الرؤيا
٢٩	الباب الثاني: الرؤيا في النصوص الشرعية
٣٠	الفصل الأول: الرؤيا في القرآن الكريم
٣٠	الرؤيا الأولى: رؤيا سيدنا إبراهيم <small>عليه السلام</small>
٣٢	الرؤيا الثانية: رؤيا سيدنا يوسف <small>عليه السلام</small>
٣٤	الرؤيا الثالثة والرابعة: رؤيا صاحبي السجن
٣٦	الرؤيا الخامسة: رؤيا ملك مصر

- ٣٩ الرؤيا السادسة: رؤيا النبي ﷺ يوم بدر
- ٤٠ الرؤيا السابعة: رؤيا النبي ﷺ في الحديبية
- ٤١ تعقيب على الرؤى في القرآن الكريم
- ٤٣ الفصل الثاني: الرؤيا في السنة المشرفة وآثار الصحابة
- ٤٣ أولا: الرؤيا في العهد النبوي
- ٥١ تنبيه: للشيخ عبد الله الغماري
- ٦٠ ثانيا: مما رآه الصحابة بعد العهد النبوي
- ٦٣ تعقيب على الرؤيا في السنة النبوية
- ٦٥ الباب الثالث: الرؤيا عند الأصوليين
- ٦٦ الفصل الأول: تحرير محل النزاع
- ٦٧ الفصل الثاني: أقوال الأصوليين
- ٨١ مذاهب الأصوليين في ثبوت الأحكام برؤيا النبي ﷺ وحجيتها
- ٨١ أدلة المذهب الأول
- ٨٢ المناقشة
- ٨٢ الجواب
- ٨٣ أدلة المذهب الثاني، ومناقشته
- ٨٥ الفصل الثالث: الرأي الراجح ودليله
- ٨٨ صفات الرؤيا ومميزاتها
- ٩٣ الخاتمة: الآثار السيئة لاعتبار حجية الرؤيا كدليل شرعي
- ٩٥ رؤيا الملك العادل نور الدين الشهيد
- ٩٧ بيان أن الاستخارة لا يجب أن يعقبها رؤيا منامية
- ١٠٤ بعض الاستخارات المبتدعة
- ١٠٧ فائدة فيما تفيده الرؤيا

١٠٨

الخلاصة

١٠٩

فهرس المراجع

١٢٤

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

١٠٨ - خلاصة
١٠٩ - فهرس المراجع
١٢٤ - فهرس الموضوعات

مجلد ١

٥٠١

مجلد ٢

٤٠١

مجلد ٣

٣٠١

دار الرسائل

٣٣ شارع الدكتور أحمد محمد إبراهيم
عباس العقاد - ناصية مصر للطيران
مدينة نصر - القاهرة
هاتف: ٢٧٠٣١٤٢
فاكس: ٢٨٧٤٦٩٠

هذا الكتاب

الرؤيا المنامية دليل من الأدلة الشرعية التي حدث حولها إختلاف بين العلماء حول حجيتها وهل تصلح أن تكون مصدراً لتشريع الأحكام أم لا ؟

ويأتى هذا الكتاب ليوضح لنا

• فى الباب الأول ماهية الرؤيا ومعناها فى اللغة وكلام العلماء والحكماء قديماً وحديثاً حول حقيقة الرؤيا والنوم ، مع ذكر طائفة من أقوال السادة الصوفية مع ذكر الاختلاف والتباين فى آراء العلماء واتجاهاتهم حول هذا الموضوع .

• وفى الباب الثانى يعرض المؤلف الرؤيا فى النصوص الشرعية من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة .

• وفى الباب الثالث يعرض الرؤيا عند الأصوليين من خلال تحرير محل النزاع وذكر أقوال الأصوليين والرأى الراجح .

• وفى الخاتمة وضع المؤلف الآثار السيئة لاعتبار الرؤيا حجة فى إثبات الأحكام الشرعية .

وتتضح أهمية هذا الكتاب فى عدة أمور:

• استقراء المؤلف لأراء العلماء مع عرض حججهم التى ذكروها والتى لم يذكروها ولكنها تصلح دليلاً لهم .

• استقراء المؤلف لكافة الأحاديث النبوية المتعلقة بموضوع الرؤيا وذلك للخروج برأى محدد وأقرب ما يكون للصواب .

• ومؤلف هذا الكتاب عالم أصولى جليل اشتهر فى العالم الإسلامى بسعة علمه ودقته وشهد له الكثير بالعلم والفضل والرسوخ فى علم أصول الفقة فجزاه الله عنا خير الجزاء .

والله ولى التوفيق

الناشر

الرسالة

